

مشروع تجهيز البئر الأرتوازي في بلاط مع خط الضخ لغاية خزان وطى البان - بلاط
قضاء جبيل

مصلحة المشاريع
المهندس رمزي صليبيا



مصلحة الصفقات والشؤون القانونية
فرنسوا بشعلاني



رئيس مجلس الإدارة
المدير العام
المهندس جان جبران



وافق وزير الطاقة والمياه
بصفته قائداً بمرام وزارة المياه
وافق مجلس الإدارة
قراره رقم : ١٣٤
تاريخ : ٣ - ٩ - ٢٠٢٤

محتويات الملف المسلم لتقديم العروض

تسلم المؤسسة إلى كل من ينوي الإشتراك في هذا الإلتزام وبناءً على طلبه المستندات التالية:

- 1- دفتر الشروط هذا
- 2- جدول الأسعار وتقدير الكميات.
- 3- نموذج التصريح / التعهد.
- 4- نموذج تصريح النزاهة.
- 5- نموذج التعهد برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام.
- 6- غلاف مدون عليه من قبل المؤسسة موضوع الإلتزام وتاريخ فض العروض مع إسم وعنوان المؤسسة.

1- دفتر الشروط

نوع الشراء	: مناقصة عمومية على اساس السعر الادنى.
مدة الإلتزام	: ستة اشهر من تاريخ توقيع العقد.
غرامة التأخير	: 1/1000 واحد بالالف من قيمة الصفقة الاجمالية.
قيمة ضمان العرض	: /750.000.000/ل.ل. سبعمئة وخمسون مليون ليرة لبنانية.
قيمة ضمان حسن التنفيذ	: 5% من قيمة العقد.
العارضون المقبولون	: المتعهدون اللبنانيون الذين يستوفون الشروط المذكورة في هذا الدفتر.

فهرس

تعريف عامة	المادة 1
موضوع الالتزام	المادة 2
الرجوع الى النصوص العامة	المادة 3
طريقة التلزم	المادة 4
درس مستندات الالتزام ومعاينة مواقع العمل	المادة 5
العارضون المقبولون	المادة 6
تقديم العروض	المادة 7
مدة صلاحية العروض	المادة 8
فتح وتقييم العروض	المادة 9
شروط الأسعار	المادة 10
استبعاد العارض	المادة 11
حظر المفاوضات مع العارضين	المادة 12
الأنظمة التفضيلية	المادة 13
الطوايع القانونية	المادة 14
ضمان العرض	المادة 15
قواعد قبول العرض الفائز	المادة 16
قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار إنخفاضاً غير عادياً	المادة 17
ضمان حسن التنفيذ	المادة 18
محل إقامة المتعاقد	المادة 19
الضرائب / الرسوم / الجمارك	المادة 20
منع التنازل أو التلزم لمتعهد آخر بدون إذن التعاقد الثانوي	المادة 21
براءات الاختراع	المادة 22
حالات القوة القاهرة	المادة 23
قوانين وأنظمة	المادة 24
أشغال غير ملحوظة	المادة 25
تغيير في الكميات	المادة 26

المادة 27	أسباب انتهاء العقد ونتائجه
المادة 28	الاقتطاع من الضمان
المادة 29	القضاء الصالح
المادة 30	الاقصاء
المادة 31	النزاهة
المادة 32	الشكوى والاعتراض
المادة 33	تحفظات المتعاقد
المادة 34	التقيّد بجدول الاسعار
المادة 35	دفع المبالغ المتوجبة
المادة 36	التوقيفات العشرية
المادة 37	غرامة التأخير
المادة 38	الاستلام المؤقت
المادة 39	مهلة الضمان
المادة 40	الاستلام النهائي
المادة 41	إعادة التأمينات
المادة 42	جمع المعلومات عن شروط الاشغال
المادة 43	ممثل المؤسسة
المادة 44	مذكرات العمل
المادة 45	أشغال الليل
المادة 46	عقود التأمين
المادة 47	إعداد الورشة وتجهيزها
المادة 48	معدات الورشة
المادة 49	نوعية التجهيزات والمواد ومصادرها
المادة 50	نقل المواد وتخزينها
المادة 51	إختبارات المواد
المادة 52	فتح الطرقات وتأمين السير
المادة 53	تعويض أخذ أو إستيداع أتربة
المادة 54	إزالة الأشغال غير المطابقة
المادة 55	إيقاف العمل بسبب مخالفات

المادة 56	حسن تنفيذ الأشغال
المادة 57	تدقيق المستندات والمصورات / تحضير الخرائط التنفيذية
المادة 58	تركيز الاشغال
المادة 59	تعيين المهندس والوكلاء
المادة 60	جهاز مستخدم المتعاقد
المادة 61	إجتماعات الورشة
المادة 62	أيام وساعات العمل
المادة 63	مراقبة الأشغال
المادة 64	عوائق لحركة السير وأضرار على الأملاك المجاورة
المادة 65	وجود متزامن لتعهدات أخرى والعلاقة معها
المادة 66	أشياء عثر عليها في الحفريات
المادة 67	حوادث - مسؤولية المتعاقد
المادة 68	أنظمة العمل والصحة والسلامة
المادة 69	وضع منشآت جزئية تحت تصرف المؤسسة
المادة 70	إستعمال معدات أو منشآت أو مواد في حال فسخ الإلتزام
المادة 71	تنظيف مواقع العمل بعد إتمام الأشغال
المادة 72	واجبات المهندس المشرف من قبل المتعاقد على الأشغال
المادة 73	التدرج الحبيبي للردميات
المادة 74	الخرسانة
المادة 75	قوالب الصب
المادة 76	غرف التفتيش
المادة 77	حجر الطوب / حجر الخفان
المادة 78	الحجر الصخري المبوز
المادة 79	المواد لمنع النش
المادة 80	اعمال منع النش
المادة 81	اعمال الدهان
المادة 82	اعمال التزفيت
المادة 83	ترميم الطرقات والأرصفة
المادة 84	الاعمال الحديدية

القساطل والقطع العائدة لها	المادة 85
طارادات الهواء (Ventouse)	المادة 86
عداد كمية المياه Water Meter	المادة 87
مبين المنسوب	المادة 88
التأكد من أنواع المواد كافة - التجارب	المادة 89
أشغال التنفيذ	المادة 90
المعابر أو الجسورة من الخرسانة المسلحة / الحاملات الحديدية	المادة 91
تنظيف وتعقيم التمديدات	المادة 92
تعليمات عامة	المادة 93
اعمال الحفريات والردميات	المادة 94
الورقة	المادة 95
الاعمال المعدنية	المادة 96
ضبط الاشغال	المادة 97
التفاوت المسموح به في الابعاد والمناسيب	المادة 98
المنشآت الخرسانية	المادة 99
تجهيز البئر	المادة 100
أشغال تنفيذ التمديدات المائية	المادة 101
خرائط واقع التنفيذ	المادة 102

1- تعريف عامة:

في هذا الدفتر ترمز كلمة:

- "المؤسسة" : إلى مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان.
- "العارض" : إلى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يقدم عرضاً.
- "العرض" : إلى مجموع المستندات الموجودة في ملف التعهد.
- "مناقصة عمومية" : إلى منافسة بشأن صفقة مععلن عنها ومفتوحة لكل شخص طبيعي أو معنوي يستوفي الشروط.
- "العارض الافضل" : الى العارض الذي يحتفظ مؤقتاً بعرضه بوصفه العارض الانسب والادنى سعراً لتنفيذ الصفقة.
- "الملتزم"، "المتعاقد" : إلى المتعهد الذي أسند إليه الالتزام بصورة نهائية.
- "مندوب المؤسسة"، "مندوب الإدارة" : إلى أي شخص طبيعي أو معنوي تكلفه المؤسسة مراقبة تنفيذ الالتزام.
- "أشغال"، "منشآت" : إلى مختلف الأشغال والمواد والمنشآت التي يتوجب تنفيذها ضمن الالتزام.
- "مستندات الالتزام" : وتشمل :
 - 1: دفتر الشروط هذا
 - 2: جدول الأسعار وتقدير الكميات
 - 3: تصريح / تعهد
 - 4: تصريح النزاهة
 - 5: تعهد برفع السرية عن الحسابات المصرفية
 - 6: الخرائط على قرص مدمج
- "وكيل الملتزم" : هو الشخص المنتدب من قبل الملتزم بموجب كتاب تفويض ليدأوم على الورشة ويجب أن يكون هذا الوكيل مقبولاً من قبل المؤسسة.
- "الأشغال" : وتشمل تقديم اليد العاملة والمواد والتجهيزات والمعدات اللازمة للتنفيذ حسب المستندات وتشمل:
 - أ- الأشغال الدائمة: وهي المطلوب تنفيذها وتسليمها حسب المواصفات المطلوبة عند نهاية مهلة الالتزام وهذه الأشغال تدخل ضمن الكشوفات.
 - ب- الأشغال المؤقتة: وهي الأشغال الإضافية المتوجب القيام بها لحسن تنفيذ الأشغال الدائمة والتي يجب إزالتها بعد إنهاء الأشغال الدائمة أو إعادتها إلى ما كانت عليه قبل البدء في الأشغال ولا يدفع بدل هذه الأشغال المؤقتة على حدة بل يجب إدخال تكاليفها ضمن أسعار الالتزام.

ج- أشغال إضافية: وتشمل أي جزء من الأشغال لا ينص عليه جدول الأسعار ويعتبر من قبل المؤسسة ضرورياً لإكمال الالتزام الأساسية.

- "الانشاءات" : وتشمل الجسور والعبارات والجدران والأبنية والأقنية وأنابيب الخدمة من مياه وكهرباء وتصريف مياه سطحية إلخ،... وغير ذلك من المعالم الموجودة ضمن الأشغال.
- "الطرق" : وهي الأماكن العامة المخصصة لمرور الآليات أو المشاة.
- "الرصف" : الجزء من الطريق العام المخصص للمشاة.
- "الخراط" : هي الخراط المبدئية المرفقة بدفتر الشروط.
- "الخراط التنفيذية" : وهي الخراط المحصورة من قبل الملتزم والمصدقة للتنفيذ من قبل الإدارة والتي تبين أماكن العمل وتفاصيل الأشغال التي ينبغي إنجازها.

2- موضوع الالتزام:

تشمل هذه الصيغة مبدئياً وعلى سبيل الذكر لا الحصر:

- 1- أن مواقع الاشغال هي على قسم من العقار رقم 756 من منطقة بلاط العقارية - قضاء جبيل والمتنازل عن قسم منه بمساحة 2م500 لصالح وزارة الطاقة والمياه-مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان.
- 2- تقديم ونقل وتركيب وتشغيل مجموعة ضخ غاطسة داخل البئر تصريف 10لتر/الثانية ارتفاع الضخ (HMT=570m) بقطر لا يتعدى الـ 8 انش. يشمل السعر كافة القساطل والتمديدات الكهربائية و لوحة التحكم الخاصة بها والقطع والاكسسوارات اللازمة. على أن تكون مجموعة الضخ هذه من صناعة اوروبية.
- 3- انشاء محطة مراقبة بجانب البئر مع كافة تجهيزات تنقية المياه بالكور ، وفقاً للشروط والمواصفات الواردة في هذا الدفتر بما في ذلك كامل الاعمال المدنية والكهربائية والميكانيكية اللازمة.
- 4- تقديم ونقل وتركيب نظام أوتوماتيكي يربط ما بين الخزان والمحطة (البئر)، حيث يتم توقف الضخ من البئر بشكل أوتوماتيكي فور تعبئة الخزان.
- 5- كل الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية اللازمة لوضع محطة الضخ والمعالجة في الخدمة. على المتعاقد وضع الخراط التنفيذية للأجهزة والمنشآت كافة وعرض هذه الخراط والتصاميم على المؤسسة لأخذ موافقتها عليها قبل البدء بالتنفيذ.
- ان الأعمال الطبوغرافية والمدنية والميكانيكية والكهربائية اللازمة كافة هي على عاتق المتعاقد، بما في ذلك التجهيزات والمواد والقطع على انواعها.
- ملاحظة: على المتعهد قبل المباشر بالاشغال العائدة لانشاء المحطة وخط الضخ الاستحصال على مواقع التركيز من قبل البلدية المعنية بالتنسيق مع دائرة الدروس في مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان.

3- الرجوع الى النصوص العامة:

تطبق بكل ما لا يتعارض وأحكام دفتر الشروط هذا:

- 1- دفتر الشروط النموذجي الصادر عن هيئة الشراء العام قبل الاعلان عن الصفقة.
- 2- قانون الشراء العام رقم 2021/244
- 3- النظام المالي في مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان بموجب المرسوم الرقم 14637 تاريخ 2005/6/16.

4- طريقة التلزم:

يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس السعر الأدنى.
يقدم العارض عرضه بالليرة اللبنانية.

5- درس مستندات الالتزام ومعاينة مواقع العمل:

يتوجب على كل عارض يرغب الإشتراك بهذا الالتزام أن يدرس بدقة مستندات هذا الالتزام ويعاين مناطق العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه، إن من حيث طبيعة الأشغال ونوعها وكمياتها أو من مصادر المواد والتجهيزات المطلوب تقديمها وصعوبات التنفيذ.
يعتبر تقديم العرض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الالتزام وأصبح يلمّ تمام الإلمام بظروف العمل المحلية وطبيعة الأشغال وأن العرض المقدم منه قد أخذ جميع الأمور بعين الاعتبار، كما وأنه يملك الإمكانيات والمقدرة اللازمة لأدائه على أكمل وجه خلال المدة المحددة في هذا الدفتر.

6- العارضون المقبولون:

يتوجب على كل عارض يرغب في الإشتراك بالالتزام أن يرفق بطلبه:
- تصريحاً / تعهد خطياً حسب النموذج المرفق، يبدي فيه رغبته بالإشتراك في الإلتزام.
- تصريح النزاهة حسب النموذج المرفق.
- تعهداً خطياً حسب النموذج المرفق، يقر فيه العارض برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام.
كما على المتعهد أن يتقيد بقانون الشراء العام رقم 2021/244.
على العارضين الذين يتقدمون لهذا الإلتزام بصفة شركاء ان يقدموا مع عرضهم عقد الشراكة القانوني مسجلاً لدى الكاتب العدل يصرحون فيه انهم متكافلون ومتضامنون بكامل المسؤوليات العائدة لتنفيذ الإلتزام، وكل وثيقة يوقعها احدهم تعتبر موقعة منهم جميعاً في ما يعود لتنفيذ هذا الإلتزام.

7- تقديم العروض:

1- على العارضين الذين تتوافر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين بالإشتراك في هذا الإلتزام أن يستحصلوا على مستندات التلزم من مصلحة الصفقات والشؤون القانونية في مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان في الطابق الاول من مركز المؤسسة الكائن في وادي خطار - الحازمية - قرب مستشفى قلب يسوع.

2- تقدّم العروض وفقاً للتفصيل التالي:

يوضع العرض في غلافين مختومين، يكتب على الغلاف الأول "مستندات" وعلى الغلاف الثاني "بيان أسعار" ويذكر على كل غلاف محتوياته وموضوع الإلتزام وتاريخه وإسم العارض.

يتضمن الغلاف الأول:

- 1- تصريح / تعهد يقرّ فيه العارض بأنه درس مستندات الإلتزام ويبيدي إستعداده للتقيد بشروطه كافة بكل دقة وأمانة.
- 2- تصريح النزاهة.
- 3- إيصالاً صادراً عن مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان يبيّن أن العارض دفع البذل المقرر لقاء تسليمه نسخة عن دفتر الشروط هذا.
- 4- نسخة عن دفتر الشروط هذا مؤشر من العارض على كل صفحة من صفحاته وموقع ومؤرخ منه على الصفحة الأخيرة.
- 5- ضمان العرض بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف مقبول من الدولة اللبنانية على أن يذكر عليه أنه يتجدّد حكماً إذا لم تبدّ المؤسسة موافقتها على إلغائه، أو بموجب إيصال يبيّن أن قيمة ضمان العرض دفعت إلى صندوق المؤسسة نقداً أو بموجب شيك.
- 6- إذاعة تجارية يُبيّن فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
- 7- التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى الكاتب العدل.
- 8- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض، خالٍ من أي حكم شائن.
- 9- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب العدل في حال توجبه.
- 10- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
- 11- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
- 12- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالالتزامات الضريبية المتوجبة عليه.
- 13- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض تفيّذ بان العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق

الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة". (نسخة أصلية أو صورة طبق الأصل مصدقة من قبل المرجع المختص).

14- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المقرّ الحالي للعارض ضمن نطاقها، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه عن العام 2023.

15- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية لا يتعدى تاريخها ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

16- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس لا يتعدى تاريخها ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

17- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية لا يتعدى تاريخها ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

18- تصريح من العارض يبين فيه صاحب /أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م18 الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).

19- إفادة انتساب من نقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء اللبنانية عن العام الذي يجري فيه التلزم.

20- براءة ذمة من نقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء اللبنانية تفيد أن المقاول قد سدد جميع الرسوم المتوجبة عليه عن العام الذي يجري فيه التلزم.

21- إفادة تثبت أن المهندس قد سدد آخر اشتراك مستحق لدى نقابة المهندسين وذلك للمهندسين المقاولين والشركات أو المؤسسات المصنفة على اسم مهندس.

يتضمن الغلاف الثاني:

1- تعهداً يقرّ فيه العارض برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الالتزام.

2- جدول الأسعار وتقدير الكميات بعد تكملتهما في الأماكن المخصصة لهذه الغاية.

يتضمن الغلاف الثالث:

توضع الغلافات المذكورة ضمن غلاف ثالث موحد مسلّم من المؤسسة مع ملف الالتزام معنّون بإسم مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان ومدرّج عليه موضوع الالتزام. يلصق ويغلق هذا الغلاف من قبل العارض دون أية عبارة أو إشارة.

3- تسليم العروض:

1- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة وذلك في المركز الرئيسي - شارع سامي الصلح - ملك شدراوي - الطابق الرابع.

2- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد خلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة تقديم العروض).

3- تُزوّد المؤسسة العارض بإيصال يُبين فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

- 4- تُحافظ المؤسسة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
- 5- لا يُفتح أي عرض تتسلمه المؤسسة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
- 6- لا يحق للعارض إذا تقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

ملاحظات هامة

- أ- يملأ العارض جدول الأسعار وتقدير الكميات والتعهد والتصريح بدون أي تحشية أو حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات أو أرقام غير موقع تجاهها. يرفض كل عرض يذكر فيه كلمة ضمّ أو حسم ويستعاض عن الأولى بعبارة زيادة على الأسعار والثانية بعبارة تنزيل على الأسعار.
- ب- لا يحق للعارض إجراء أي تعديل على جدول الأسعار وتقدير الكميات الموضوعين من قبل الإدارة ما عدا تكميلتهما في الأماكن المخصصة لهذه الغاية.
- ج- لا يحق للعارض إسترداد أي وثيقة ترفق بعرضه بإستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- د- إن السعر المقدم يشمل سعر الكلفة والجمرك والمرفأ والنقل والتفريغ والتأمين واليد العاملة والربح وسواها وكذلك جميع الضرائب والرسوم.
- هـ- يجب أن تكون المستندات المحلية المقدمة من العارض أصلية أو صورة عنها على ان يبرز العارض الأصلية خلال جلسة فضّ العروض ويصدق عليها رئيس لجنة التلزم.
- و- عند حصول أي تناقض بين الأسعار تعتمد الأسعار الإفرادية المفقطة بالأحرف وفي حال التباين بين السعر الإجمالي والسعر الإفرادي يعتمد السعر الإفرادي. في حال التباين بين أي مستند والسعر الإفرادي المدون بالأحرف على جدول الأسعار يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف.

8- مدة صلاحية العروض:

يبقى العارض مرتبطاً بعرضه تجاه المؤسسة لمدة 60 يوماً إعتباراً من التاريخ المحدد لفضّ العروض ولا يحق له الرجوع عن عرضه كما لا يحق له المطالبة بأي تعويض أو عطل أو ضرر من جراء عدم تصديق الالتزام ولا يصبح العارض متعاقداً نهائياً إلا بعد تصديق الالتزام من المراجع المختصة وإبلاغه قرار إسناد الالتزام إليه.

وإذا لم يبلغ العارض الذي رسا عليه الإلتزام مؤقّتا تصديق الإلتزام خلال فترة 60 يوماً يمكن لهذا العارض التخلي عن عرضه بواسطة إعلام خطي، وعندها يعاد إليه ضمان العرض. أما إذا لم يستعمل العارض هذا الحق قبل تبليغه قرار إسناد الإلتزام فإنه يصبح ملزماً نهائياً تجاه المؤسسة بموجب هذا التبليغ.

9- فتح وتقييم العروض:

- في اليوم المحدد لفض العروض تعتمد لجنة التلزم خلال جلسة علنية إلى فصل العروض غير المطابقة شكلاً وتورد ذكرها في المحضر ثم تشرع بفض باقي العروض كما يلي:
- تفض اللجنة غلافات المستندات وتعتمد إلى دراسة محتواها.
 - يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى المؤسسة. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
 - يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
 - في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدون أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
 - يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المنسوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن للمؤسسة دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة على أن تلاحظ ذلك في ملف التلزم.
 - بعد هذه الدراسة تستبعد من المنافسة العروض التي حكمت عليها لجنة التلزم بعدم القبول وتعتبر غلافات الأسعار العائدة لها ملكاً للمؤسسة.
 - أما العروض المقبولة فتفتح غلافات الأسعار العائدة لها في جلسة بحضور العارضين ويقراً محتواها علناً وتعلن النتيجة مؤقتاً.
 - يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم أدنى الأسعار، وفي حال تقدمت عدة عروض بذات السعر الأدنى يصار إلى اعتماد القرعة لاختيار العارض الذي يسند اليه الالتزام مؤقتاً.
 - على رئيس اللجنة وعلى كل من أعضائها أن يتحى عن مهامه في اللجنة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
 - تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:**
 - يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
 - 1- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
 - 2- يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وأجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

3- تُصَحِّح لجنة التلزم أيَّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدَّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلِّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

4- يمكن للجنة التلزم، في أيِّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلِّقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدَّمة وتقييمها.

5- تُسجَّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقَّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقَّع عليها المشاركون من ممثلي المؤسسة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكِّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلِّقة بوقائع الجلسة في سجلِّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

6- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيِّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلِّقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدَّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

7- لا يمكن إجراء أيِّ مفاوضات بين المؤسسة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلِّقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدَّمة، ولا يجوز إجراء أيِّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.

8- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجلِّ إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

9- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدَّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيَّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدَّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

10 - شروط الاسعار:

يجب أن تشمل الأسعار على جميع المصاريف والمطالبات والحقوق المترتبة مهما كان نوعها. على العارض ان يذكر في جدول الأسعار وتقدير الكميات قيمة الضريبة على القيمة المضافة بشكل واضح منعاً لأي التباس.

11 - استبعاد العارض:

تستبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

12- حظر المفاوضات مع العارضين:

تُحظر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

13- الأنظمة التفضيلية:

خلافًا لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكوّنات العرض ذات المنشأ الوطني.

14- الطوابع القانونية:

تلتصق على مستندات العروض الطوابع القانونية المفروضة وتعتّل وفق الأصول.

15- ضمان العرض:

حددت قيمة ضمان العرض لإشتراك العارض بالالتزام بـ /750.000.000/ل.ل. سبعمئة وخمسون مليون ليرة لبنانية. يمكن أن يُدفع هذا الضمان نقداً أو بموجب شيك مصرفي إلى صندوق المؤسسة لقاء إيصال مالي أو أن يقدم بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف مقبول من الحكومة اللبنانية وساري المفعول لفترة لا تقل عن 90 يوماً إعتباراً من التاريخ المحدد لفض العروض على أن يذكر عليه أنه يتجدد حكماً إذا لم تبدِ المؤسسة موافقتها على إلغائه. يعاد ضمان العرض للعارضين الذين لم يرسّوا الإلتزام عليهم. أما العارض الذي رسّى الإلتزام عليه فيعاد له ضمان العرض بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ.

16- قواعد قبول العرض الفائز:

1- تقبل المؤسسة العرض المقدّم الفائز ما لم:

- أ- تُسقط أهليّة العارض الذي قدّم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة 7 من قانون الشراء العام؛ أو
 - ب- يُلغى الشراء بمقتضى الفقرة 1 من المادة 25 من قانون الشراء العام؛ أو
 - ج- يُرفض العرض الفائز عند اعتباره منخفضاً انخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة 27 من قانون الشراء العام؛ أو
 - د- يُستبعد العارض الذي قدّم العرض الفائز من إجراءات التلزم للأسباب المبينة في المادة 8 من قانون الشراء العام.
- 2- بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ المؤسسة العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقل، المعلومات التالية:
- أ- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)،

②

88

88

ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى،

ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة،

3- فور انقضاء فترة التجميد، تقوم المؤسسة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.

4- يوقع الرئيس المدير العام العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قِبَل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدّد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل الرئيس المدير العام.

5- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والرئيس المدير العام.

6- لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.

7- في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر المؤسسة ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للمؤسسة أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

17- قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار إنخفاضاً غير عادياً:

يجوز للمؤسسة أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

18- ضمان حسن التنفيذ:

- 1- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 5% من قيمة العقد.
- 2- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
- 3- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- 4- يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

5- يكون ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً أو شيك مصرفي يُدفع إلى صندوق المؤسسة، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبين أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض بإسم (المشروع) لصالح المؤسسة.

19- محل إقامة المتعاقد:

- يجب أن يتضمن العرض إتخاذ العارض محل إقامة مختاراً ضمن نطاق مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان ورقم هاتف و/أو رقم الفاكس و/أو البريد الإلكتروني تبلغ إليه جميع المراسلات العائدة للإلتزام.
- إذا لم يبين المتعاقد في عرضه محل إقامته بصورة واضحة، تلصق جميع التبليغات على لوحة الإعلانات في المدخل الرئيسي للمؤسسة وتعتبر هذه التبليغات قانونية وملزمة له.
- إذا تغيب المتعاقد عن محل إقامته أو تمنع عن التبليغ بتوقيعه أصل النسخة المراد تبليغه إياها، يعتبر المتعاقد مبلغاً بواسطة بريده الإلكتروني أو لصق وثيقة التبليغ على باب إقامته وعلى لوحة الإعلانات في المدخل الرئيسي للمؤسسة ويعتبر هذا التبليغ قانونياً وملزماً له.
- تنظم الإدارة المختصة في حال التبليغ بطريقة اللصق محضراً يحدد فيه تاريخ وساعة تعليق وثيقة التبليغ ويضم إلى الملف.
- على المتعاقد إعلام المؤسسة رسمياً بكل تغيير قد يطرأ على مكان إقامته أو بريده الإلكتروني.

20- الضرائب / الرسوم / الجمارك:

كل المصاريف العائدة لدفع الضرائب والرسوم والجمارك والنقل والتفريغ والتأمين إلخ ... هي على عاتق المتعاقد وتعتبر مغطاة بأسعار العرض.

21- منع التنازل أو التلزم لمتعهد آخر بدون إذن التعاقد الثانوي:

لا يمكن للمتعاقد التنازل عن كل الإلتزام أو جزء منه إلى فريق ثالث، ولا تلزم جزء أو أجزاء من التزامه إلا إذا طلب ذلك خطياً من المؤسسة وحصل على موافقتها الخطية، وعدم تجاوز الجزء أو الأجزاء 50% من قيمة العقد. في كل الأحوال يظل المتعاقد مسؤولاً شخصياً سواء تجاه المؤسسة أو تجاه الأشخاص أو أي فريق ثالث. يعتبر عملاً ملزماً إلى فريق ثالث كل عمل مسلم إلى أشخاص غير مسجلين نظامياً في سجلات الإستخدام والدفع لدى المتعاقد.

22- براءات الاختراع:

على المتعاقد، عند تنفيذ الالتزام، الإمتناع عن إستعمال أي طريقة أو رسم أو تصميم حائز على براءة إختراع دون إذن مسبق من أصحاب الحقوق على هذه البراءة، وكل حقوق ومستحقات قد تنجم عن مثل هذا الإستعمال تكون كلياً على مسؤولية المتعاقد ونفقته. كما تحتفظ المؤسسة بحق مطالبة المتعاقد بالتعويضات الناتجة عن عدم تقيده بالتدابير المشار إليها أعلاه خاصة في حال ضبطه متلبساً بالمخالفة. على المتعاقد بالإضافة إلى ذلك، تحمل مسؤولية كل مطالبة أو عمل موجه ضد المؤسسة بهذا الخصوص.

23- حالات القوة القاهرة:

تدرس المؤسسة فقط حالات القوة القاهرة التي يعلمها بها المتعاقد خلال مهلة 10 أيام على الأكثر من حصولها وفي هذه الحالة لا يُعطى المتعاقد إلا ما توافَق عليه المؤسسة. لن تقبل أية مطالبة بشأن حالة قاهرة إذا مرت أكثر من عشرة أيام على حصول هذه الحالة.

24- قوانين وأنظمة:

على المتعاقد التقيد بالقوانين والأنظمة اللبنانية النافذة في كل ما له علاقة بالشراء، وعليه أن يحصل مباشرة على التراخيص اللازمة من أجل تأمين المواد أو إستعمال لوازم معينة كل ذلك على همته وحسابه ومسؤوليته.

25- أشغال غير ملحوظة:

عندما تتبين ضرورة تنفيذ أشغال ضمن نطاق الالتزام لم تكن ملحوظة في الأصل أو عندما يتعين تغيير مصدر المواد المحدد أساساً في الالتزام، على المتعاقد التقيد الفوري بمذكرات العمل الخطية التي يتلقاها في المؤسسة بهذا الشأن ويعمد دون تأخير إلى تحضير أسعار جديدة. تحدد الأسعار الجديدة بالمقارنة مع الأشغال الأكثر تشابهاً. وفي حال التعذر المطلق للقيام بمثل هذه المقارنة، تؤخذ الأسعار الرائجة في البلد. تحسب الأسعار الجديدة وتناقش بين مندوب المؤسسة والمتعاقد. تخضع الأسعار الجديدة لموافقة المدير العام للمؤسسة. ويبقى المدير العام للمؤسسة وحده صاحب الحق المطلق بإدخال التعديلات وبقضية تمديد المهلة الأساسية ليتمكن المتعاقد من تنفيذ الالتزام.

26- تغيير في الكميات:

إن الكميات في "تقدير الكميات" موضوعة على سبيل الذكر فقط، ويمكن للمؤسسة بموافقة المدير العام تجاوزها زيادةً أو نقصاناً دون أن يحق للمتعاقد بأية مطالبة أو تعويض أو إعتراض، على أن لا تتعدى النسبة 15 % من قيمة الالتزام الاجمالية.

27- أسباب إنتهاء العقد ونتائجه:

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل المؤسسة، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الانتهاء

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت المؤسسة على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، تُطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز للمؤسسة إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أيٍّ من الحالات التالية:
 - أ- إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائيٌّ بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
 - ب- إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من قانون الشراء العام.
 - ت- في حال فقدان أهلية الملتزم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد

- 1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للمؤسسة إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

28- الاقتطاع من الضمان:

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ للمؤسسة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

29- القضاء الصالح:

كل نزاع أو خلاف عائد للالتزام يحدث بين المؤسسة من جهة والمتعاقد من جهة أخرى سواء أثناء التنفيذ أو بعد الإنتهاء منه وسواء قبل أو بعد إلغاء أو تخلّي أو توقف عن تكملة الالتزام، يفصل به أمام المحاكم اللبنانية المختصة. في حال حصول أي خلاف لا يجوز للمتعاقد توقيف الأشغال الجارية أو اللاحقة لأي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير المنصوص عنها في المادة 26/ من دفتر الشروط مع إحتفاظ المؤسسة بحق فرض جزاء التأخير عند الإقتضاء.

30- الإقصاء:

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

31- النزاهة:

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

32- الشكوى والاعتراض:

يحقّ لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذه أو تعتمده أو تُطبّقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

33- تحفظات المتعاقد:

على المتعاقد ان يقدم جميع تحفظاته واعتراضاته التي يترتب عنها دفع أي مبلغ مرفقة بتبرير المبالغ المضبوطة أو المفصلة والمعللة التي يطالب بها وذلك تحت طائلة رد طلبه وفقدان حقه. كما عليه أن يرفق مع تحفظه بشأن التأخير أو تمديد المهلة الأسباب الموجبة بالتفصيل مع اثبات الوقائع التي أدت إلى ذلك مع بيان مدة التمديد المطلوبة تحت طائلة فقدان حقه بها.

34- التقيّد بجدول الاسعار:

ان الأسعار الافرادية المدونة والمفقطة او التنزيل المئوي المدون والمفقط في جدول الأسعار هي التي يعول عليها، وفي حال وجود تناقض بين مستندات الالتزام فان نص جدول الأسعار يعتبر وحده صحيحاً ويقتضي الرجوع اليه للوقوف على تفاصيل ومواصفات الأشغال المطلوبة، مع العلم أنه يعول على النسخة الأساسية لكل مستندات الالتزام دون بقية النسخ.

35- دفع المبالغ المتوجبة:

تحسب المبالغ المتوجبة تبعاً للكميات المنفذة فعلياً ووفقاً للقياسات الناتجة عن الكيل شرط أن تكون هذه الأشغال مطابقة لموجبات الصفة وشروطها.

لا يجوز الشروع في عمل يحجب عملاً آخر تمّ، ما لم يكن المهندس قد تحقق من قياساته وأبعاد الأشغال السابقة ومناسيتها بحضور المتعاقد أو مندوبه وتأكد من تدوينها في دفتر الكيول.

يقدم المتعاقد إستناداً إلى تقارير كيل الكميات المنفذة كشوفات تتضمن بيان الكميات الأساسية للصفة والكميات المنفذة تبعاً، وقيمتها. يجري الدفع بموجب هذا الكشف بعد أخذ الموافقات اللازمة عليه وبعد حسم التوقيفات المحددة في المادة "التوقيفات العشرية" اللاحقة.

يقدم المتعاقد كشف حساب عاماً ونهائياً يرفق بكشوفات الكميات والمستندات اللازمة.

في حال وجود إعتراضات على قيمة كشف الحساب العام والنهائي، يصرف فقط المبلغ المقبول من المؤسسة، طالما لم تجري تسوية بشأن هذه الإعتراضات بين المؤسسة والمتعاقد.

إن جميع المعاملات المالية والمدفوعات تنظم بالعملة اللبنانية.

36- التوقيفات العشرية:

عند كل دفع، يجري على سبيل الضمان توقيف 10% (عشرة بالمائة) من القيمة المستحقة. يظل هذا التوقيف مربوطاً بضمان الارتباطات المتعاقد عليها حتى الإستلام النهائي.

37- غرامة التأخير:

يخضع المتعاقد لغرامة تأخير تساوي واحد بالآلف من قيمة العقد عن كل يوم تأخير بعد إنتهاء المهلة التعاقدية. غير أنه لا يمكن للمجموع الإجمالي لغرامة التأخير أن يتجاوز عشر القيمة الإجمالية للعقد.

تعتبر مدة الصفقة نهائية ويدخل ضمنها أيام الأحاد والأعياد والعطل، كذلك يدخل ضمنها التأخير الناتج عن الأمطار والرياح والزوايح وتغييرات الطقس والعراقيل من أي نوع كانت وكل ما هنالك من إستعدادات وتحضيرات لحسن سير العمل.

يبقى المدير العام للمؤسسة صاحب السلطة والرأي الأخير في ما يعود لتمديد مهلة التنفيذ ولإعفاء الملتزم من غرامات التأخير أو قسم منها.

38- الاستلام المؤقت:

بعد انتهاء مدة الصفقة يطلب المتعاقد استلاماً مؤقتاً، عندها يعتمد إلى هذا الاستلام من قبل المؤسسة بحضور المتعاقد. في حال غياب المتعاقد يذكر ذلك في المحضر.

على المتعاقد ان يعلم المؤسسة عن التاريخ الذي تنتهي به الأعمال المطلوبة منه في هذه الصفقة والذي يكون به على استعداد لتسليم الأشغال إلى المؤسسة تسليماً مؤقتاً، وذلك قبل اسبوع واحد على أقل تعديل من ذلك التاريخ، وذلك بموجب كتاب يوجهه إلى المؤسسة ويوافق عليه المهندس. ويحق للمؤسسة إذا وجدت في الأعمال والمواد الجاري تسليمها أي نقص أو عيب أو مخالفة لشروط الصفقة ان ترفض استلامها أو ان تطلب إلى المتعاقد استكمال تلك النواقص وتصليح تلك العيوب وإزالة تلك المخالفات قبل اعتبار الاستلام المؤقت ممكناً. وإذا كانت تلك النواقص والعيوب والمخالفات الملحوظة من النوع المحدود، أو التي يمكن تصليحها بسهولة نسبية فيأمكن المؤسسة استلام الأعمال المنجزة أو أي جزء منها استلاماً مؤقتاً وتسجيل النواقص والعيوب والمخالفات في تحفظ خاص ليجري اما استكمالها وإنجازها من قبل المتعاقد خلال مدة تحدد له أو حسب مبلغ من استحقاقه مساو حسب تقدير المؤسسة لتلك العيوب والنواقص لتستكملها المؤسسة فيما بعد وفي الوقت الذي تراه مناسباً.

ان كل تأخير من قبل المتعاقد في تقديم هذا الملف النهائي يؤدي إلى تأخير مماثل في تنظيم محضر الاستلام المؤقت والكشف النهائي ومحاسبة المتعاقد إذ لا تعتبر الأشغال قابلة للاستلام ما لم يقدم الملف المذكور.

39- مهلة الضمان:

حددت مهلة الضمان بثلاثة أشهر اعتباراً من الاستلام المؤقت لهذا الالتزام.

على المتعاقد، خلال فترة الضمان، ان يصون كل الأشغال التي قام بتنفيذها على اكمل وجه وحتى يوم الاستلام النهائي. عليه ان يعتمد فوراً إلى تصليح كل شائبة قد تظهر على أي جزء من الأشغال وتصليح ورفع كل عطل وضرر ناتج عن أشغاله ويلحق بأملكه الغير حتى تاريخ الاستلام النهائي وعليه ان يبادر إلى إجراء التصليحات فور اخطاره بذلك ضمن

مهلة أقصاها عشرة ايام تبدأ من تاريخ تبليغه الأخطار. فإذا انقضت هذه المهلة ولم يبادر إلى إجراء التصليحات اللازمة حق للمؤسسة ان تقوم باجرائها على عاتق الملتمزم ومسؤوليته بالطرق التي تراها مناسبة، دون ان يحق له الاعتراض. وتقتطع أكلاف هذه العملية من توقيفات أو ضمانات الملتمزم أو بواسطة التحصيل القانوني إذا فاقت هذه التوقيفات أو الضمانات. من جهة أخرى وحتى بعد الاستلام النهائي. يرفض الاستلام النهائي إذا لم تنفذ كل التصليحات المطلوبة بموجب طلبات أو مذكرات تبليغها الملتمزم.

40- الاستلام النهائي:

مع طلب إجراء الاستلام النهائي للأشغال يقدم المتعاقد إلى المؤسسة ملفاً من نسخة واحدة على ورق ونسخة على قرص مدمج يشمل كل خرائط التنفيذ (As Built Drawings). ترفض هذه الخرائط ويعاد تنظيمها من قبل المتعاقد إذا ظهرت فيها أخطاء أو نواقص.

يجري الاستلام النهائي بعد نهاية مهلة الضمان التي تلي الاستلام المؤقت. على المتعاقد أخطار المؤسسة خطياً بالتاريخ الممكن اجراءه فيه. تعتمد المؤسسة إلى إجراء الاستلام النهائي بعد التأكد من عدم وجود أي عيوب أو نواقص في التنفيذ.

41- إعادة التأمينات:

تعاد التوقيفات العشرية وضمان حسن التنفيذ إلى المتعاقد خلال شهر على الأكثر من تاريخ الإستلام النهائي وبعد أن يكون قد قام بجميع التزاماته.

42- جمع المعلومات عن شروط الأشغال:

إن للمعلومات الفنية والإرشادات المعطاة في مستندات الصفقة صفة توجيهية عامة، وعلى المتعاقد مراجعتها والتدقيق فيها بوسائله الخاصة وعلى مسؤوليته. لن يحق للمتعاقد رفع أية مطالبة بسبب نقص في المعلومات.

43- ممثّل المؤسسة:

تحتفظ المؤسسة بحق تسمية مهندس تكون له صفة اعطاء أو نقل مذكرات العمل إلى المتعاقد. ان مراقبة تنفيذ الأشغال من قبل المهندس أو من مندوبه لا تنقص مسؤولية المتعاقد في تأدية التزاماته كاملة بأمانة ودقة واثقان.

44- مذكرات العمل:

يمكن للمتعاقد خلال فترة التنفيذ ان يتلقى من المهندس مذكرات عمل خطية، وعليه أن ينتقيد بها بدقة. عندما يقدّر المتعاقد بأن تعليمات مذكرة عمل تفوق موجبات عقده، عليه تحت طائلة الاسقاط، تقديم ملاحظاته الخطية المبررة بشأن هذه التعليمات خلال مهلة 10 أيام. الاعتراض لا يوقف تنفيذ مذكرة عمل، إلا إذا أمرت المؤسسة بغير ذلك.

45- أشغال الليل:

يحق للمؤسسة الطلب إلى الملتمزم تنفيذ أشغال عائدة إلى جزء أو بعض أجزاء من الورشة أثناء الليل وذلك لعدم عرقلة السير أو لأية أسباب أخرى تراها ضرورية ولا يحق للملتمزم بأية مطالبة أو تعويض.

46- عقود التأمين:

على المتعاقد، قبل بدء التنفيذ وعلى نفقته، أن يعقد تأميناً ضد حوادث العمل لعماله وموظفي المؤسسة الموجودين على الورشة، والآليات والحوادث المسببة للغير عند شركة تأمين مسجلة وفقاً للأصول. تخضع قيمة عقود التأمين وشروط تطبيقها لموافقة المدير العام للمؤسسة دون أن يعف ذلك المتعاقد من مسؤوليته الكاملة. يجب أن يظل التأمين ضد حوادث العمل قائماً طيلة فترة العمل في الورشة. يعتبر واجب المتعاقد بعقد التأمين مطبقاً في حال سمحت المؤسسة للمتعاقد بتلزم صفقته لفريق ثالث وقام هذا الفريق بعقد التأمين. على المتعاقد تقديم البوليصة أو البوالص ومخالصات الأقساط للمؤسسة.

47- إعداد الورشة وتجهيزها:

كل الأشغال والمستلزمات العائدة لاعداد كل ورشة وتجهيزها هي على عاتق المتعاقد، بما فيه تأمين الطرق إلى الأملاك العامة، وتعتبر الاكلاف الناتجة داخلة في أسعار العرض، كذلك الاكلاف الناتجة عن إعادة الاماكن إلى حالتها الأصلية بعد انتهاء الورشة.

يتوجب على المتعاقد تحت عنوان اعداد الورشة وتجهيزها، تأمين استمرارية السير على الاملاك العامة والطرق إلى الاملاك المجاورة. وعليه الإشارة ليلاً ونهاراً، بشكل مناسب، إلى كل حاجز ناتج عن ذلك فوق الأملاك العامة. يبقى المتعاقد هو المسؤول الوحيد عن الأشغال من جميع الوجوه وخاصة فيما يتعلق بسرقة المعدات والتجهيزات وأي مواد موجودة على الورش.

تسلم مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان المتعاقد الطلبات اللازمة التي عليه ان يقدمها إلى الجهات المعنية للحصول على التراخيص أو الإجازات اللازمة لتنفيذ الأشغال ويكون المتعاقد مسؤولاً مسؤولية تامة عن الحصول على هذه التراخيص أو الإجازات وعن عدم تنفيذ القوانين والأنظمة النافذة.

يباشر المتعاقد بتنفيذ الأشغال بعد الحصول على التراخيص أو الإجازات اللازمة وبعد تقديم المتعاقد شهادات صادرة عن الإدارات المعنية تثبت انه أخذ علماً بمواقع تمديدات الهاتف والكهرباء والمجارير والتمديدات المائية في الشوارع التي تقع فيها الورشة.

على المتعاقد في حال تأخر حصوله على التراخيص أو الإجازات اللازمة ان يبدأ بتنفيذ الأشغال على مسؤوليته المطلقة، تدخل في هذه المدة أيام الأعياد والعطل.

يمكن تمديد المهلة المذكورة أعلاه في حال تقدم المتعاقد بالأسباب التبريرية المثبتة بالوقائع والمستندات التي حالت دون الحصول على التراخيص وذلك قبل ثلاثة أيام على الأقل من انتهاء كل مهلة.

يتحمل الملتزم كل المصاريف والرسوم والتأمينات وأية مصاريف أخرى من أي نوع كانت مطلوبة من قبل البلديات أو الوزارات للحصول على هذه التراخيص والإجازات العائدة لتنفيذ الأشغال وتعتبر هذه المصاريف والرسوم والتأمينات مغطاة بأسعار الالتزام.

ان استرداد قيمة التأمينات التي قد يدفعها الملتزم إلى الإدارات أو الباقي منها سيكون على عاتق الملتزم وذلك حسب التعليمات والأنظمة المحددة من قبل هذه الإدارات.

48- معدات الورشة:

على الملتزم بعد توقيع العقد تأمين كافة المعدات اللازمة لتأمين حسن تنفيذ الصفقة. وتقديم كل معدات الورشة اللازمة لتنفيذ الأشغال وإستعمال الأماكن والتجهيزات العامة. وعلى المتعاقد تسيير وصيانة وتصليح هذه المعدات على نفقته.

يتحمل الملتزم كل المصاريف والرسوم والتأمينات اللازمة للإستحصال على عداد كهرباء في حال توجّبه أو نقله من مكان إلى آخر، وبعد موافقة المؤسسة، مع الوصلات والتركيب وكلفة تقديم الطلبات وملاحقة التراخيص والإجازات للحصول على هذه الإشتراكات التي يجب أن تكون بإسم المؤسسة.

49- نوعية التجهيزات والمواد ومصادرها:

1- التجهيزات والقطع المستعملة لتنفيذ الوصلات

يجب أن تكون هذه القطع والتجهيزات جديدة مطابقة للأوصاف الملحوظة في دفتر الشروط هذا. وإذا تبين أن أوصاف هذه القطع والتجهيزات لا تطابق الأوصاف الملحوظة تقوم المؤسسة بإبذار الملتزم رسمياً بوجوب التقيد بكامل موجباته وذلك ضمن مهلة معينة يعود لها أمر تحديدها وإذا إنقضت المهلة المحددة دون أن يقوم الملتزم

بتنفيذ ما طلب منه يحق للمؤسسة رفض الإستلام بالنسبة للقطع والتجهيزات المخالفة وإتخاذ التدابير التي تراها مناسبة على حسابه ومسؤوليته ولا يحق له المناقشة بقيمة الأكلاف مهما بلغت.

أما إذا كان عدم التطابق غير جوهري فيعود للمؤسسة وحدها أمر تقدير الغرامات التي يجب فرضها على الملتزم.

2- باقي المواد

يجب أن تكون هذه المواد من أجود الأصناف لكل نوع. لا يمكن إستعمالها إلا بعد التأكد منها وقبولها من قبل المهندس أو المكلفين من قبله. بالرغم من هذا القبول، ولحين الإستلام النهائي للأشغال يمكن أن ترفض هذه المواد من قبل المهندس في حال فوجئ برداء النوعية أو بسوء الإستعمال، وعلى المتعاقد إستبدالها عند ذلك على نفقته.

يمكن للمهندس رفض المواد أو المعدات التي يجلبها المتعاقد لإستعمالها في الأشغال إذا كانت لا تتناسب مع المهمة أو لا تتوافر فيها الشروط الفنية، عندها، على المتعاقد سحبها من الموقع دون تأخير وجلب غيرها.

تخضع مصادر المواد الداخلة في تنفيذ الأشغال إلى موافقة المهندس قبل البدء في التنفيذ، ويمكن للمهندس الطلب من المتعاقد إجراء الاختبارات على عينات تؤخذ لتحديد مدى مطابقتها للمواصفات، على أن مطابقة نتائج الاختبارات على هذه العينات لا يحل مسؤولية المتعاقد عن المواد الموردة على مواقع الأشغال والتي سيصير أخذ عينات أخرى منها في أي وقت قبل تنفيذ العمل وأثناءه.

إذا إتضح أن مصادر المواد التي سبق إعتادها لم تعد تفي بالمواصفات فيجب على المتعاقد أن يجهز مواد صالحة من مصادر أخرى معتمدة، مع العلم أن جميع المواد المستعملة عرضة للتفتيش والاختبارات في أية لحظة، ولا يصرح للمتعاقد بإستعمال المواد المرفوضة وعليه نقلها خارج نطاق العمل على حسابه ومسؤوليته.

50- نقل المواد وتخزينها:

يجب أن تنقل المواد بطريقة تمنع تلفها أو تغيير خصائصها، وفي حالة نقل المواد الصلبة القابلة للإختلاط فيجب العناية التامة بها لعدم إختلاطها بالأتربة والمواد الغريبة الأخرى، وأن يكون نقلها بطريقة تمنع الإنفصال للأحجام المختلفة. كما يجب حفظ هذه المواد في أماكن توافق عليها الإدارة المحلية الممثلة بالبلدية أو من يقوم بأعمالها ولا تؤثر سلباً على حركة المرور.

تخزن المواد التي تتأثر بالأحوال الجوية داخل أماكن ضمن نطاق الإلتزام مسقوفة ومعزولة ضد الحرارة والرطوبة. وللمؤسسة الحق في إعادة إجراء الاختبارات على أي مواد سبق قبولها وجرى تخزينها لأية فترة بحيث لا يصرح بإستعمالها إذا ظهر فيها تلف أثناء عملية التخزين، وعلى المتعاقد في مثل هذه الحالة نقل المواد التالفة خارج نطاق العمل على حسابه ومسؤوليته.

51- إختبارات المواد:

تؤخذ العينات المراد إجراء الإختبار عليها بمعرفة المهندس أو مندوبه، ومن المواد الموردة على مواقع الأشغال. وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أخذ العينات من مصادر التوريد قبل نقلها إلى موقع العمل فلا يمنع هذا من حقه في رفض أي مواد يتم نقلها إلى موقع العمل وتكون غير مطابقة للمواصفات. ويتوجب على المتعاقد تقديم جميع التسهيلات اللازمة لجمع العينات ونقلها وفق توجيهات المهندس، ولا يمكنه إستعمال المواد التي أخذت العينات منها إلا بعد أن تظهر نتائج الإختبار وإنطباقها على المواصفات الموضوعية لها، على أن يقدم المتعاقد العينات دون مقابل. يقوم المتعاقد بإجراء جميع الإختبارات المطلوبة واللازمة للتأكد من مطابقة المواد للمواصفات بإشراف المهندس مع مراعاة المادة "مراقبة الأشغال" المذكورة لاحقاً وذلك على حسابه وبواسطة أخصائيين في أحد المختبرات المعتمدة والمشهود لها بالكفاءة اللازمة والموافق عليها من الإدارة.

إذا تبين بنتيجة الإختبارات أن بعض المواد لا تطابق المواصفات الموضوعية لها يطلب المهندس من المتعاقد نقلها خارج نطاق العمل خلال مهلة محددة وإستبدالها بأخرى مطابقة للمواصفات، فإذا لم يمثل للطلب تقوم المؤسسة بنقلها على حسابه ومسؤوليته إلى أي جهة تراها مناسبة ولا يحق للملتزم مناقشتها بالتكاليف مهما بلغت.

52- فتح الطرقات وتأمين السير:

يتوجب على المتعاقد فتح الطرقات اللازمة لتأمين إيصال المواد إلى مواقع العمل وقطع الحد الأدنى اللازم من الأشجار عند الحاجة حفاظاً على الطبيعة وذلك على نفقته الخاصة. كما يتوجب عليه إدخال التعديلات الفنية على المجاري والبنى التحتية التي قد تعترض تنفيذ أشغاله وكذلك عليه أن يتخذ، على نفقته الخاصة، التدابير المقترضة كي لا يتوقف السير أثناء تنفيذ أشغاله.

53- تعويض أخذ أو إستيداع أتربة:

إن جميع تعويضات أصحاب الأراضي وسائر ذوي الشأن من جراء أخذ أتربة أو إستيداعها هي على عاتق المتعاقد. ويتم إستيداع الأتربة الناتجة عن الحفريات في أماكن ومكبات توافق عليها الإدارة المحلية الممثلة بالبلدية أو من يقوم بأعمالها.

54- إزالة الأشغال غير المطابقة:

على المتعاقد أن يقوم فوراً وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس وضمن المهلة التي يحددها المهندس بتصليح جميع الأشغال المنفذة التي يتبين عدم مطابقتها للمواصفات الفنية سواء كان ذلك نتيجة سوء الصنع أو إستعمال مواد رديئة أو نتيجة لإهمال المتعاقد أو لأي سبب منه، وفي حال تأخر المتعاقد عن القيام بذلك تقوم المؤسسة بتنفيذ التصليحات على حسابه ومسؤوليته.

55- إيقاف العمل بسبب مخالفات:

للمهندس المشرف الحق بتوقيف أعمال المتعاقد حينما يكون هناك مخالفات في التنفيذ لدفتر الشروط وعدم إنصياح المتعاقد لمعالجتها الفورية ولا يحق للمتعاقد المطالبة بتمديد مدة الصفقة أو بأي تعويض مهما كان نوعه لقاء هذا التوقف وعلى المتعاقد، وعلى نفقته الخاصة وبدون تأخير، أن يقوم بمعالجة المخالفة بالشكل اللازم لتتال موافقة المهندس، ولا يمكنه تكملة العمل أو معاودته إلا بعد إزالة المخالفات كافة.

كذلك يمكن للإدارة توقيف أعمال المتعاقد مؤقتاً من أجل التوافق بين هذا المشروع وأشغال أخرى تتفد في نفس الوقت، ولا يحق للمتعاقد المطالبة بأي تعويض مهما كان نوعه لقاء هذا التوقف.

56- حسن تنفيذ الأشغال:

يجب أن تتفد الأشغال بدقة وعناية وفقاً للمساحات والمعطيات الفنية ولطبيعة الأشغال ولقواعد الفن.

57- تدقيق المستندات والمصورات / تحضير الخرائط التنفيذية:

يجب على المتعاقد، وعلى مسؤوليته، أن يعتمد قبل البدء بالتنفيذ ووضع الخرائط التنفيذية إلى التثبت من نتائج سبر الاغوار، والموافقة عليها من قبل مندوب الادارة.

على المتعاقد، قبل بدء التنفيذ القيام على نفقته ومسؤوليته بالأعمال التالية:

- إجراء المسح الطبوغرافي الخاص به وأخذ الشقالات.
- إجراء فحوصات سبر الاغوار لتحديد نوعية وقوة التربة.
- اعداد الخرائط التنفيذية بعد اعداد تقرير عن الحسابات الهندسية calculation note وإجراء كل الاعمال الهندسية اللازمة لحسن تنفيذ الاشغال المطلوبة.

يحق للمؤسسة عندما ترى ذلك مناسباً أن تطلب من الملتزم إجراء تعديلات على التصاميم هذا دون أن يحق للمتعاقد الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض نتيجة لذلك.

58- تركيز الاشغال:

يجري تركيز الأشغال بواسطة الملتزم وعلى نفقته ومسؤوليته أمام مهندس الإدارة أو من ينوب عنه وفقاً للخرائط والمصورات التنفيذية المحضرة من الملتزم والموافق عليها من قبل الإدارة، وعلى الملتزم أن يأخذ موافقة المهندس على هذا التركيز عند إنجازه وقبل المباشرة بالعمل. وعلى كل حال فإن الملتزم يبقى وحده مسؤولاً عن التركيز وأخطائه تجاه الإدارة.

59- تعيين المهندس والوكلاء :

على المتعاقد فور تسلمه مواقع العمل لتنفيذ الأشغال، أن يعين مهندساً ووكيلاً دائماً على الورشة لمراقبة تنفيذ الأشغال ولغاية إنجازها ويجب أن يكونا مقبولين من المؤسسة ويعتبران صالحين حكماً لإجراء الكيول وتوقيعها وإستلام التعليمات والمذكرات والخرائط والتبليغات والقرارات إلخ،... وذلك طيلة مدة تنفيذ الأشغال ولغاية تصفية حسابات المتعاقد النهائية وعلى الوكيل أن يكون موجوداً بصورة دائمة على الورشة، ويحق للمؤسسة الطلب إلى المتعاقد إبدال مهندس ووكيله إذا تبين لها أنهما غير كفؤين بالتنفيذ وفقاً لمتطلبات دفتر الشروط هذا، على أن تؤخذ موافقة المؤسسة المسبقة على المهندس والوكيل البديلين.

يجب على المتعاقد أن يقدم قائمة تسلسلية بالأشخاص المقيمين في الورشة والمؤهلين لتمثيله في حال غياب المهندس أو الوكيل بحيث أن كل تبليغ عائد للإلتزام يستلمه أحدهم حسب ترتيبه في القائمة يعتبر تبليغاً صحيحاً وقانونياً. على المتعاقد الحضور إلى مكتب المهندس ومرافقته في جولاته كلما طلب المهندس ذلك.

60- جهاز مستخدمي المتعاقد :

على المتعاقد أن يضع على الورشة مجموعة كاملة مؤلفة من الجهاز البشري اللازم وكل المعدات والمواد لتنفيذ الأشغال. ويجب أن يكون هذا الجهاز البشري حائزاً على المعرفة الفنية اللازمة لإيصال تنفيذ الأشغال إلى نهاية جيدة وأن يخضع لموافقة المؤسسة المسبقة.

يمكن للمهندس أن يفرض تغيير أو طرد وكيل أو عمال المتعاقد لعدم الطاعة أو عدم الكفاءة أو نقص في الإستقامة. يبقى المتعاقد، على كل حال، مسؤولاً عن الغش وسوء التنفيذ الذي قد يرتكبه وكيله أو عماله في تقديم أو إستعمال المواد.

61- إجتماعات الورشة :

الإجتماع على الورشة، وهو أسبوعياً من حيث المبدأ، هو الطريقة العادية للإتصال بين المهندس والمتعاقد، وعلى المتعاقد أو ممثله الإشتراك فيه. يوضع بشأن هذه الإجتماعات محاضر موقعة من الطرفين وتعتبر تعليمات المهندس إلى المتعاقد الواردة فيها بمثابة مذكرات عمل.

62- أيام وساعات العمل :

يجب متابعة العمل كل أيام الأسبوع بإستثناء أيام العطل والاحاد والأعياد التي يتوجب للعمل فيها أخذ إذن مسبق من المؤسسة وحضور المهندس. يمكن للمتعاقد، في ظروف خاصة، زيادة ساعات العمل أو العمل ليلاً شرط الحصول على إذن خطي من المهندس، الذي يمكنه أن يرفض إعطاء هذا الإذن.

63- مراقبة الأشغال:

للمهندس الحق في كل وقت بالوصول إلى أماكن العمل ومراقبة التنفيذ، وعلى المتعاقد أن يقدم له كل التسهيلات التي تمكنه من إجراء كل معاينة، أو فحص أو تحقق لازم.

على المتعاقد أن يحضر التقارير اليومية المتعلقة بسير العمل في الإلتزام بحسب النموذج المعتمد من قبل المؤسسة والتي تبين:

- التاريخ

- حالة الطقس

- التجهيزات والآليات

- اليد العاملة بالتفصيل

- سرد الأعمال المنجزة وجميع الوقائع الحاصلة

- الملاحظات

- أية معلومات أخرى مفيدة

يمكن للمؤسسة أن تطلب إرفاق هذه التقارير بصور رقمية أو أي مستندات أخرى.

يوقع مهندس الملترم ويسجل كل الكميات المنفذة على هذه التقارير التي يجب أن يقدمها المتعاقد دورياً إلى المهندس للتوقيع بالموافقة.

لا يجري تغطية أو حجب أي منشأة بدون موافقة المهندس. على المتعاقد إخطار المهندس خطياً في كل مرة تكون فيها الأشغال على وشك أن تصبح جاهزة للمعاينة وسيعمد المهندس بدون تأخير غير معطل إلى معاينتها وإجراء الكشف على هذه الأشغال وعلى كيولها.

يحتفظ المهندس بحقه في طلب كل التجارب التي يراها ضرورية لمراقبة المواد والأشغال. كل الأكلاف الناتجة عن هذه التجارب، باستثناء أكلاف المختبر، هي على عاتق المتعاقد. يعين المهندس المختبر حيث ستجرى التجارب.

64- عوائق لحركة السير وأضرار على الأملاك المجاورة:

يجب أن تنفذ كل العمليات الضرورية لتنفيذ الأشغال ضمن النطاق الذي تسمح به موجبات الصفقة، بشكل لا يسبب عوائق للراحة العامة، أو لإستعمال الطرق العامة أو الخاصة التي تخدم الأملاك العائدة للمؤسسة أو للغير والوصول إليها.

على المتعاقد أن يؤمن على مسؤوليته وحسابه كل ما يلزم لسلامة وحسن سير تنفيذ الأشغال لا سيما الحراسة وجميع التدابير للدلالة على الأشغال، ويعتبر المتعاقد مسؤولاً مباشرة تجاه الغير عن كل حادث يحصل للأشخاص والمنقولات ولوسائل النقل من جراء الأشغال التي يقوم بها والمنشآت التي ينفذها والتحويلات التي يدخلها على اتجاهات السير والأثرية والمواد التي يضعها على موقع الورشة والطرق المحيطة بها. يجب على الملترم أن يشير إلى كامل الحفريات المقامة ليلاً ونهاراً، وذلك بواسطة لافتات وإشارات سير خاصة وبواسطة شريط متين يحمل شرائح من ورق بلاستيك حمراء

وببضاء عاكسة للضوء وتحمل إسم مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان، ويثبت الشريط على أعمدة بالعدد اللازم على طول الحفريات غير المردومة بعد.

يجب وضع (3) ثلاث لافتات مكتوب عليها خفف السرعة - أشغال على بعد (200) مئتي متر ومائة متر وعند أول كل حفرة وفي كل إتجاه للسير ويجب أن تكون هذه اللافتات مطلية باللونين الأحمر والأبيض بطلاء عاكس للضوء. يجب إضاءة إشارات وامضة كل خمسين متراً على طول كل حفرة ابتداءً من غروب الشمس وعلى الملتزم تأمين الحراسة الليلية الضرورية لحفظ وتشغيل الإشارات الضوئية وتشغيل الإنارة.

يجب على الملتزم أن يتقيد تماماً بالتعليمات المذكورة أعلاه وإلا سوف يتعرض للغرامات اليومية التالية والتي لا يعفى منها إلا بقرار من المدير العام للمؤسسة:

- عدم وجود حاجز	20.000.000 ل.ل.	عشرون مليون ليرة لبنانية
- حاجز غير مطابق للمواصفات	10.000.000 ل.ل.	عشرة ملايين ليرة لبنانية
- عدم وجود لافتات	10.000.000 ل.ل.	عشرة ملايين ليرة لبنانية
- عدم وجود إشارات ضوئية	10.000.000 ل.ل.	عشرة ملايين ليرة لبنانية

على المتعاقد أن يتخذ كل الإجراءات اللازمة والسريعة تقادياً لكل ضرر قد يلحق بالغير من منفعين وأصحاب أراضي ومنشآت مجاورة.

يحق للمؤسسة في الحالات المستعجلة والضرورية أو لأسباب لها وحدها حق تقديرها، أن تطلب من المتعاقد أن ينجز فوراً العمل المتعلق بقسم من الأشغال وإذا لم يمثل المتعاقد يحق للمؤسسة أن تعمد فوراً وبدون سابق إنذار إلى إنهاء هذه الأشغال وذلك على نفقة المتعاقد ومسؤوليته وأن تسدد النفقات المترتبة عن هذا العمل من أصل إستحقاقاته لدى المؤسسة أو بواسطة سندات تحصيل وذلك دون أن يحق له الاعتراض على هذا التدبير أو التحفظ بشأنه.

يحق للمؤسسة بناءً على ملاحظتها الخاصة في كل مرة تعتبر فيها أن قسماً من الحفريات والمنشآت تشكل عائقاً أو خطراً أن تطلب من المتعاقد أن يعمد خلال مدة أقصاها ثلاثة أيام إلى إنجاز العمل في هذا القسم وإعادته إلى حاله السابقة وإذا لم يمثل المتعاقد لأحكام هذا الأخطار فإنه يحق للمؤسسة أن تعمد فوراً وبدون سابق إنذار إلى القيام بهذه الأعمال وذلك على نفقة المتعاقد ومسؤوليته وأن تسدد النفقات المترتبة عن هذا العمل من أصل إستحقاقات المتعاقد لدى المؤسسة أو بواسطة سندات تحصيل وذلك دون أن يحق للمتعاقد الاعتراض على هذا التدبير أو التحفظ بشأنه.

65- وجود متزامن لتعهدات أخرى والعلاقة معها:

تحتفظ مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان بحق تنفيذ أي عمل غير ملحوظ أساساً في الأشغال الملزمة إلى المتعاقد، بواسطة متعاقد آخر. ولا يمكن للمتعاقد أن يستفيد مما قد ينتج عن ذلك ليتهرب من موجبات صفقته.

على المتعاقد، طيلة مدة تنفيذ العقد، أن يكون على صلة مع بقية المتعاقدين كلما أعلمته بهم المؤسسة لتسوية المسائل المتعلقة بتنفيذ الصفقة والتي تؤثر على الأشغال الملزمة لهؤلاء المتعاقدين.

في حال وجود صعوبات أو خلافات يجب إعلام المؤسسة بها بسرعة ويجب على الجميع القبول بحكمها.

66- أشياء عشر عليها في الحفريات:

تحتفظ المؤسسة بحق ملكية المواد التي توجد في الحفريات وما يجري هدمه فيها على أن يعوّض على المتعاقد لقاء عناياته الخاصة. وتحتفظ المؤسسة كذلك بالقطع الفنية من كل نوع التي قد يعثر عليها على أن يعوّض على صاحب الحق.

67- حوادث - مسؤولية المتعاقد:

يكون المتعاقد مسؤولاً عن كل الحوادث والأضرار المسببة للغير من وجود الورشة. لن تكون المؤسسة في أي حال مسؤولة عن الأضرار أو التعويضات القانونية التي تدفع في حالة الحوادث التي يمكن أن تصيب عمال ومستخدمي المتعاقد أو من يلزمهم، يضمن المتعاقد المؤسسة ضد كل طلب تعويضات أو فوائد أو رفع ضرر وكذلك ضد كل مطالبة أو شكوى أو نفقة أو عيب ومصاريف من أي نوع كانت عائدة لهذه الحوادث. وكذلك على المتعاقد الإتصال المباشر بالمراجع الرسمية المسؤولة عن تمديدات الهاتف والكهرباء وأي بنى تحتية في حال وجودها والقيام بالخطوات والمعاملات اللازمة كافة على نفقته ومسؤوليته للإطلاع بصورة كاملة على جميع أمكنة مرور مسالك هذه المنشآت ضمن مجال إلتزامه وذلك كي لا يعرّض تلك المنشآت للضرر أو للتعديل وإلا تعرّض هو بالتالي للمسؤولية ودفع الكلفة للقيام بما يتوجب لتصليحها وإرجاع الوضع إلى ما كان عليه أو تحويلها متحماً كامل النفقات الناتجة عنها.

يجب على المتعاقد أن يقوم على نفقته بتصليح الأضرار المسببة من وجود ورشته، كذلك عليه أن يقوم بتصليح الطرق والأسوار والمنشآت والمزروعات المتضررة من عمل جهازه البشري أو سير آلياته ويزيل أي ضرر أو تلف ويفض أي خلاف ناشئ ويعوض الغير مباشرة دون تدخل المؤسسة أو إشراكها في الموضوع. تحتفظ المؤسسة بحق تعويض الغير على نفقة المتعاقد المسؤول إذا رفض هذا الأخير القيام بذلك مباشرة.

68- أنظمة العمل والصحة والسلامة:

مع مراعاة تدابير المادة "قوانين وأنظمة" المذكورة أعلاه على المتعاقد التقيد بقانون العمل وأخذ كل تدابير الصحة والسلامة على الموقع وكذلك كل التدابير الاحترازية في نقل وحفظ وإستعمال المتفجرات والمواد الخطرة والقابلة للإشتعال في حال وجودها، وتأمين النظام والترتيب في صفوف العمال على الورشة.

69- وضع منشآت جزئية تحت تصرف المؤسسة:

تستطيع المؤسسة دون أن يحق للمتعاقد بأية مطالبة، أن تستلم مؤقتاً وبالتالي ان تتصرف بمختلف المنشآت أو بأقسام منها تدريجياً عند إتمامها ضمن المخطط العام للتنفيذ، شرط أن لا يؤدي ذلك إلى الحاق أي أذى بالمتعاقد.

70- إستعمال معدات أو منشآت أو مواد في حال فسخ الإلتزام:

في حال فسخ الإلتزام يمكن للمؤسسة دون أن يكون ذلك إلزامياً، أن تستعمل كل المعدات والمنشآت ومواد الورشة أو جزءاً منها، والتي تقرر أنها مفيدة لإتمام الأشغال ولا يمكن للمتعاقد رفض التخلي عن هذه المعدات والمنشآت والمواد للمؤسسة. في جميع الحالات على المتعاقد تفريغ الورش والمخازن والمواقع المفيدة للإلتزام في مهلة تحددها المؤسسة.

71- تنظيف مواقع العمل بعد إتمام الأشغال:

فور إتمام الأشغال، وقبل تقديم طلب الإستلام المؤقت، يقوم المتعاقد بتنظيف جميع مواقع العمل من الأنقاض وبقايا التدعيم والمعدات وجميع المواد الأخرى بحيث تترك هذه المواقع بحالة نظيفة ومرضية، وعليه كذلك تنظيف الأبنية ومجاري المياه وسطح الطريق وجوانبها من البقايا الناتجة عن أشغاله أو خلافها، وعليه رمي هذه المواد في مكبات قانونية. ولا يحاسب المتعاقد عن هذه العملية بإعتبار أن أكلافها تقع ضمن نفقات الإلتزام النثرية.

72- واجبات المهندس المشرف من قبل المتعاقد على الأشغال:

تتلخص مهام المهندس المشرف من قبل المتعاقد المفروضة لجهة الإشراف على سير تنفيذ الأشغال وإدارة الورشة، بما يلي:

- إشترك هذا المهندس فعلياً في تنفيذ الأشغال بصورة دائمة إلى حين إنجازها واستلامها.
 - تنظيم مخطط العمل وتوقيعه.
 - مرافقة مندوبي الإدارة لدى تسليم مواقع العمل وتوقيع المحضر بهذا الخصوص.
 - القيام بزيارة الورشة مرة في الأسبوع على الأقل وإثبات ذلك بتوقيع دفتر الأشغال اليومي في الورشة.
 - تقديم تقرير شهري بسير الأشغال بالمقارنة لمخطط العمل العائد لها وملاحظاته بخصوص الأعمال المنجزة والتجهيزات واليد العاملة إلخ،...
 - حضور عمليات أخذ الكيول وتوقيع دفتر الكشوفات.
 - إعداد تحاليل الأسعار الجديدة للأشغال الإضافية غير الملحوظة أساساً.
 - حضور عمليات الإستلام المؤقتة والنهائية للمواد والمعدات والأشغال.
 - مرافقة مهندس ومندوبي المؤسسة في زيارة الورشة كلما طلبوا منه ذلك.
- وإذا ثبت للمؤسسة غياب مهندس المتعاقد عن التنفيذ، أو التأخر عن الإشتراك فيه، حق للمؤسسة إتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة بحق المتعاقد.

73- التدرّج الحبيبي للردميات:

إنّ الردميات المستعملة هي ردميات رملية وبحصية وعادية (Tout venant).

يكون التدرّج الحبيبي لهذه المواد كما يلي:

أ- الردميات البحصيّة: 2سم > 100% > 4سم.

ب- الردميات العادية (Tout venant) يجب ان تكون خالية من الدلغان والأعشاب والجذور والمواد العضوية والحجارة التي يزيد قياسها الأقصى عن 7 سنتمترات.

74- الخرسانة:

• الإسمنت

• النوع

يجب أن يكون الإسمنت من النوع البورتلاندي الإصطناعي 315/250 الوارد من المعامل اللبنانية ذات نوعية مطابقة للمواصفات اللبنانية لبنور.

• طريقة التوريد

يورد الإسمنت في أكياس ذات سعة 50 كيلوغراماً ويجب أن يكون محمياً وناشفاً ومقفلاً داخل ثلاثة غلافات من الورق.

• التخزين

يجب تخزين الإسمنت في أمكنة غير رطبة وهذه الأماكن تخضع لموافقة الإدارة وتكون على نفقة المتعهد.

• الرمل والبحص لزوم الخرسانة

يجب أن تطابق هذه المواد المواصفات المعتمدة وتكون موردة من أفضل المقالع بعد موافقة المهندس على المصدر. ويجب أن تكون قاسية ومقاومة ونظيفة وخالية من الصلصال أو المواد الضارة.

• الرمل

أ) شروط عامّة

إنّ الرمل لزوم الخرسانة يمكن أن يكون من الرمل الطبيعي أو من رمل البحر ذي جزيئات صلبة قويّة أو من

مواد أخرى لها الخصائص ذاتها شرط أخذ موافقة المهندس الخطيّة عليها.

وينبغي ألاّ تحتوي على مواد ضارة مثل الفحم والخشب والرماد والصلصال أو ما شابه والتي يمكن أن تؤثر تأثيراً

ضاراً على قوّة الخرسانة ومتانتها وينبغي غسل الرمل وغربلته لإزالة المواد الضارة منه إذا ارتأى المهندس ذلك.

ولا يجوز إستعمال الرمل المورّد إلى الورشة من مصادر مختلفة في الخلطة الواحدة بل يجب تخزين كل شحنة

حسب مصدرها وذلك لتحديد نسب الخلطة الضروريّة من الرمل للحصول على الشروط الواردة لاحقاً.

ب) التدرّج الحبيبي

إنّ الرمل ينبغي أن يفي بمتطلبات التدرّج التالية:

النسبة المئوية للوزن المار من المنخل	الحجم القياسي للمنخل
95 - 100%	رقم 4 (4.76 ملم)
45 - 80%	رقم 15 (1.2 ملم)
10 - 30%	رقم 50 (0.3 ملم)
2 - 10%	رقم 100 (0.15 ملم)

• البحص

يكون البحص من الحصى أو الحصى المكسرة أو الحجارة المكسرة من مقالع صخرية نظيفة وقاسية، خالية من أية طبقة طينية ومواد ضارة مثل الفحم أو المواد المكونة من رقائق أو أية مواد يمكن أن تؤثر على التسليح ومتانة الخرسانة. بالإضافة إلى ذلك يجب أن لا تقل كثافة الحصى عن 2.5 طن للمتر المكعب وينبغي غسل البحص قبل استعماله. ويجب أن لا تتعدى نسب المواد الغريبة ما يلي:

- كتل طينية 0.25 %
 - مواد تمر عبر المنخل 200 (0.74 ملم) 1.5 %
 - مواد غريبة أخرى، قطع لينة أو رقيقة مستطيلة 3 %
- بالإضافة إلى ذلك ينبغي على البحص أن يخضع لمتطلبات التدرج التالية:

النسبة المئوية للوزن المار من المنخل		حجم المنخل
اصناف أخرى من الخرسانة	صنف الخرسانة المسلح	
95 - 100%	-	"2
-	100%	"1 1/2
90 - 100%	90 - 100%	"1
25 - 60%	25 - 60%	"1/2
5 - 20%	0 - 10%	رقم 4 (4.76 ملم)

• الماء

جميع مصادر الماء المراد استعماله مع الإسمنت يجب أن يوافق عليها المهندس. إذا حدث في أي وقت خلال التنفيذ أن الماء المأخوذ من مصدر معتمد أصبح غير مناسب، فإن المتعهد يلزم بجلب ماء مناسب من مصدر آخر ويجب أن يطابق المواصفات (NFP 18.303) في البند 6 من الكتيّب 65 من دفتر المواصفات العامة لوزارة الإسكان والتجهيز الفرنسية.

يجب أن يكون الماء صافياً وألا يحتوي على أكثر من:

- غرامين من المواد المحمولة في اللتر الواحد.
- غرامين من الملح الذائب في اللتر الواحد.

• حديد التسليح

يجب أن تسلّم إلى المهندس نسخة عن شهادة المصنع تبين المواصفات الهندسية والميكانيكية لقضبان الحديد المراد إستعمالها في تنفيذ الأشغال.

• حديد التسليح المبروم العادي

(أ) النوعية: يجب أن تكون قضبان التسليح المبروم العادي من الدرجة 24 وفقاً للمواصفات الأوروبية (E.N.) ويجب أن تطابق المواصفات التالية:

- حدود المرونة 24 كلغ/ملم
- حدود التمزق 42 - 50 كلغ/ملم
- التمدد عند التمزق 25%

(ب) التخزين:- توضع القضبان فوق الأرض على منصّات أو حوامل برزمات مستقلة لكل قطر .

- يجب أن يكون حديد التسليح عند إستعماله خالياً من الأوساخ والصدأ والدهان والزيوت والتربة أو أية مواد غريبة أخرى.

• حديد التسليح المفتول الحلزوني

(أ) النوعية: يجب أن تكون قضبان التسليح المفتول الحلزوني من الدرجة 40 وينبغي أن تكون مطابقة للمواصفات الواردة في الجدول التالي:

درجة الحديد	40 (Fe E40)
القطر الأقصى المسموح به ق (ملم)	40
حدود المرونة	للأقطار أصغر من 20 ملم = 42
	للأقطار أكبر من 20 ملم = 40
	للأقطار أصغر من 20 ملم = 41.2
	للأقطار أكبر من 20 ملم = 39.2
قوة الشد الدنيا لبلوغ التمزق	كلغ / ملم 2
	هيكوبار
حدود التمزق	كلغ / ملم 2
	هيكوبار
التمدد الأدنى عند التمزق (%)	14
	ق أصغر من 12
القطر الأقصى للخوابير	2.5 ق

٢

٢٨

٢٨

3 ق	16 < ق < 12	العائدة لتجارب الثني على الدرجة 180 °
3.5 ق	25 < ق < 16	
5 ق	32 < ق < 25	
7 ق	40 < ق < 32	
5 ق	ق أصغر من 12	القطر الأقصى للخوابير العائدة لتجارب الثني والبسط
6 ق	16 < ق < 12	
8 ق	25 < ق < 16	
10 ق	32 < ق < 25	
12 ق	40 < ق < 32	

• المواد الإضافية لأعمال الخرسانة

إن استعمال المواد الإضافية لأعمال الخرسانة لا يجب أن تغيّر في الخصائص الأساسية للخرسانة ويجب أن تحظى بموافقة مندوب الإدارة. وعليه فإنه يسمح للمتعهّد باستعمال مواد إضافية وذلك على نفقته الخاصة ومسؤوليته بهدف تسهيل أعمال صب الخرسانة.

تضاف المواد الإضافية عند خلط مزيج الخرسانة. إن نسب المواد المضافة وطريقة استعمالها تخضع لتعليمات المصنّع ولموافقة مندوب الإدارة.

– مواد تسرع شد الخرسانة Durcissement

لا يستطيع المتعهّد أن يستعمل مواداً تسرع شد الخرسانة إلا إذا سلمته الإدارة مستنداً تورد فيه موافقتها على المادة المقترحة ومعيّارها، كما تحدد فيه شروط استعمال هذه المادة. على المادة أن تتطابق مع المعيار الفرنسي المتعلق بالمواد الخالية من الكلور والتي تسرع الشد - "Accélérateur de durcissement sans chlore NF P 18-332".

يجب ألا يتعدى المقدار المستعمل من هذه المادة، الكمية الضرورية للحصول على النتيجة المطلوبة. كما يجب ألا تفوق درجة كلورور الكالسيوم الواحد بالمئة من وزن الاسمنت الاجمالي المستعمل في الخرسانة العادية و 0.05% من وزن الاسمنت المستعمل في الخرسانة المسلحة.

يجب تعيير هذه المواد بعناية ولا يتم وضعها في خلاطة الاسمنت الا بعد اذابتها في المياه المستعملة لجبل الخرسانة.

– مواد مسببة للهواء المحبوس. Produit entraînant l'air

– أو تحسن تشغيليتها. Plastifiants

– أو تؤجل زمن الشد. Retardateurs de prise

لا يستطيع المتعهّد أن يستعمل هذه المواد الا بعد حصوله من الإدارة على مستند توافّق فيه على المادة المقترحة ومعيّارها وشروط استعمالها. وتضاف المواد الى خليط الخرسانة بعد أن تذاب ببعض المياه المستعملة للجبل. كما يجب وضع هذه المواد خلال عملية الخلط بواسطة آلات ميكانيكية يمكنها أن تؤمن تعييراً منتظماً وتوزيعاً ومتساوياً للمواد.

مواد مساعدة لمنع الرطوبة للخرسانة Adjuvant Hydrofuge de masse

يجب ان تكون هذه المواد المستعملة كموايد مساعدة للخرسانة مستوردة من مصدر معتمد، سائلة وتهدف الى الحد من تسرب المياه عبر المنشآت الخرسانية وذلك عن طريق سد مسام الباطون بمضاعفة حجم الخلايا وتقوية تماسك الكلس الحي في الاسمنت واحداث مركب معقد غير قابل للانحلال في الماء. كما يجب ان تكون هذه المواد المساعدة خالية من مادة الكلور وتعمل على الحد من امتصاص الخرسانة للماء بنسبة اكثر من 65%.

75- قوالب الصب:

قوالب الصب يجب أن تكون من الخشب او الصفائح المعدنية، قوية ومدعمة ومربوطة بشكل مناسب لتحمل الثقل والصدمات والاهتزازات الناتجة عن عملية الصب، كما يجب أن تكون وصلات القوالب دقيقة ومتلاصقة حتى لا تتسرب منها مؤونة الاسمنت.

حديد التسليح والقوالب يجب أن تكون نظيفة وخالية من الغبار والافواخ قبل المباشرة بصب الخرسانة الذي يقتضي أن يتم بشكل متواصل مع تحاشي حصول فاصل زمني يزيد عن نصف ساعة للطبقة التالية . وفي حال استعمال قوالب الخرسانة المصقولة (Fair face concrete) فعلى المتعهد استعمال قوالب خشبية خاصة للخرسانة المصقولة جديدة وغير مستعملة سابقاً" تسمح بالحصول على واجهات مألسة دون ظهور أية نتوءات او بحص ظاهر.

ولهذه الغاية تكون الواح القالب مصقولة وتستعمل للمرة الاولى. يجب تزييت الالواح بزيت خاص. تتراوح سماكة الالواح بين 12 ملم و 18 ملم. جميع الزوايا الخارجية المحدبة (Convex) تشطب بواسطة زوايا او مربعات توضع في القالب لتأمين زوايا مانعة للنش. كما يجب تأمين استقامة المنشأة واتصالية تامة لحروف المنشأة. ولا يسمح بأية فروقات. ان التسنيد والدعم يجب ان يتما بعناية خاصة. ان استعمال الرباطات المعدنية (قطر 6ملم) التي تخرق القالب من جهة الى اخرى لتثبيته يمكن استعمالها اذا وافقت الادارة على ذلك شرط ان تمر عبر غلاف من الالمينيوم او البلاستيك للتمكن من سحبها فيما بعد وسد مكانها بمواد خاصة وان تكون مستقيمة وفقاً لتربيع منتظم.

76- غرف التفطيش:

يتم تنفيذ هذه المنشآت في الأماكن اللازمة فنياً وبحسب توجيهات مهندس الإدارة والخرائط التنفيذية المحضرة من قبل الملتزم والموافق عليها من قبل الإدارة. ويجب ان تكون المساحة الداخلية ذات وجه مألس ونظيف. تتضمن هذه الغرف:

- غطاء مع البرواز : يكون من الفونت قياس 60سم × 60سم على الأقل ومصمم بحيث يحد من تسرب المياه الى داخل غرفة التفطيش حسب ما هو محدد في دفتر الشروط هذا وعلى الخرائط المرفقة.

- سلم ولوج : يجب تجهيز المنشأة بسلم لتسهيل الولوج إليها للصيانة. يكون هذا السلم من الحديد المزنيق او الحديد المشغول والمدهون بدهان إيبوكسي وفقاً لدفتر الشروط هذا ولتعليمات مندوب الإدارة.

يجب الملتزم غرفة التفتيش بمنشأة تفريغ مياه (مهرب) مع وصلة حتى اقرب مصرف طبيعي موجود.

77- حجر الطوب / حجر الخفان:

يجب أن تكون حجارة الخفان مركبة من 400 كلغ من الإسمنت البورتلاندي الإصطناعي C.P.A. 250/315 في المتر المكعب الواحد على أن تضغط وترج بطريقة جيدة عند الصب.

لا يجوز نقل حجارة الخفان إلى موقع العمل قبل مرور ستة أسابيع على صنعها. يجب أن تكون أضلاع الحجارة مستقيمة وخالية من النتؤات ومن أي خطأ مصنعي وأن تتمتع بمظهر خارجي متساو ومتناسق. كما يجب أن تحظى حجارة الخفان بموافقة ممثل الإدارة.

يجب أن تجرى فحوصات ضغط للحجارة في مختبرات معتمدة من قبل الإدارة. تكون قوة المقاومة عند الكسر العائدة للمساحة الباقية بعد حسم الفراغات أكبر من 40 كلغ / سنتم².

78- الحجر الصخري الطبيعي المبوّر:

إن طبيعة وقياسات وأشكال الإكساء محددة على المسطحات المرفقة. ويجب أن تكون مواد الإكساء من أفضل النوعيات. ويكون الإسمنت للطين المستعمل لتثبيت الإكساء من الإسمنت البورتلاندي الإصطناعي ذي التجمد البطيء وفقاً للمواصفات الواردة في البند العائد للإسمنت في أعمال الخرسانة.

أما الإسمنت الأبيض المستعمل للتوصيلات فيكون من أفضل النوعيات ومن مصدر موافق عليه من قبل الإدارة. أما الرمل المستعمل في الطين فيجب أن يكون مطابقاً للمواصفات الواردة في البند العائد للرمل الوارد في أشغال الخرسانة على أن لا يتجاوز قطر الحبيبات 1.6 ملم.

يجب أن يكون الحجر مستخرجاً من أفضل المقالع المستثمرة بموجب تراخيص قانونية والموافق عليها من قبل مهندس الإدارة. كما يجب أن يكون متجانساً وغير قابل للتأثر بعوامل الجليد، خالياً من العيوب، ممتلئاً وذات مواصفات تعطي مظهراً خارجياً متساوياً. يجب أن يعطي رنيماً واضحاً وصافياً تحت تأثير المطرقة.

- الوزن النوعي : 2.5 على الأقل

- قوة المقاومة عند الكسر : 600 كلغ / سنتم² على الأقل

كما يجب على الملتزم تقديم عينة عن الحجر المراد إستعماله للموافقة على نوعية الحجر وطريقة البوشارد له وتبقى هذه العينة الموافقة عليها من قبل الإدارة على الموقع لحين الإنتهاء من أعمال الإكساء. يقوم الملتزم بأعمال التلبيس وتنظيف الحجر والتكحيل كما هو مفصل على الخرائط المرفقة.

79 - المواد لمنع النش:

- مواد منع الرشوة للمساحات الخرسانية المردومة
تطلى المساحات الخرسانية المردومة بثلاث طبقات تشبيع من مواد ذات اساس زفتي مستحلب En Emulsion تخفف بالماء وتحتوي على مادة مطاطية Latex، وعلى الملترم تقديم شهادة تعريف من المصنع تبين نوعية المواد ويجب ان تقترن بموافقة الإدارة.
- مواد منع النش لسطح غرف المراقبة مع العازل الحراري
إن المواد المستعملة لسقف غرف المراقبة تتألف من المواد التالية:
أ- طبقة تشبيع توضع دون تأثير الحرارة (Enduit d'Impregnation à Froid (E.I.F)):
هذه الطبقة ذات أساس زفتي مذاب (en solution) أو مستحلب (en émulsion) يحتوي على نسبة من الزيت تساوي أو أكبر من 40%. يمكن أن يفرض وضعها قبل وضع مواد منع النش وفقاً لنوعيتها.
ب- الورقة الزيتية المعدلة المسلحة: تتألف هذه الورقة من الزيت المعدل الإستومير (Bitume élastomère modifié) بواسطة سلسلة (S.B.S) Polymère Styrene - Butadiène- Styrene.
تبلغ سماكة هذه الورقة 4 ملم على الأقل (دون حساب طبقة الحماية الذاتية) وذات وزن أكبر من 4.5 كلغ/م². تقوى هذه الورقة بالبولىستر الغير منسوج (Polyester non tissé) مقاوم للتمزق يزن على الأقل 180 غ/م².
ج- العازل الحراري: يتكون العازل الحراري من البوليستيرين القابل للتمدد (Polystyrène Expansé) من نوع ستيروبان (Styropane) أو ما يعادله ويخضع للشروط التالية:
- كثافة نوعية دنيا: 30 كلغ/م³
- قوة مقاومة عند الإنضغاط: 2.5 كلغ/سنتم²
- سماكة دنيا: 5 سنتم
- توصيلية حرارية: 0.03 وات/م درجة مئوية w/m Kelvin DIN52612
د- ورقة الكرافت: الوزن المساحي الأدنى: 70 غ/م²
هـ- الورقة البلاستيكية
تكون هذه الورقة ذات أساس Elastomere ou Plastomere (Caoutchouc butyl, chlorure de Polyvinyle (pvc) ou polyéthylène).
ويجب أن تخضع للمواصفات التالية:
- تعريف المصنع (القياسات وطريقة اللحام تخضع لموافقة الإدارة).
- سماكة 0.5 ملم.
- قوة مقاومة عند التمزق = 120 كلغ/سنتم² - تجارب NFT46002.
- التمدد عند التمزق بين 30 و 300% وفقاً للمواد المستعملة - تجارب NFT46002.
- معيار تمدد 100% = 85 كلغ/سنتم² - تجارب NFT46001.

- التمدد عند مستوى الليونة 15%.
- و- رمل ناعم سماكة 5 سم
- ز- مدة خرسانية خفيفة التسليح سماكة 5 سم.

80- أعمال منع النش:

- المواد المانعة لتسرب المياه للمنشآت الخرسانية (Adjuvant hydrofuge)
تستعمل هذه المواد بالطريقة والمقادير المبينة على لائحة المورد بحيث لا تؤثر على الخصائص الفيزيائية والميكانيكية والظاهرية للخرسانة.

- أعمال منع نش السطوح

أ- أعمال تحضيرية

قبل البدء بأعمال وضع مواد منع النش والعازل الحراري، على المتعهد التأكد من الأمور التالية:

- التأكد من نظافة وصقالة السطح
- إذا كان السطح ممكن الوصول إليه أو غير ممكن
- في حال وجود فواصل: التأكد من تنفيذ الفاصل في نقطة عالية
- التأكد من وجود مهارب
- التأكد من ميل السطح
- في حال وجود قواعد على جوانب السطح: يجب الإنتباه جيداً بطريقة تنفيذ هذه الأعمال لتجنب تسرب مياه الأمطار وذلك وفقاً لقواعد D.T.U. No 43.1.

ب- وضع مواد مانعة النش

بعد تحضير السطح يبدأ المتعهد بأعمال منع النش بعد موافقة الإدارة وذلك وفقاً للخطوات التالية:

- تشبيع وجه الخرسانة بطبقة تأسيسية (E.I.F.)
- وضع مواد منع النش من نوع الزيت المسلح (bitume armé): توضع الورقة مع تغليف يساوي 10 سنتم على الأقل طولياً وعرضياً. توضع وتجمع بواسطة نفثة النار (Chalumeau).
- تثبيت الألواح العازلة من البوليستيرين القابل للتمدد فوراً بعد وضع Membrane d'Etancheite على مخمسات (Quinconce).

ج- وضع العازل الحراري

ملاحظة: - يجب حماية العازل الحراري بطبقة رملية سماكة 5 سنتم تعلوها بلاطات من الخرسانة أو مدة خرسانية خفيفة التسليح سماكة 5 سنتم.

- مواد منع النش للمنشآت الخاصة: إن المنشآت الخاصة كالمقاطع الحديدية أو الإنشائية والمهارب والفواصل، تتطلب عناية وأساليب خاصة لتأمين منع النش والتسرب وذلك وفقاً لقواعد D.T.U. No 43.1 ووفقاً لتعليمات ممثل الإدارة.

- منع النش خلف الجدران المردومة

تلحظ هذه الأعمال للجدران المردومة ولغاية مستوى منسوب الردمية. وتشمل ثلاث طبقات كالتالي:

- طبقة تشبيع نوع فلينتكوت أو ما يعادلها.

- طبقتين من Bitume Oxydé (1.5 كلغ/م² لكل طبقة).

تتخذ هذه الأعمال وفقاً لتعليمات المهندس المشرف خلال تنفيذ الأعمال وقبل وضع الردميات وذلك في الأماكن المحددة على المسطحات التنفيذية أو المعينة من قبل الإدارة.

- أعمال منع النش للجدران الداخلية للخزان

تضاف إلى الورقة الملحوظة للجدران الداخلية للخزان مواد مانعة للرطوبة (Hydrofuge)

81- أعمال الدهان:

• عام

يجب على الملتزم إنجاز جميع أعمال الدهان طبقاً لما هو مبين على المسطحات التنفيذية وطبقاً لتعليمات ممثل الإدارة على أن يحصل على الموافقة المسبقة من قبل الإدارة ومن قبل مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان على نوعية المواد قبل إستعمالها.

يجب أن يدهن دهان الإملشن (Emulsion) بالفرشاة أو الدحراج (Roller).

تدهن المساحات الداخلية بطبقة تأسيس وطبقتين من الدهان، أما المساحات الخارجية فيجب أن تدهن بطبقة تأسيسية وثلاث طبقات من الدهان.

يجب أن يدهن دهان الزيت بالفرشاة أو الدحراج، ويجب أن تدهن جميع المساحات المعينة بطبقة تأسيس وطبقتين أولية وطبقة نهائية.

الدهان المؤسس بالصمغ الصناعي يجب أن يكون من وجه أساس ووجه نهائي. الوجه النهائي لأعمال الدهان يجب أن يتم بعد تكملة الأعمال الكهربائية.

كما يجب أن لا تستعمل أية دهانات زيتية عندما تزيد الرطوبة عن 70 بالمئة.

المواد الأساسية المستعملة في أعمال الدهان تكون من النوعية الأولى.

يجب أن تكون الألوان بدون أية إضافات سامة أو غريبة كالطباشير، الجبس وخلافه.

على المتعهد أن يفند قبل أية إستعمالات:

مصادر، ماركات ونوعية المواد المستعملة ويكون عليه تقديم نماذج وعينات من الدهان وكل المواد الداخلة في تركيبته واخذ موافقة الإدارة على المصنع.

على المتعهد استخدام ماركات دهانات مشهورة ولا يرقى إليها الشك ويتعهد أن يقوم باستخدام هذا الدهان كما ينصح به الصانع وكل المواد يجب أن تصل إلى الورشة في تغليفها الأساسي غير مفتوحة وغير ملعوب بها. الزيت المستخدم هو من نوع زيت إسبيدج حصراً دون أية زيوت أو مواد أخرى، ويجب أن يخضع هذا الزيت في المصافي إلى المعالجة المطلوبة، ويكون الزيت نقياً لا يترك أثراً، وسيرفض كل زيت خلاف ذلك. على الدهان المانع للصدأ المستعمل على الأشغال المعدنية أن يكون مكوناً من بانكرومات التوتياء أو مينيوم الرصاص (Panchromate de Zinc ou minium de plomb).

كل الدهانات على الورقة بما فيه ذلك الوجه الأساسي تكون من الدهانات المصنعة الواسلة إلى الورشة ببراميل مختومة مرسلة من مصانع مقبولة ويجب أن يتم استخدام هذه الدهانات حسب شروط استعمال الصانع وكذلك الأمر بالنسبة لدهانات الحديد.

على المتعهد أن يقدم للموافقة كل أنواع المواد التي يريد استعمالها لكل نوع من المنشآت الواجب عليه دهانها، إضافة إلى شهادات التحاليل الواردة من قبل الصانع أو من قبل مؤسسة رسمية تعطي الخصائص الفيزيائية المعتمدة على التجارب التالية:

- الوزن النوعي Masse Volumique
 - نقطة الوميض Point d'éclair
 - السيالة Viscosité
 - قدرة التكتيف Pouvoir opacifiant
 - ليونة Souplesse
 - تطابق Adhérence
 - قساوة Dureté
 - تلف بالتآكل Usure par abrasion
 - إمتصاص الماء Perméabilité
 - مقاومة الغسيل Résistance au Lessivage
 - مقاومة الغمس بالماء Résistance à l'immersion dans l'eau
 - مقاومة المركبات القلوية Résistance aux alcalis
 - ثبات الألوان Stabilité de la couleur
 - شيخوخة الدهان الصناعي Vieillessement artificiel de la peinture
- يجب أن تجري الاختبارات حسب طريقة U.N.P.
- يبقى المتعهد مسؤولاً عن المواد المستعملة ويجب عليه التأكد من أن هذه المواد يمكن استعمالها للغاية المنشودة. المعجون المستخدم لتعبئة الفراغات يتكون عامةً من:

%62	- كربونات الكالسيوم Carbonate de Calcium
%20	- أكسيد الزنك Oxyde de zinc
%12	- زيت إسبيدج مقلي Huile de Lin Cuite
%2	- برنيق سندروس Vernis Copal
%3	- كحول بيضاء White Spirit
%1	- ماء

على المواد أن تصل إلى الورشة في أوعية مغلقة، عليها نوعية التعريف الأصلية ولا يجوز زيادة أي دواء مجفف أو صباغ أو أكسيد الزنك Oxyde de Zinc أو زيت أو أية مواد غريبة أو مواد للتميع غير تلك الواردة حسب تعليمات الصانع وفي الحدود التي يسمح بها.

يمنع إستعمال النفط والكحول البيضاء White Spirit لتنظيف الفراشي.

• المصنعية

يجب على الملتزم أن يتخذ جميع الإحتياطات اللازمة لتلافي وجود الغبار قبل وأثناء عملية الدهان وأعمال الديكور.

يجب أن تكون المساحات المراد دهنها جافة تمام الجفاف كما يجب أن تكون خالية من المواد الغريبة.

وبالنسبة للأعمال الحديدية، يجب أن لا تبقى مكشوفة بعد دهنها بالطبقات الأساسية، وكذلك يجب أن لا تترك لمدة طويلة قبل تطبيق الدهان النهائي عليها. يمنع منعاً باتاً القيام بأية أعمال دهان للأعمال الخارجية أثناء حالة جوية سيئة.

يجب نزع جميع الخردوات المعدنية التي سوف لا تدهن قبل المباشرة بأعمال الدهان ومن ثم تنظف ويعاد تركيبها بعد إنهاء عملية الدهان.

يجب أن تبقى جميع الأوعية والفراشي بحالة جيدة ونظيفة وخالية من أية مواد غريبة طيلة مدة الدهان. كما يجب أن تنظف جيداً قبل كل عملية يراد إستعمالها في مواد مختلفة في النوع.

يجب على الملتزم أن يستعمل الدهان ومواد التأسيس المستوردة من المصانع المعتمدة من قبل الإدارة دون إضافة أية مواد أخرى إليها، كما يجب عليه التقيد بتعليمات المصنع ليعطي النهايات المبينة على المخططات.

لا يجوز مزج المواد المختلفة كما لا يجوز تخفيفها إلا بالطريقة التي توصي بها الشركة الصانعة.

• الدهان على الباطون والطابوق والتليس

يجب أن تكون مساحات الباطون أو الطابوق أو التليس المراد دهنها أو زخرفتها جافة تمام الجفاف ويجب تنظيفها جيداً وتفقد جميع الشقوق وملئها بالمعجون المعتمد.

يجب معجنة المساحات المراد دهنها على الأقل مرة واحدة حتى يصبح السطح ناعماً مالمساً، وإعتمادها من ممثل الإدارة.

• دهان التأسيس للأعمال الفولاذية

الأعمال الفولاذية المنقولة إلى المواقع، الغير مؤسسة، يجب أن تنظف من كل الشوائب وتحفّ بالفراشي المعدنية لإزالة الصدأ ثم تدهن بطبقتين من الدهان التأسيسي.

• دهان الأعمال المعدنية

جميع الأعمال المعدنية المخفية يجب أن تحضر وتأسس كما هو مبين أعلاه. أما الأجزاء البارزة المراد دهانها فيجب أن تحضر وتأسس كما هو وارد أعلاه وأن تدهن بالفرشاة لوجهين أوليين ووجه نهائي من الدهان الزيتي.

• الوقاية والتنظيف

يجب على المقاول أن يحفظ جميع الأعمال المدهونة بصورة معتمدة حتى إنتهاء المشروع وفي حال حدوث أي عطب وجب على المقاول عمل التصليحات اللازمة وإعادة دهانها على نفقته وإعتماها من ممثّل الإدارة. على المقاول إعادة دهن جميع المساحات التي لم يتم فيها الدهان حسب الأصول على نفقته الخاصة.

82- أعمال التزفيت:

• طبقة الأساس البحصية

توضع طبقة الأساس على مرحلة واحدة سماكة 20 سنتم من مواد مكسرة وفقاً لتعليمات الإدارة والمواصفات الفنية. ترطب طبقة ما تحت الأساس سماكة 30 سنتم قبل وضع طبقة الأساس ثم ترص بواسطة حادلة على دواليب من المطاط حتى تساوي كثافة المزيج الناشف 95% من كثافة بروكتور المعدلة. تسوى طبقة الأساس بتفاوت 1 سنتم بالنسبة لمناسيب المسطحات أو المناسيب المطلوبة من الإدارة.

لرص هذه الطبقات يمكن للمتعهد إستعمال حادلات رجرجة ثقيلة موافق عليها من قبل الإدارة.

إن السير على طبقات الأساس غير مسموح به.

• المزيج الإسفلتي لسطح الطريق والفسحات

بعد إستلام الإدارة طبقات الأساس وموافقتها على حسن تنفيذها يمكن للمتعهد البدء بوضع المزيج الإسفلتي.

البحص : يجب أن يكون مركز الخلط مجهزاً بالآلات تسمح بعد التنسيق بتقسيم البحص إلى أنواع مختلفة 0-5 و 5-12-4، 12-5 و 18-5 للتدرج الحبيبي Ivb. يجب أن يحصل المتعهد على رسم بياني للتدرج الحبيبي داخل الحدود المطلوبة. يضاف الفيلر وفقاً لنتائج المختبر.

نسبة تركيب المجبول الزيتي:

- إن طبقة الأساس الزيتية مؤلفة من البحص 0-25 ذات تدرج حبيبي IId وممزوجة مع الإسفلت السائل 40/50 بنسبة 4.5% من الوزن الإجمالي مع إضافة مواد إضافية.

- إن الطبقة الزيتية السطحية مؤلفة من البحص 0-18 ذات تدرج حبيبي Ivb وممزوجة مع الإسفلت السائل 40/50 بنسبة 6% من الوزن الإجمالي.

إن هذه النسب هي على سبيل الذكر ويجب على المتعهد تقديم معادلة خلطة للمجبول الزيتي للموافقة من قبل الإدارة. تكون هذه الخلطة مطابقة للمواصفات، وتعتمد طريقة مارشال لتحديد معادلة الخلطة والنسبة المئوية من الإسفلت السائل التي يجب إدخالها في الخلطة وذلك لأربع خلطات مختلفة بحيث يتم إختيار الخلطة المناسبة.

إن مبدأ تصميم المزيج الإسفلتي يتم بأخذ عدة عينات من المواد المخزونة وبتدرج حبيبي متوسط بوزن 10 كغ ويتم أخذها بحضور المتعهد وممثل الإدارة.

أما المواصفات التي يجب أن يخضع لها المزيج الإسفلتي فهي التالية:

طريقة مارشال D 1559 ASTM			نوع الخلطة
التدفق والإنسياب Fluage	الثبات Stability	نسبة التراص Compacity	
بين 2 ملم و 4 ملم	600 كغ	97	25 - 0
بين 2 ملم و 4 ملم	800 كغ	97	18 - 0

وكل مزيج إسفلتي لا يطابق المواصفات والخصائص المطلوبة من الإدارة يرفض ويجب إزالته من الورشة. تحضير الخلطة والنقل : لدى إستلام المتعهد معادلة خليط العمل الموافق عليها من قبل ممثل الإدارة، عليه أن يقوم بتعديل معمله لتأمين التوزيع النسبي لأنواع البحص ومادة التعبئة كل على حدة من أجل إنتاج خليط نهائي. يقوم ممثل الإدارة بفحص الخليط بصورة دورية، وعند اللزوم يأمر المتعهد بإعادة تعديل المعمل للمحافظة على مطابقة معادلة خليط العمل. وإذا تغير تدرج البحص في أثناء الإنتاج وجب إعادة تصميم الخليط وإعادة تعديل المعمل. وعليه يجب أن يكون المعمل مجهزاً بمعدات دقيقة جداً تؤمن وزن دقيق لمختلف أنواع البحص والزفت السائل. عند تحضير الخلطة يجب تسخين البحص في المعمل، على درجة 150 درجة مئوية والسائل يرفع إلى درجة تتراوح بين 140 و 160 درجة مئوية. ويجب أن يسخن السائل بواسطة قساطل مسخنة على البخار أو الزيت. ولا يجوز أن تستعمل أية طريقة تسمح للسائل الإحتكاك المباشر بالشعلة. أما نقل المزيج الزفتي فيتم بعناية فائقة مع الأخذ بعين الاعتبار أن تتم عملية فلش الزفت على مستوى حرارة 135 درجة مئوية.

• وضع المزيج الاسفلتي

سماكة طبقات المزيج الاسفلتي:

- طبقة الأساس الزفتية (تدرج حبيبي IId) سماكة 5 سنتم
- طبقة الزفت السطحية (تدرج حبيبي IVb) سماكة 5 سنتم

رش الطبقة اللاصقة:

قبل وضع الخليط وتنفيذ أية طبقة من طبقات الزفت يجب أن يكون سطح الطريق والفسحات معالجاً بوجود المتعهد وممثل الإدارة ويخضع للمتطلبات المعتمدة. وبعدها يرش سطح الطريق والفسحات بطبقة لصق (Cut back). يجب أن يكون السطح المعد للتزفيت ناشفاً وحرارة الجو الطبيعية لا تزيد عن 40 درجة مئوية ولا تقل عن 5 درجات مئوية. تكون طبقة اللصق فئة صفر-1، وترش بعد كنس السطح، بمعدل 1000 غ/م² لطبقة الأساس الزفتية (بين طبقة الأساس البحصية وطبقة الأساس الزفتية) ومعدل 300 غ/م² لطبقة الزفت السطحية (بين طبقتي الزفت الأساسية والسطحية).

يجب أن تتم عملية الرش بالوسائل الميكانيكية وتحت الضغط بحيث تكون طبقة الرش متساوية قدر الإمكان.
فلش المزيج الإسفلتي:

يجب فلش المزيج الإسفلتي بواسطة آلة أوتوماتيكية ذات شفرة رجراجة وساخنة (Finisher) بحيث تنتهي الطبقة بالسماكات المطلوبة. إن عرض الشفرة الأدنى هو 2.75م.

يجب أن تتم عملية الفلش بصورة مستمرة للحد قدر الإمكان من الوصلات العرضية. كما يجب على المتعهد الإعتناء بصورة خاصة في تنفيذ الوصلات بين عمليات التزفيت المتتالية بحيث تضمن الترابط بين الطبقات.
حدل ودك المزيج الإسفلتي:

مباشرة بعد فلش الزفت يعمد المتعهد إلى الحدل بإستعمال حادلات ضاغطة وزن 10 إلى 12 طن. تتم عملية الحدل باتجاه طولي بحيث تتراوح الأشواط المتباعدة بعرض لا يقل عن نصف (1/2) عرض العجلتين الخلفيتين للحافلة.
إن متطلبات كثافة الطريق يجب أن تعادل أو تزيد على سبعة وتسعون بالمئة (97%) من الكثافة المقررة والمعتمدة في المختبر. إذا تعذر إستعمال الحادلات في الأماكن التي لا يمكنها الوصول تستعمل عندئذ الوسائل الميكانيكية لتأمين الكثافة المطلوبة.

83- ترميم الطرقات والأرصفة:

أ - الطرقات المزفتة

أولاً- طبقة الاساس

مواصفات المواد

تكون طبقة الاساس من البحص (Base course) بسماكة 20 سنتم. ويجب ان تكون المواد من البحص الناتج عن تكسير صخور لا تقل كثافتها عن 2.45 طن للمتر المكعب الواحد. أما تدرج المواد فيجب ان يكون مطابقاً لاحدى الخلطات التالية:

النسبة المئوية للوزن المار بالمنخل				مقاس المنخل حسب مواصفات ASTM
1	2	3	4	
100	--	--	--	3 انش
--	100	--	--	2 انش
--	100 - 70	100	100	1 1/2 انش
--	85 - 55	--	100 - 70	1 انش
--	80 - 50	--	90 - 60	3/4 انش
--	70 - 40	--	75 - 45	3/8 انش

رقم 4	45- 15	60 - 30	55 - 25	60 - 30
رقم 10	--	50 - 20	--	50 - 20
رقم 40	--	30 - 10	--	30 - 10
رقم 200	10 - 0	15 - 5	10 - 0	15 - 5

ويجب ان يكون القسم المار بالغربال رقم 40 من المواد الغير بلاستيكية.

وضع المواد في مكانها

يقوم المقاول بخلط مواد طبقة الاساس بالماء بالكمية المناسبة للحصول على المحتوى الأمثل للرطوبة (Optimum moisture content). ويمكن ان تتم عملية الخلط هذه اما قبل وضع المواد في مكانها او اثناء عملية الوضع. ولا توضع الطبقة الا بعد التأكد من ان طبقة الردم الأخيرة حاضرة من حيث تماسكها وكثافتها ونظافتها لاستقبال مواد طبقة الاساس البحصية، وبعد الحصول على موافقة المهندس.

بعد وضع المواد في مكانها بالسماكة المطلوبة، يقوم المقاول بدكها باستعمال حادلة رجراجة، ذات الوزن المناسب الذي يسمح بالحصول على كثافة 98 % حسب طريقة A.A.S.H.T.O المعدلة (Modified A.A.S.H.T.O Density). كما يجب الا تختلف مناسيب طبقة البحص بأكثر من سنتيمتر واحد زيادة أو نقصاناً عن المناسيب المبينة على الخريطة.

ثانياً q طبقة الايدياليت

يصار الى تنظيف وكنس الطريق لتخليصها من الاتربة والمواد الأخرى بعد ذلك تتم عملية الرش بالزفت السائل (كات باك Cut back NCO/1) بمعدل 1000 (ألف) غرام تقريباً للمتر المربع.

يقوم الملتزم بعد ذلك بتقديم ووضع طبقة من الايدياليت (زفت) بمعدل 125 (مائة وخمسة وعشرون) كيلو غرام للمتر المربع لتعطي على الأقل سماكة 5 (خمسة) سنتيمترات بعد الحدل دون تجاوز المستوى الأصلي للطريق في أي حال و دون الانخفاض عن هذا المستوى.

تسوى سماكة هذه الطبقة بتمرير المحدلة زنة 4 (أربعة) طن بضعة مرات وتفتح الطريق للسير .

في حال تعذر على الملتزم وضع طبقة الايدياليت فور اكمال عمليات البلوكاج بسبب رداءة الأحوال الجوية يطلب منه صب طبقة ستوكابل، انما صب هذه الطبقة لا تغني الملتزم من صب طبقة الايدياليت كما هو منصوص عنه اعلاه.

يجب أن تكون خلطة الايدياليت مكونة بالنسب التالية:

165 كيلو	- بحص
10 كيلو	- الزفت
2 كيلو	- اترية (فيلر)
23 كيلو	- رمل المحاجر 3 ملم
200 كيلو	المجموع

ويكون قياس الحصى كما يلي:

- الثلث من 8 ملم الى 20 ملم

- الثلث من 3 ملم الى 10 ملم

- الثلث من صفر ملم الى 5 ملم

غير انه يمكن للمؤسسة تغيير هذا التركيب بعد فحص مخبري على أساس طبقة رابطة مركبة كما يلي:

- رمل المحاجر 3 (ملم) 190,50 كيلو

- اتربة (فيلر) 2,50 كيلو

- الزفت 100 / 80 7,00 كيلو

المجموع 200,00 كيلو

تمرر المكدلة 4 طن عدة مرات على الطبقة الرابطة وتفتح بعدها الطريق للسير .

ان التوجيهات المذكورة أعلاه لا تعفي الملتزم من وجوب التقيد تقيداً تاماً بتوجيهات وتعليمات الإدارات المعنية بـقالب الطرقات.

ب - طرقات من الخرسانة (الباطون)

أولاً q طبقة الأساس

راجع البند 78- أ أعلاه

ثانياً : الخرسانة (الباطون)

بعد اتمام عمليات البلوكاج يقوم الملتزم بصب طبقة من الخرسانة سماكتها لا تقل عن 10سم حتى تصل الى المستوى الاصلي مع قالب الطريق.

يجب أن تكون الخرسانة مطابقة لمواصفات البند "أشغال خاصة" المذكورة لاحقاً.

ج - الأرصفة المبلاة

بعد انتهاء أعمال الردميات وبعد الرص التام واعطاء القاعدة الشكل اللازم، يقوم الملتزم بفلش طبقة 6سم من الرمل على الأقل، يقدم الملتزم بلاط رصيف باب أول له ذات النحت والشكل للبلاط الموجود أصلاً ثم يقوم بتركيبه فوق مونة من الاسمنت سماكة 2سم تقريباً.

يجب مساواة البلاط بواسطة المسطرة على نفس مستوى البلاط الموجود.

في حال هدم نعلة أو شعيرة رصيف على الملتزم أن يقوم بتصليحها على نفقته الخاصة.

في حال كان الرصيف من احجار متداخلة وبألوان معينة مع أو بدون مونة من الباطون، يجب إعادة الرصيف كما كان تماماً وعندها تدفع الكلفة بنسبة 60% من السعر رقم 10 (إعادة تبليط الأرصفة) الوارد في لائحة الأسعار.

المحاور والمرتكزات يجب أن تكون من النوعية الجيدة الأولى وأن تكون موضوعة حسب أصول الفن، كما ينبغي أن تكون هذه المحاور والمرتكزات إضافة إلى براغي التثبيت من الفولاذ الكروم أو من خليط خاص غير قابل للصدأ ولا يسمح بأي برغي من الألمنيوم.

يجب أن يكون تطابق الزجاج على بعضه 10 ملم على الأقل لتأمين منع للنش ومنع للهواء، ويجب أن يكون الزجاج ذات سماكة 6 ملم وأن لا يزيد أكبر قياس عن 100 سنتم، على الزوايا أن تكون مجلوخة على الزوايا الأربعة. على حاملات الصفائح أن تكون موضوعة بدقة متناهية على الإنتصاب (توازن عامودي) والممساح بشكل يسمح لصفائح الزجاج أن تتطابق الواحدة على الأخرى بشكل مشابه سواء على طول الصفائح أو على الزوايا. يجب أن يتم لحظ قطع خاصة بمنع النش في الأقسام العليا والسفلى وأن تكون ملحوظة على الإطار المعدني على البناء.

84 - الأعمال الحديدية:

تتخذ الأعمال الحديدية وفقاً للتفاصيل المبينة في الخرائط المرفقة والخرائط التنفيذية وتعليمات مندوب الإدارة، وعلى الملتزم أخذ القياسات اللازمة على الورشة.

يجري اللحام على الكهرباء ويتم بطريقة متواصلة على طول الوصل بعد برد الحديد وتنظيفه. بعد إجراء اللحام تزال النتوءات والحديد الظاهر بواسطة المبرد. تتخذ الثقوب بواسطة المثقب الكهربائي شرط أن لا تقل المسافة بين طرف الثقب وطرف القطعة المعدنية عن قطر الثقب، أما المسافة بين محوري ثقبين متتاليين فيجب أن تساوي على الأقل ثلاثة أضعاف قطر الثقب.

• مواصفات عامة

إن هذا العمل يشمل جميع أعمال الحديد المشغول الملحوظة في هذا الإلتزام. يكون الصنع والإنشاء وفقاً لقواعد الفن المتعارف عليه لمثل هذه الأعمال وطبقاً للخطوط والأصناف والأبعاد والتصاميم المبينة على المخططات أو التي يقررها المهندس. ويبقى المتعهد المسؤول الوحيد عن حسن تنفيذ هذه الأشغال وفقاً للمواصفات التالية:

- NFP 24-101 النشرة الأخيرة.

- DTU 37.1 النشرة الأخيرة: دفتر الشروط المطبق على أعمال الحديد المشغول.

- NFP 24-301 النشرة الأخيرة: المواصفات الفنية للأبواب والنوافذ الحديدية.

- NFP 24-351 النشرة الأخيرة: الحماية من التآكل وحماية المساحات العائدة للحديد المشغول.

وفي كافة الاحوال على المتعهد اعتماد القياسات الضرورية والمبينة على المسطحات لتنفيذ الاعمال الحديدية ويبقى هو المسؤول الوحيد عن حسن التنفيذ.

يتم التجميع بواسطة قص الحديد بشكل زاوية، ويتم اللحام على الكهرباء بطريقة متواصلة على طول الوصل بعد برد الحديد. تزال النتوءات والحديد الظاهر بعد اللحام لغاية اختفائها.

اما الثقوب فتتخذ بواسطة المثاقب الكهربائية بفتيلة ذات قطر اصغر من الثقب وبعدها بفتيلة ذات قطر يساوي قطر الثقب.

اما المسافات بين الثقوب المنفذة فيجب ان تتبع الشروط التالية:

- المسافة بين الثقب وطرف المنشآت تساوي على الأقل قطر الثقب.
- المسافة بين محوري ثقبين متتاليتين تساوي على الأقل ثلاثة أضعاف قطر الثقب.
- التفاوت في محور الثقوب المتتالية في خط مستقيم يساوي عشر قطر الثقب.
- التفاوت في مسافات الثقوب لا تتجاوز عشر قطر الثقب.
- على المتعهد تنظيف وإزالة جميع المواد اللاصقة بطريقة يراها مناسبة مع المهندس المشرف من قبل الإدارة ثم يتم الدهن بطبقتين من الزيرقون المانع للصدأ:
- الطبقة الأولى قبل التركيب
- الطبقة الثانية قبل وضع طبقات الدهان الوسطية والنهائية.
- تنفيذ الأعمال وفقاً للمقاطع والتفاصيل المبينة على المسطحات المرفقة بالالتزام.
- يجب أن تكون المنشآت الحديدية المنفذة متينة وصلبة ومنفذة بصورة جيدة وبحيث لا تتأثر بالعوامل الخارجية والتجارب الميكانيكية التي تطلب من المتعهد.
- أن التثبيت بواسطة البراغي والمسامير فينفذ بطريقة تؤمن الثبات المطلوب ويكون معدن البراغي والمسامير من نوع ADX ذات قوة تحمل عند التمزق تتراوح بين 33-50 كلغ/ملم².
- يجب وضع وتخزين قطع الحديد المشغول المنوي تركيبها على مرتكزات خاصة وموافق عليها بطريقة لا تتأثر بالرطوبة أو أي عوامل أخرى تؤثر على شكلها ومتانتها.
- مجنّبات (Profils)، حديد مصنوع ومدهون
- بعض الأشغال المميّزة مثل، الفتحات، الدرابزين، داعمات الزوايا للساريات، ممسكة اليد، قوائم، ركائز، عارضات، سلالم تكون مصنوعة من مجنّبات حديدية، أو حديد مسطح، أو قساطل. هذه المجنّبات الحديدية، الحديد المسطح والقساطل سواء كانت مزبقة أم لا، يجب أن تكون بحسب القياسات الواردة في الخرائط.
- ويجب تنفيذ هذه الأعمال وفقاً للمواصفات المذكورة.
- يجب أن يكون الدهان مطابقاً للمواصفات الواردة في الفصل العائد له.
- السلالم
- تكون سلالم الوصول إلى السطوح وإلى داخل الريغارات وإلى داخل الخزان من القساطل المزبقة وتكون حسب القياسات الواردة في الخرائط وتكون مطلية بحسب المواصفات الواردة في الفصل العائد للدهان.
- الدرايزين الواقى وحواجز الحماية
- على المتعهد تحديد نوعية وخصائص المعدن وقياسات مختلف القطع المستعملة لإنشاء حواجز الحماية والحصول على موافقة الإدارة على المواد التي ينوي إستعمالها.
- إن الحد الأدنى المطلوب يجب أن يطابق مواصفات المعدن A37 كما هو محدّد في مواصفات AFNOR.
- ينبغي أن تحمى مختلف القطع المعدنية من التآكل بطبقة من الزنك المغلّنة تحت تأثير الحرارة (Galvanisation) (à chaud ou métallisation).

تتم هذه المعالجة بطريقة دقيقة خاصةً بالقرب من الثقوب. إن الحماية الدنيا المسموح بها للمقاطع والعوارض والأعمدة والعزقات محدّدة بـ 600 غرام/م² وفقاً لمواصفات AFNOR A31-29 مع تفاوت يساوي ± 100 غرام/م². أما حماية البراغي فتكون 5 غ/م² وفقاً لمواصفات AFNOR PNE 27016. أما سماكة المعدن العائد لقطع الحواجز فتكون 3 ملم.

على المتعهد تحديد نوع وخصائص وقياسات الأعمدة الحاملة لحواجز الحماية والمصنوعة من المعدن. إن تركيب البراغي وتراكب (Superposition) قطع حواجز الحماية تنفّذ بتأمين تغطية (Recouvrement) تساوي على الأقل 30 سنتم.

● القساطل المصنوعة من الفولاذ المزبّق

– مواد صنع القساطل

تصنع القساطل من الفولاذ الطري (Acier Doux) الذي لا تقل مقاومة الشدّ فيه عن 32-47 كلغ قوّة بالمليمتر المربع الواحد.

أما الوصلات والقطع التابعة لها فيمكن أن تكون مصنوعة من الفونت المرن أو من الفولاذ الطري.

– طريقة صنع القساطل

تصنع القساطل بواسطة اللحام على الكهرباء أو بطريقة الشقّ (Extrusion) ويجب أن تكون القساطل ناعمة السطح نظيفة المظهر ناعمة الملمس من الداخل والخارج وخالية من الصدأ والقشرة المعدنية والعيوب المسطّحة والنتوءات والفجوات الناتجة عن خطأ في الصنع وفي الصبّ أو في الطلاء بالزنك وغيرها.

– سماكات القساطل وأوزانها

يجب أن تكون سماكات القساطل (Uniforme) في مقطعيّ القسطل الطولي والعرضي كما يجب أن يعطي مقطعه العرضي دائرتين محكّمتي التركيز والرسم ويجب أن تتّبع المقاسات الجدول الآتي:

أنابيب متوسطة

الوزن كيلوغرام/متر	السماكة ملم	القطر الخارجي		القطر الداخلي الإعتباري	
		حدّ أدنى ملم	حدّ أقصى ملم	ملم	بوصة أو إنش
1.23	2.65	21	21.8	15	1/2
1.459	2.65	26.5	27.3	20	3/4
2.46	3.25	33.3	34.2	25	1
3.17	3.25	42	42.9	32	1 1/4
3.65	3.25	47.9	48.8	40	1 1/2

②

PS

AB

2	50	60.8	59.7	3.65	5.17
2 1/2	65	76.6	75.3	3.65	6.63
3	80	89.5	88	4.05	8.64
3 1/2	95	102.1	100.4	4.05	9.90
4	100	115	113.1	4.50	12.40
5	125	140.8	138.5	4.85	16.70
6	150	166.5	16.9	4.85	19.80

وتؤخذ هذه المقاسات في حدود التفاوت المقبول في المواصفات القياسية رقم 44: 1966 المحددة من قبل مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية لقساطل الفئة المتوسطة وهذا التفاوت هو الآتي:

للسماكات

+ غير محدد

- 12.5

للوزن

للأنبوب الواحد + 10%

لكل عشرة أطنان + 7.5%

ملاحظة : إن الأوزان المذكورة في الجدول أعلاه تشمل الوصلة وهي تطبق على الأنابيب السوداء ويعتبر كحد أدنى لوزن طبقة الزنك 350 غراماً بالمتري المربع الواحد كما يجب أن تغطى الأسنان بمركب وإقٍ كما يقتضي أن تزود رؤوس الأنابيب التي يزيد قطرها الإعتباري على إنشين بغلاف وإقٍ مثبت في الطرف غير المزود بوصلة.

أطوال القساطل

يجب أن لا يقل طول القسطل عن خمسة أمتار ويشترط في القساطل أن تكون مستقيمة على طولها ومنتهية في طرفها بقلاوز تشكّل كل من أسنانه زاوية شبه قائمة مع محور الأنبوب الرئيسي وأن يكون أحد الطرفين مزوداً بوصلة مناسبة للتسكين على أن تطابق أسنان القلاووز الأرقام والمواصفات الآتية في الجدول وفي المصور المرفق.

حماية القساطل والقطع

يجب أن تكون القساطل مزينة أما القطع فيجب أن تكون مزينة إذا كانت مصنوعة من الفولاذ كما يجب أن تكون طبقة الزنك نظيفة غير سامة لاصقة تبلغ سماكتها 0.05 ملمتر في حدها الأدنى.

الوصلات

توصل الوصلات ببعضها وبالقطع التابعة لها بواسطة وصلات مقلوزة. على الملتمزم أن يقدم الوصلات المناسبة اللازمة لتركيب القساطل والقطع التابعة لها مع كافة مستلزماتها بالعدد الكافي لها.

Classe du matériel et normes de références acceptées

Sauf indications spéciales dans ce texte, le matériel à fournir devra se référer et être conforme aux normes suivantes ou équivalents approuvés:

- Conduites et pièces spéciales en Polyéthylène

Les conduites seront en Polyéthylène PE 100 pour $\varnothing > 63$ mm et PE 80 ou PE 100 pour $\varnothing \leq 63$ mm fabriqués à partir de matière première vierge 100% non toxique.

- Les pièces spéciales

Les pièces spéciales de diamètre inférieur ou égal à 63 mm doivent être du type "Compression fit" et peuvent être indifféremment en PP-B ou en acétal élastomère thermoplastique pour tubes en PE.

Le joint d'étanchéité sera constitué d'un matériau insensible au chlore.

Les pièces spéciales de diamètre supérieur à 63 mm doivent être du type "Electrofusion fittings" en PE.

Tous les matériaux constituant ces pièces doivent être non-toxiques, pour l'usage de l'eau potable et se raccordant aux tuyaux en PE.

Toutes les pièces doivent être fournies avec les garnitures des joints, les boulons et tous les éléments de fixation et de montage nécessaires.

- Terminologie

Manchon

Pièce spéciale pour joindre deux conduites. Corps droit, double femelle, du type *Compression fit* étanchéité assurée par joint torique pour les diamètres inférieurs ou égaux à 63 mm et du type électrofusion fitting pour les diamètres supérieurs à 63 mm.

Raccord femelle

Pièce spéciale pour raccorder une conduite en polyéthylène à une conduite métallique filetée. Filetage femelle à visser d'un côté, femelle de l'autre du type *Compression fit* pour les diamètres inférieurs ou égaux à 63 mm et du type électrofusion fitting pour les diamètres supérieurs à 63 mm.

Raccord mâle

Pièce spéciale pour raccorder une conduite en PE à une conduite métallique filetée. Filetage mâle à visser d'un côté, femelle du type automatique *Compression fit* de l'autre, pour les diamètres inférieurs ou égaux à 63 mm et du type électrofusion fitting pour les diamètres supérieurs à 63 mm.

Té

Pièce spéciale pour joindre trois conduites. Triple femelle du type automatique *Compression fit* pour les diamètres inférieurs ou égaux à 63 mm et du type électrofusion fitting pour les diamètres supérieurs à 63 mm.

Coude

Pièce spéciale pour angle, double femelle du type automatique *Compression fit* pour les diamètres inférieurs ou égaux à 63 mm et du type électrofusion fitting pour les diamètres supérieurs à 63 mm.

Raccord à bride mâle

Pièce spéciale pour raccorder une conduite en PE à une pièce à bride. Bride d'un côté, bout uni en PE de l'autre.

Réduction

Pièce spéciale pour raccorder deux conduites en PE de diamètres différents. Femelle des deux côtés du type automatique *compression fit* pour les diamètres inférieurs ou égaux à 63 mm et du type électrofusion fitting pour les diamètres supérieurs à 63 mm.

Collier de prise

Pièce spéciale fixée par serrage sur un tuyau en PE perforé pour réaliser un branchement.

Collier pour robinet de branchement

Pièce spéciale fixée par serrage sur un tuyau en PE perforé pour recevoir un robinet de branchement.

Bouchon

Pièce spéciale pour fermer l'extrémité libre d'une conduite en PE. Du type automatique *compression fit* pour les diamètres inférieurs ou égaux à 63 mm et du type électrofusion fitting pour les diamètres supérieurs à 63 mm.

- Norme de Reference

Le matériau à fournir devra se référer et être conforme aux normes suivantes ou équivalentes approuvées.

Dans le cas où le contractant propose un matériau conforme à une norme équivalente à une norme mentionnée ci-dessous, il devra présenter les textes de la norme mentionnée dans le présent cahier des charges et celui de la norme proposée en une même langue, français ou anglais, et souligner l'équivalence dans les deux textes.

Le contractant doit obtenir l'approbation écrite de l'EBML sur cette équivalence avant l'achat de la marchandise concernée.

POLYETHYLENE PIPES AND ACCESSORIES	
Standard's title	Standard's Ref.
<u>Pipes</u>	
Polyethylene (PE) pipes – Tolerances on outside diameters and wall thicknesses	ISO 11922-1
Polyethylene (PE) – Pipes PE63, PE80, PE100, PE-HD - Dimensions	DIN 8074
Polyethylene (PE) – Pipes PE63, PE80, PE100, PE-HD – General quality requirements, testing	DIN 8075

Plastic piping systems for water supply – Polyethylene (PE) - General	EN 12201-1
Plastic piping systems for water supply – Polyethylene (PE) - Pipes	EN 12201-2
<u>Joints and connections</u> Assembled joints between fittings and polyethylene (PE) pressure pipes – test of leakproofness under internal pressure	ISO 3458
Polyethylene (PE) pressure pipes – Joints assembled with mechanical fittings – Internal under-pressure test method and requirement	ISO 3459
Assembled joints between fittings and polyethylene (PE) pressure pipes – Test of resistance to pull out	ISO 3501
Assembled joints between fittings and polyethylene (PE) pressure pipes – Test of leakproofness under internal pressure when subjected to bending	ISO 3503
Plastic pipes and fittings – Mechanical joint compression fittings for use with polyethylene pressure pipes in water supply systems	ISO 14236
Pressure pipelines made from thermoplastics materials-Part 3: Plastic joints for PE pipes; general quality requirements, testing	DIN 8076-3
Quality management system (for pipes & joints)	BS EN ISO 9001

Notes

- En cas d'ambiguïté, de contradiction ou de non cohérence la norme la plus récente et la plus sévère est prise en considération.
- Les matériaux en contact permanent avec l'eau potable doivent être conformes aux exigences du BS6920 ou aux exigences et réglementations en vigueur de l'un des organismes suivants ou équivalents approuvés:
 KTW : Recommandations du Département Fédéral Allemand de la Santé.
 DGS : Direction Générale de la Santé (France).
 DWI : Drinking Water Inspectorate of England and Wales.
 SVGW : Swiss Association of Gas and Water Trade.

- Specifications Techniques.

Conduites, pièces et accessoires annexes doivent être compatibles.

Aspect

Les tubes en polyéthylène doivent avoir des surfaces, extérieures et intérieures, propres et lisses. Ils doivent être exempts de défauts d'importance tels que rayures, piqûres, bulles, grains, criques et soufflures.

Dimensions

Les diamètres nominaux seront en millimètre.

Pression de fonctionnement admissible à 20° C.

- Pour les tubes : 16 bars min.
- Pour les pièces spéciales : 16 bars min.
- Colliers de prise:
 - 10 bars min. $\varnothing = < 40$ mm.
 - 16 bars min. pour $\varnothing \geq 50$ mm

Tout le matériel aura moins de 12 mois d'âge à la date de réception par l'EBML.

• Marquage

Chaque tube doit porter de façon permanente et indélébile, répétées au moins une fois chaque mètre et demi (1.5 m), les indications suivantes:

- La désignation commerciale et / ou le sigle du fabricant.
- L'indication EAU POTABLE.
- L'indication de la pression nominale (16 bars).
- Le diamètre nominal.
- La date de fabrication soit complète soit codifiée.
- Identification des tuyaux suivant la norme Européenne: soit une ligne bleue sur toute la longueur soit de couleur bleue.

• Conditionnement

Les conduites seront livrées en couronnes et en tubes droits. Le diamètre intérieur des couronnes doit-être égal ou supérieur à 20 fois le diamètre extérieur du tube.

Les longueurs seront comme suit:

- Diamètres 20mm. à 90 mm. : Couronnes de longueur 75m. à 250m.
- Diamètres ≥ 110 mm. : Tubes droits de 12m de longueur.

Chaque conduite livrée en couronne doit aussi porter d'une façon permanente et indélébile chaque un mètre (1m) sa longueur cumulée.

Conduites et pièces spéciales en Fonte Ductile

– Spécification technique des canalisations en fonte ductile	EN 545-2010	ISO 2531-2009
– Tuyaux à emboîture	EN 545-2010	ISO 2531-2009
– Raccords à emboîtures	EN 545-2010	ISO 2531-2009
– Raccords à brides	EN 545-2010	ISO 2531-2009
– Brides (fixes et orientables)	NF A 48-840-1984	ISO 7005-2-1988
– Brides et leur assemblages	EN 1092-2-1997	
– Garnitures d'étanchéité. Spécifications des matériaux	EN 681-1-2003/BS 24 94	ISO 4633-2002
– Revêtement extérieur zinc des tuyaux	EN 545-2010	ISO 8179-1-1995

– Revêtement intérieur mortier de ciment des tuyaux	EN 545-2010	ISO 4179-1985
– Robinets – vannes.		ISO 7259-1988
– Robinets – vannes et Robinets de branchement. Essais en usine		ISO 5208-1993
– Robinets-vannes. Dimensions face à face des modèles à brides		ISO 5752-1982
– Robinets à papillon: tests hydrauliques, essais en usine, aptitude à l'emploi	EN 1074	
– Robinets à papillon: Produit	EN 593	
– Robinets à papillon: Bride de raccordement corps / mécanisme		ISO 5211
– Robinets à papillon: Résistance des mécanismes à la pénétration de l'eau	EN 60529	
– Robinetterie pour l'alimentation en eau: Tests hydrauliques, Essais en usine, Aptitude à l'emploi. Ventouses à flotteurs.	EN 1074-2000	
– Systèmes de management de la qualité. Exigences.	EN ISO 9001	

Note:

Les normes mentionnées ci-haut définissent le minimum acceptable, toute norme plus récente et plus restrictive qui est en vigueur à la date de l'appel d'offres sera prise en considération.

Dans le cas où l'année n'est pas mentionnée la référence doit être faite à la norme la plus récente qui est en vigueur à la date de l'appel d'offres.

Dans le cas où le contractant propose un matériau conforme à une norme équivalente à une norme mentionnée dans ce cahier, il devra présenter les textes de la norme mentionnée dans le présent cahier des charges et celui de la norme proposée en une même langue français ou anglais et souligner l'équivalence dans les deux textes.

Le contractant doit obtenir l'approbation écrite de l'EBML sur cette équivalence avant l'achat de la marchandise concernée.

يمكن اعتماد مواصفات عالمية أخرى معادلة وأحدث من المواصفات المذكورة في هذا الفصل.

ان جميع القساطل والقطع والسكرورة وطاردات الهواء الخ... التي تلامس مباشرة وبشكل متواصل المياه يجب أن تكون صالحة لمياه الشرب المعدة للاستهلاك البشري بحسب المواصفات BS 6920 أو الانظمة المرعية الاجراء لاحدى الهيئات التالية او ما يعادلها: KTW, DGS, DWI, SVGW.

86 - طاردات الهواء (Ventouse):

إنّ هدف هذه الطاردات هو:

إزالة جيوب الهواء في النقاط العالية التي تسبب اضطراباً في سيلان المياه.

وتكون طاردات الهواء من الحديد الزهر المرن بحسب المواصفات NF EN 1074 أو ما يعادلها.

• السكورة Vannes

يجب ان تزود جميع السكورة بطارات حديدية للتشغيل اليدوي.

• السكورة المصنوعة من الحديد الزهر المرن (Fonte ductile)

ينحصر استعمال السكورة المصنوعة من الحديد الزهر المرن للاقطار التي تفوق الـ 1 1/2" ولضغط عملي اقصى قدره

25 وحدة جوية وفقاً للمعايير NF E 29-323 و ISO PN10 و ISO PN16 و ISO PN25.

تقديم طاردات الهواء وتركيبها هو على عاتق الملتزم ويجب ان تكون بقطر وضغط مناسبين للاستعمال الذي ستركب من أجله.

87 - عداد كمية المياه Water Meter:

تكون عدادات كمية المياه بحسب المواصفات التالية:

- Integral flanged for $DN \leq 350$ mm.
- IP68 meter suitable for flooded manholes.
- Converter precision: ± 1.0 % on the measured value for a velocity between 0.5 and 5 m/s.
- Automatic zero correction.
- Bi-directional flow measurement for a fluid conductivity > 5 micro-siemens/cm.
- Measurement independent from pressure, temperature and viscosity.
- Converter placed in an IP65 wall mounted case, and can be installed at 80 meters maximum distance from the flowmeter.
- Current output configurable in 0 or 4 – 20 mA, 450 Ohms maximum load.
- Power supply: 230 V, 50/60 hz, 24 or 12 Vdc.
- Possibility of configuration locally and at distance by micro-computer or terminal.
- Supplied with data logger.
- Supplied with UPS system for 24 hours current supply.
- Rated pressure up to 25 bars.

- The Contractor shall coordinate with Water Establishment Engineers to make sure that the real pipe diameter mentioned in the above list are suitable for correct flow readings according to the velocity limits where velocity shall be not less than 1 m/s.

Flow Table

DN (mm)	Flow (m3/hr) for V=0.5m/s	Flow (m3/hr) for 1m/s<V<2m/s	Flow (m3/hr) for V=2m/s
40	2.25	4.5<.. <lt;9< td=""><td>11.25</td></lt;9<>	11.25
50	3.60	7.2<.. <lt;14.4< td=""><td>18</td></lt;14.4<>	18
65	6	12<.. <lt;24< td=""><td>30</td></lt;24<>	30
80	9	18<.. <lt;36< td=""><td>45</td></lt;36<>	45
100	14	28<.. <lt;56< td=""><td>70</td></lt;56<>	70
125	22	44<.. <lt;88< td=""><td>110</td></lt;88<>	110
150	31	62<.. <lt;124< td=""><td>150</td></lt;124<>	150
200	56	128<.. <lt;256< td=""><td>280</td></lt;256<>	280
250	88	176<.. <lt;352< td=""><td>440</td></lt;352<>	440
300	127	254<.. <lt;508< td=""><td>625</td></lt;508<>	625
350	173	346<.. <lt;692< td=""><td>850</td></lt;692<>	850
500	353	706<.. <lt;1412< td=""><td>1750</td></lt;1412<>	1750

The system accuracy shall be a maximum at normal operating flow with an error not more than 0.5% of the reading. When operating in the lower 3% of the meter range, the accuracy shall be within +1%.

88 - مبيّن المنسوب:

يكون مبيّن المنسوب من الألمنيوم أو الحديد المزنيق أو غيرها من المواد الغير قابلة للصدأ مطابقاً للمواصفات العالمية المعتمدة في هذا المجال ISO, BS, DIN أو ما يعادلها.

إضافة لمبيّن المنسوب المذكور أعلاه يتم تركيب جهاز قياس ضغط (Pressure measurement device) لقياس منسوب المياه (Pressure transmitters / Pressure type level meter).

Pressure transmitters / Pressure type level meter:

- Function : Transmit and indicate
- Mounting : in line
- Connection : 1/4" NPT

Maximum operating:

- Pressure : To suit site conditions
- Service : Raw water, clear water
- Damming : Adjustable
- Turn on time : < 2.5 seconds
- Range : To suit the application
- Meter type : Diaphragm 2 wire (Smart)
- Process isolating diaphragm: SS 316 L
- Zero span adjustment : Adjustable
- Integral display : 2 lines – 16 characters alpha numeric with bar graph
- Accuracy : $\pm 1 \%$
- Output signal : Two wire 4 – 20mA isolated
- Supply voltage : 12 – 36 Vdc
- Connection : Two 1/2 NPT
- Environment protection : IP65

89- التأكد من انواع المواد كافة - التجارب:

على المتعهد أن يحظى بموافقة الإدارة على كل المواد والمعدات والتقديمات من الأنواع كافة والتي ستستخدم في تنفيذ المنشآت.

يمكن للإدارة أن تطلب من المتعهد القيام بالتجارب والفحوص الضرورية كافة في ورش - مصانع - مستودعات المتعهد والمتعهدون الباطنيون أو الموردون. وفي هذه الحالة تكون كل هذه التجارب والفحوص على نفقة المتعهد وتحت إشراف الإدارة.

لا يمكن للمتعهد القيام بأيّة تحفّظات حول كلفة هذه التجارب أو حول المهلة التي يمكن أن يتوقّف العمل خلالها لتنفيذ أو تقديم المواد خلال هذه التجارب والفحوص.

إضافةً إلى ذلك تحتفظ الإدارة بحق إجراء الفحوص والتجارب على ما ورد ذكره اعلاه بواسطة جهاز من إختيارها. وعلى المتعهد أن يقدم أو يطلب من مورديه تقديم كل التسهيلات اللازمة للقيام بالتجارب والفحوص الضرورية. إن كلفة هذه الفحوص والتجارب تبقى على عاتق المتعهد والمصاريف المتعلقة بها كافة تعتبر محسوبة داخل الأسعار المقدّمة.

90- أشغال التنفيذ:

- خرق الاسفلت أو القسم المعيد

لا يجوز للملتزم ان يباشر بخرق الاسفلت الا بعد الحصول على مذكرة العمل ببدء الأشغال.

- قياس الحفريات

لن يقل عرض وعمق الحفريات عن:

قياس قطر القساطل (بالملم)	عرض الحفرية عند القعر (بالمتر)	عمق (بالمتر)
32 وما دون	0.20	0.45
40-50-63	0.40	0.60
75	0.50	0.90
110-90	0.50	1.10
160-140	0.50	1.20
200	0.60	1.30

القياسات المذكورة أعلاه هي الحد الأدنى وعلى الملتزم توسيع الحفريات إذا كانت طبيعة الأرض أو مقتضيات العمل تقضي بذلك وتعتبر كلفة أي زيادة في الحفريات مغطاة بأسعار الالتزام ومحسوبة أصلاً في هذه الأسعار. يزداد العمق الوارد في الجدول أعلاه (0.2م) عندما تكون التمديدات تحت الرصيف. يجب ان يكون قعر الحفرية مستوياً جيداً وموازيّاً للمقطع الطولي للطريق الا في الممرات الخاصة.

ان طول الحفريات المكشوفة خاضع لمتطلبات البلديات أو وزارة الأشغال العامة والنقل، كل في ما يعود للطرق التابعة لها، على أن لا تزيد عن 150 متراً.

يدفع سعر المتر الطولي للحفريات كما هو مبين في جدول الأسعار وتقدير الكميات مهما كانت طبيعة الأرض في موقع الحفريات (أرض رملية طينية، ترابية، صخرية، الخ،...).

على الملتزم ان يأخذ كل الحيطة لتجنب وقوع أضرار على المنشآت التي تصادفه في الحفريات، وفي حال حصول مثل هذه الأضرار ارادياً أو غير ارادي، على الملتزم ان يقوم باصلاحها فوراً على نفقته الخاصة (مواد، يد عاملة) باعتبار ان مثل هذه التكاليف محسوبة أصلاً في الأسعار المعروضة للالتزام، كذلك من المفروض ان تكون تكاليف هدم منشآت قديمة على شكل عمار أو خرسانة مسلحة تصادف الحفريات محسوبة في الأسعار المعروضة. يتحمل الملتزم تكاليف ضخ المياه النابعة من الحفريات من ضمن الأسعار المعروضة. في حال ضرورة تعميق الحفريات للنزول تحت قساطل أو مجاري أو قنوات تصريف الأمطار أو كابلات الخ،... تعتبر التكاليف محسوبة ضمناً في الأسعار الأساسية ويتحملها الملتزم على نفقته الخاصة.

على الملتزم ان يؤمن كل وسائل المحافظة على سلامة السير وذلك على نفقته الخاصة. يجب نقل الانقاض الى مكبات قانونية وأن يضع إشارات تنبيه تحمل إسم مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان على طول الحفريات غير المردومة بعد، كما هو مبين في المادة "عوائق لحركة السير وأضرار على الأملاك المجاورة" المذكورة سابقاً.

يجب على الملتزم ان يؤمن حضور شخص عند كل طرف من الحفيرة 24 ساعة على 24 لتنظيم السير في الاتجاهين عند العمل في الطرقات الضيقة التي لا تسمح بالسير في الاتجاهين بسبب الحفريات.

- فلش طبقة من الرمل أو البودرة

عند الانتهاء من الحفريات يجب فلش طبقة من الرمل أو البودرة سماكتها لا تقل عن (10) عشرة سنتيمترات فلشاً منتظماً في قعر الحفريات لتصبح قاعدة لاستقبال القساطل، ويجب ان يكون الرمل أو البودرة خالياً من كل مواد غريبة مثل الاتربة والصدف والاعشاب.

- تنزيل القساطل

بعد توزيع القساطل على طول جانب الحفيرة وتنظيفها جيداً من الداخل يقوم الملتزم بتنزيلها في الحفريات. يجب أخذ العناية والحيطة الكافية اثناء تنزيل القساطل للحفاظ عليها وعلى الطبقة الواقية الخارجية في حال وجودها.

عند كل توقف عن التركيب يجب على الملتزم سد أطراف الخط الممدد بسدات محكمة.

- أشغال وصل القساطل

يقوم الملتزم بأشغال وصل القساطل والقطع الخاصة المركبة على هذه القساطل بالطرق العلمية.

- أشغال الردم ونقل الفائض

بعد إتمام أشغال وصل القساطل يباشر الملتزم بعملية ردم الحفريات بالمواد المطلوبة والمذكورة لاحقاً في هذا الدفتر، مع ترك الوصلات مكشوفة إلى ان تتم أشغال التجارب الهيدروليكية عليها بنجاح.

يقوم الملتزم بردم الحفريات بالرمل أو البودرة الناعمة المرصوفة على طبقات حتى طبقة البحص والزفت.

على الملترم ذك الردم ورشّه بالمياه، وذلك على مراحل لا تتعدى كل مرحلة سماكة (30) ثلاثين سنتمترأ كحد أقصى. يجب ان يحصل الملترم على موافقة المشرف على التنفيذ من قبل المؤسسة على ردم كل طبقة قبل ردم الطبقة التي تليها. يترك ما بين 25 سنتم إلى 30 سنتم في أعلى كل حفرة لاستقبال طبقة البحص والزفت في كل الأماكن التي كشفت بسبب الحفريات.

يقوم الملترم بوضع شريط تنبيه (Warning Tape) من اللون الأزرق قبل وضع طبقة البحص على أن يكون الشريط التنبيه المذکور مصنع من مادة الـ Polypropylene ويعرض لا يقل عن 10 سم و تكون كلمة "مياه" او "Water" مطبوعة باللون الأسود على الشريط التنبيه وذلك على كامل مسار قساطل المياه التي تم تركيبها. المواصفات الفنية للشريط التنبيه:

Tensile Strength: $>3 \text{ N/mm}^2$

Elongation at Yield: $> 15\%$

Elongation at Break: $>35\%$

يقوم الملترم بنقل كامل الردم إلى المكبات العمومية القانونية على نفقته الخاصة.

- معدات المراقبة والتجارب الهيدروليكية

يقوم الملترم بهذه التجارب بحضور المشرف على التنفيذ من قبل المؤسسة.

يجرب الخط لمدة ساعة تحت ضغط يساوي:

- ضغط الخدمة الأقصى $\times 1.5$ إذا كان ضغط الخدمة أقل من 10 بار.

- ضغط الخدمة الأقصى زائد (5) خمسة بار إذا كان ضغط الخدمة الأقصى يساوي أو يزيد عن 10 بار.

في كل الأحوال لا يجب ان يقل ضغط التجربة عن 10 بار.

ان التسامح بانخفاض الضغط لا يجب ان يتعدى 0.2 بار في الساعة، ولا يجب ان يتعدى طول القسم الذي يخضع لتجربة الضغط 500 م.

يقوم المشرف على التنفيذ باستلام نتائج التجارب الهيدروليكية.

يجب خلط المياه المستعملة في هذه التجارب بماء جافيل بنسبة نصف لتر واحد لكل متر مكعب.

يلزم سد أطراف الخط عند اجراء التجربة بواسطة سدات، وتكون المعدات المستعملة للتجارب كما يلي:

1- سدات مجهزة لاستقبال مياه التجربة وتنفيس الهواء مع قطع القساطل والسكورة والحنفيات اللازمة.

2- مضخة التجربة الهيدروليكية.

3- الدعامات اللازمة لتدعيم السدات وتثبيتها.

4- ساعات ضغط (مانومتر) عدد 2.

يجب تأمين ما يلي لإتمام عمليات التجارب:

- عند الطرف الأعلى للخط : فتحة تنفيس للهواء مع سكر مركب إلى أعلى.

- عند الطرف الأسفل : فتحة مع سكر لتعبئة المياه مع وصلة إلى المضخة والمانومتر.

يقوم الملتزم بتأمين كل المعدات اللازمة ويمكن ان تقوم المؤسسة باعارته بعض القطع الخاصة كالسدادات والوصلات. لتعبئة الخط قيد التجربة يمكن استعمال مياه شبكة مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان بعد موافقة مندوب المؤسسة، وتتم التجارب دائماً قبل اتمام عمليات الردم إلا في حال اعطاء تعليمات مخالفة لذلك.

في حال عدم تحمل جزء من التمديدات للتجارب الهيدروليكية يصار الى استبداله على نفقة الملتزم.

- وصلة التفريغ - طاردة الهواء - وصلة على الخزان (أنظر جدول الأسعار وتقدير الكميات)

يقدم الملتزم اليد العاملة المختصة وكل القطع الفوننتية اللازمة وطارادات الهواء والقطع الخاصة، الخ،... والركائز الاسمنتية والحديدية والمخالفات (Reducers) والوصلة على الخزان، والسكورة الخ،... لاتمام الأشغال، ويقدم الملتزم القساطل الفوننتية والقطع التابعة لها من أكواع ومشتركات، ويقوم بوصل وتركيب القطع الفوننتية وتوابعها بحسب الأصول الفنية والخرائط المرفقة ودفتر الشروط هذا والخرائط التفصيلية المحضرة من قبله والموافق عليها من الإدارة. تطبق مواصفات بنود "السكورة من الحديد الزهر المرن" و "طارادات الهواء" المذكورة أعلاه على مختلف المواد والقطع المستعملة لإتمام هذه الوصلات.

- ترميم الطرقات والأرصفة

بعد اتمام الردم على الملتزم القيام بعمليات ترميم الطرقات والأرصفة التي طالتها الأشغال. تدفع قيمة جميع أشغال الترميم المنفذة من قبل الملتزم بالمرر الطولي مهما كانت نوعية التعبيد والأرصفة. للتفاصيل راجع البند 78 - ترميم الطرقات والأرصفة المذكور سابقاً

- أشغال خاصة

على الملتزم تقديم كل المواد واليد العاملة اللازمة لتنفيذ الأشغال الخاصة.

يقدم الملتزم كل المواد اللازمة لأشغال الباطون ويجب أن تكون هذه المواد من أفضل نوع ومطابقة للمواصفات التالية المذكورة في القسم الأول من المواصفات الفنية:

- غرف التفتيش (راكارات) ودعمات التثبيت

يجب أن تكون المنشآت الخاصة مثل طارادات الهواء وسكورة التفريغ الخ،... موضوعة داخل غرف من الخرسانة لها أغلبية قابلة للرفع كما هو موضح في الخرائط المفصلة والمرفقة بدفتر الشروط هذا.

لن يقبل أي تغيير في اقطار حديد التسليح أو في سماكة الخرسانة المبينة على خريطة غرفة التفتيش المرفقة عند اعتماد غرف بقياسات مختلفة عن قياس الغرفة المحدد على الخريطة المرفقة.

يجب أن تكون الخرسانة (الباطون) ومواصفات موادها وفقاً لما هو مذكور أعلاه في الشروط الفنية وعلى الملتزم، وتحت طائلة رفض الاستلام، الحصول من المشرف من قبل المؤسسة على التنفيذ، على أذن صب باطون قبل كل عملية صب.

يوضع الغطاء على مستوى الطريق التي جرى حفرها و يثبت بشكل لا يسمح باي ارتجاج لدى مرور السيارات فوقه.

الدعمات مكونة عموماً من خرسانة ودبش (سيكلوبيان) بنسبة 50 % خرسانة عادية و 50 % دبش ويمكن الطلب الى الملتزم عند الاقتضاء صب خرسانة مسلحة ذات تسليح خفيف (60 كيلو حديد/ المتر مكعب) لبعض الدعامات.

91- المعابر أو الجسورة من الخرسانة المسلحة / الحاملات الحديدية:

ان النسب لمكونات المتر المكعب من الخرسانة في هذه الأشغال وأية أشغال أخرى للباطون المسلح هي كما يلي:

- 400 لتر رمل

- 800 لتر بحص

- 350 كيلو اسمنت بورتلاند

يكون معدل نسبة الحديد في الخرسانة المسلحة 100 كيلو حديد بالمتر المكعب من الباطون موزعة بحيث تتحمل المنشآت الحمل المعرضة له وتتحمل أيضاً المؤثرات الحرارية الخ،...

الحاملات الحديدية

تتألف هذه الحاملات من زوايا حديدية تثبت على الجسور والمعابر الموجودة وتوضع عليها جسور وصفائح حديدية حاملة للقساطل. تطلى هذه المنشآت الحديدية بمادة الابوكسي على وجهين بعد طليها بوجهين أساس مناسب.

يقوم الملتزم قبل التنفيذ بوضع خرائط تنفيذية لهذه المنشآت وعرضها على المهندس لأخذ الموافقات اللازمة عليها.

التدعيم (تدعيم الحفريات)

يجب على الملتزم أن يأخذ في الحسبان كل تكاليف تدعيم الحفريات وأية أشغال أخرى عند وضع أسعاره.

92- تنظيف وتعقيم التمديدات:

يتم تنظيف وتعقيم التمديدات بواسطة المتعاقد، الذي يعتمد إلى تقديم المياه اللازمة وإجراء غسل بعدد المرات اللازم حتى تنظف كلياً ثم يضع مياهاً ممزوجة بمادة ماء الجافيل بنسبة نصف لتر لكل متر مكعب من المياه وتترك لمدة لا تقل عن 24 ساعة ثم يجري تفريغها كلياً.

93- تعليمات عامة:

- أوتاد الإنشاء والخطوط والمناسيب

يزود المهندس المقاول بمواقع نقاط التقاطع وخطوط التماس ونقاط الربط الأساسية. وعلى المقاول أن يضع أوتاد إنشاء تحدد الخطوط، والميول، ومناسيب المقطع الطولي المتتالية والمحور ونقاط الربط لإنشاء التصاوين الخارجية لمحيط كل خزان وغرفة السكورة الخاصة به وغيرها من المنشآت الواردة على المسطحات والمذكورة في الكشوفات التخمينية، وعليه أن يزود المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الميدان مع جميع المعلومات اللازمة المتعلقة بالخطوط، والميول، والمناسيب. وهذه الأوتاد والعلامات تشكل ضوابط الحقل التي بها وبموجبها يضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالعمل.

يجب على المقاول، قبل القيام بأي عمل بصدد وضع الأوتاد، أن يقدم إلى المهندس للموافقة، خطة وضع الأوتاد للمشروع. ويشتمل التخطيط بصورة دقيقة على مواقع مختلف أنواع الأوتاد، وطريقة وضع العلامات على الأوتاد، والطرق

التي ستتبع لوقاية الأوتاد وغير ذلك. ولا يجوز القيام بأي عمل في وضع الأوتاد قبل موافقة المهندس على خطة المقاول لوضع الأوتاد.

على المقاول، قبل أربع وعشرين (24) ساعة على الأقل من عزمه على وضع الأوتاد لأي جزء من العمل أن يقدم إشعاراً خطياً بذلك إلى المهندس. ويجب أن يتضمن هذا الإشعار الوقت، والموقع ونوع العمل الذي سيجري وضع الأوتاد له. ويمكن اعتماد طريقة تبليغ أخرى غير الإشعار الخطي إذا وافق المهندس على ذلك.

على المقاول أن يضع أوتاداً للعمل ويحصل على موافقة المهندس على قيامه بوضع الأوتاد قبل الشروع في الإنشاء. وإذا رأى المهندس أنه من المستحسن تعديل الخط أو المنسوب، قبل وضع الأوتاد أو بعده، فإنه يصدر إلى المقاول تعليمات مفصلة بصدد هذا التعديل وعلى المقاول أن يعدل وضع الأوتاد تمهيداً للحصول على موافقة جديدة. ولن يجر أي تغيير في سعر الوحدة العائد للأشغال الواردة في العطاء بسبب هذه التعديلات.

وخلال مدة أسبوعين من تاريخ توقيع العقد على المتعهد تقديم الدراسات والأعمال الطبوغرافية الضرورية لحسن تنفيذ الأعمال وذلك لأخذ الموافقة من قبل الإدارة.

يكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الأوتاد والعلامات، وفي حال إتلاف أي من أوتاد الإنشاء أو العلامات أو العبث بها فعلى المقاول أن يبدلها على نفقته الخاصة.

يكون المقاول مسؤولاً عن صحة جميع الخطوط، والميول، والمناسيب وغيرها من أعمال المساحة.

- تأمين ممرات وطرق ولوج إلى داخل الموقع

إن تأمين هذه الممرات المؤقتة إلى مختلف مواقع الورشة هي على عاتق المتعهد وعلى نفقته الخاصة.

ويحق للمهندس طلب تنفيذ هذه الممرات أو جزء منها فور البدء بتنفيذ الأشغال. ويجب أن تتخذ خارج حرم المنشآت النهائية. وفي الحالات الطارئة وإذا اضطر المتعهد إنشاء إحدى هذه الممرات في حرم بعض المنشآت فإن التعديلات الضرورية لتنفيذ الأعمال تكون على نفقة المتعهد.

إن صيانة هذه الطرقات والممرات هي على عاتق المتعهد ونفقته الخاصة طيلة فترة تنفيذ الأشغال.

- معدات الورشة

بالإضافة إلى المكاتب والمخازن وأماكن الصنع على المتعهد أن يقدم خزانات للمياه والفيول. كما عليه أن يقدم جميع المعدات والآلات اللازمة لإنشاء كل مرحلة من العمل ويجب أن تكون في الموقع وأن يعاينها ويوافق عليها المهندس قبل البدء بالعمل. ويجب عليه القيام فوراً بإصلاح أو إبدال أية من الآلات والمعدات أو أجزاء منها تصبح تالفة أو معطوبة على أن يتم الإصلاح أو الإبدال على الوجه الذي يرضى عنه المهندس.

وعليه أن يقدم ما يلي من المعدات والآلات:

- آلات الحفر والنقل ووضع ورص الردميات.

- آلات خلط الخرسانة وتنفيذها.

- معدات إزالة المياه وتحويل مياه خارج مواقع العمل خلال تنفيذ الأعمال (مضخات وغيرها،...).

- مولدات كهربائية.

- وسائل الإتصالات الضرورية لحسن سير تنفيذ الأعمال.

إن موافقة الإدارة لا تعفي المتعهد من مسؤولياته. كما يحق للإدارة خلال تنفيذ الأعمال زيادة المعدات والفعاليات على الورشة إذا رأت ذلك ضرورياً.

- أماكن الإستيداع ونقل منتج الحفريات

على المتعهد طلب الموافقة من الإدارة على أماكن الإستيداع المؤقت والنهائي والواجب إظهارها على مسطح طبوغرافي ومسطح مسح الأراضي.

وعلى المتعهد أخذ جميع الإحتياجات اللازمة للمحافظة على منتج الحفريات خلال تنفيذ الأعمال وعند نهاية الأشغال دون أن تلحق أي ضرر مباشر أو غير مباشر بالغير، علماً أن المتعهد يبقى المسؤول الوحيد عن أي ضرر يلحق بالغير من قطع طرقات أو مجاري مياه وأقنية ري وعليه أن يقوم وعلى عائقه وإزالة هذه الأضرار وعلى نفقته الخاصة.

- معدات المراقبة

على المتعهد أن يضع بتصرف الإدارة المعدات الطبوغرافية وجميع ما يلزم لمراقبة الأشغال وتدقيقها وعليه تقديم كافة المساعدات التي يطلبها المهندس خلال تنفيذ الأشغال.

94- أعمال الحفريات والردميات:

- المسح الطبوغرافي

قبل بدء أعمال الحفريات، على المتعهد إعلام ممثل الإدارة وعليه القيام بمسح طبوغرافي بوجوده ووجود ممثل الإدارة. يمكن أن يكون هذا المسح الطبوغرافي مسطح أو مقاطع عرضية. ويكون هذا المسح أساساً لحساب كميات أعمال الحفريات ولا يحتسب أي من الأعمال قبل إنهاء هذا المسح من قبل المتعهد وعلى نفقته الخاصة.

- أحكام مشتركة

على المتعهد تنفيذ الأعمال والمنشآت المؤقتة الضرورية لتأمين تصريف المياه خلال تنفيذ أشغال الحفريات والردميات. وعلى المتعهد طيلة مدة التنفيذ، بصورة مستمرة زيارة أماكن الحفريات لإزالة الأجزاء المزعزعة والقابلة للإنهيار.

لا يجوز ترك الخشب في أماكن الحفريات إلا إذا سمحت الإدارة بذلك.

جميع مساحات الحفر والردم تقوم بطريقة لا تترك أثراً للنتوءات وتنقذ وفقاً للمناسيب المطلوبة. وفي الأراضي الصخرية يمكن للمتعهد تشكيل المنحدرات بشكل جدران ذات زوايا أو بشكل متدرج.

- أعمال الحفريات

تشمل أعمال الحفريات الأراضي من كل نوع (زراعية، صصلالية، ترابية أو صخرية) وعلى مختلف الأعماق المبينة في المسطحات أو الموافق عليها من قبل الإدارة والضرورية لتنفيذ الأعمال الملحوظة في هذا الإلتزام للحصول على الشكل المطلوب لإقامة المنشآت الملحوظة وفقاً للمساحات والمقاطع المرفقة أو وفقاً لتعليمات ممثل الإدارة على الورشة ووفقاً لطريقة تنفيذ يقترحها المتعهد وتوافق عليها الإدارة.

وتشمل بصورة خاصة:

وعلى المتعهد أن يطلع ويعاين ويتفقد مناطق العمل قبل تقديم عرضه وعليه أن يعرف طبيعة التربة والصخور وكميتها وموقعها وملاءمتها للمتطلبات المحددة وعليه أن يكون ملماً بجميع الصعوبات التي قد تعترضه (وجود المياه أو أية عوائق أخرى ...). كما على المتعهد أن يحضر إلى موقع العمل جميع المعدات والآلات الضرورية لإنجاز هذه الأعمال، وذلك على عاتقه، أخذاً بعين الاعتبار كل ما يقتضي لتكريب وتشغيل هذه المعدات.

أما طبيعة التربة المذكورة على المسطحات فهي على سبيل الذكر. ولا يحق للمتعهد الاعتراض على وجود فروقات بين الواقع والمسطحات فيما يعود لنسب الحفريات أو الصعوبات الموجودة.

وفي الأماكن الصخرية المقاسة تنفذ أعمال الحفريات بواسطة الرجراج الآلي دون غيرها وبمعنى آخر يمنع منعاً باتاً استعمال المتفجرات كون الأشغال تقع ضمن منشآت مدنية.

خلال تنفيذ الأعمال على المتعهد تأمين حركة السير والوصول إلى الممتلكات الخاصة وتصريف مياه الأمطار أو المياه المبتذلة ومياه الري وذلك تجنباً لحصول أية حوادث أو أضرار للغير، وبالتالي على المتعهد الخضوع لشروط الإدارة أو أية سلطة مختصة لتأمين السلامة العامة. وقبل البدء بتنفيذ أي جزء من الأشغال، وبمدة عشرة أيام على الأقل، على المتعهد أن يعلم السلطات والمصالح المعنية وأصحاب الإستملكات المجاورة ببدء تنفيذ الأشغال.

وفي حال الضرورة، يحق للإدارة أخذ الإجراءات اللازمة، وعلى نفقة المتعهد، لتأمين السلامة العامة.

يجب على المقاول في جميع الأوقات وخاصة في مرحلة مبكرة من العمل، أن يؤمن التصريف الكافي للمياه مهما كان مصدرها (مياه أمطار، مياه راشحة ومياه ينابيع أو تسرب من الأنابيب الموجودة) وذلك بوضع برنامج زمني لأعمال الخنادق الخاصة بإنشاء مخارج التصريف بصورة تمنع بلل المنشآت الملحوظة. وعلى المقاول أن ينظف وينسق جميع خنادق التصريف هذه من وقت إلى آخر أثناء العمل و/أو عندما يأمر المهندس بذلك بحيث تسيل المياه دون عائق طوال الوقت الذي يستغرقه العمل. كما على المتعهد أن يجهز ورشه بالآلات الضرورية لضخ المياه إذا دعت الضرورة. وعلى المتعهد أن يعتمد فوراً، على نفقته الخاصة، إلى إصلاح التلف الذي يصيب العمل ويكون مسبباً عن البلل من جراء عدم تأمين التصريف الكافي للمياه. ولن يجري دفع أي مبلغ إضافي إذ إن التكاليف تعتبر محملة على جميع البنود الأخرى الواردة في جدول الكميات.

قبل البدء بأي من أعمال الحفريات يلجأ المتعهد إلى تنظيف المساحات داخل حدود حرم منطقة الأعمال، وإزالة الحشائش والأشجار والجذور والتخلص من جميع النباتات. بالإضافة إلى إزالة العوائق والمنشآت الموجودة (جدران - أساسات - طرق...) وفقاً لتعليمات ممثل الإدارة. يجري تنفيذ هذه الأعمال بطريقة دقيقة لكي لا تؤثر على المنشآت المجاورة علماً أن المتعهد يتحمل المسؤولية الكاملة لأي ضرر قد يحصل.

يقوم المتعهد بتنفيذ أعمال الحفريات من سطحية أو خنادق، والضرورية لبناء المنشآت والتبديدات الملحوظة طبقاً للمناسيب والمقاطع العرضية المبينة في المسطحات أو الموضوعة من قبل المتعهد وذلك وفقاً للطريقة الموافق عليها من قبل الإدارة.

ولسرعة التنفيذ يجب تجهيز الورشة برافعة أو ونش ميكانيكي إذا لزم الامر.

وإذا تعدى المتعهد مقاييس الحفريات الملحوظة على المسطحات دون موافقة الإدارة، لا تحتسب هذه الكمية بل على المتعهد أن يعمد وعلى نفقته الخاصة ردم أو صب خرسانة للحفريات الإضافية للحصول على المنسوب المطلوب والموافق عليه من قبل الإدارة.

إن إستخراج ناتج الحفريات بالوسائل الميكانيكية يجب أن يتوقف عند منسوب أعلى من المنسوب الملحوظ وداخل حرم المنشآت كما يجب تسوية الميول النهائية بواسطة الوسائل اليدوية.

بعد أن ينتهي المتعهد من أعمال الحفريات في أحد أقسام المشروع عليه إبلاغ ممثل الإدارة أو المهندس الذي يعمد بالتالي إلى فحص العمل كله أو أي جزء منه، حسب ما يراه ضرورياً، لمعرفة إنطباقه على الإتجاهات والمناسيب والإرتفاعات الواردة في المسطحات التنفيذية أو حسب ما ورد في مذكرات المهندس. ويقدم المقاول وعلى نفقته الخاصة، المعدات والأيدي العاملة، بما في ذلك فرق الحقل لمساعدة المهندس في فحص العمل.

جميع الميول والإتجاهات والمناسيب يجب أن تكون مطابقة وصحيحة ودقيقة ووفقاً لتلك المبينة في المخططات أو التي يأمر بها أو يوافق عليها المهندس وذلك ضمن حدود التفاوت التالي:

- ± 5 سنتم للمنحدرات ذات مواد لينة في الحفريات كما في الردميات.

- ± 10 سنتم للمنحدرات ذات مواد صخرية قاسية في الحفريات كما في الردميات.

وإذا تبين أن التربة غير ثابتة، وجب على المتعهد أخذ الاحتياطات اللازمة لتأمينها من تدعيم وحماية وذلك وفقاً لموافقة الإدارة.

-متطلبات السلامة ومنع الحوادث

على المقاول أن يقوم، على نفقته الخاصة، بتهيئة جميع الإحتياطات وأجهزة السلامة ومعدات الوقاية لدرء الحوادث التي قد تنتج عن أعمال الحفريات في الأماكن العامة. وعليه بالتالي حماية أماكن الحفريات بوضع الحواجز أو الأسيجة أو الإشارات أو أضواء التنبيه، ويمكنه وضع حبل مجهز بإشارات بيضاء وحمراء من البلاستيك التي تعكس الأضواء وتنبه إلى وجود أشغال.

-أماكن الإستعارة

على المتعهد تأمين أماكن الإستعارة لجميع المواد على نفقته الخاصة كما عليه خلال تنفيذ الأشغال التأكد من أن الكميات المؤقتة من أماكن الإستعارة كافية ومطابقة للمواصفات المطلوبة وإذا تبين عكس ذلك عليه إعلام الإدارة مباشرة.

-الردميات

أ- نوع الردميات

إن الردميات العادية يجب أن تكون خالية من الشوائب والتراب الزراعي والحشائش والبقايا والثلج والجليد والبقايا كما يجب أن تخضع للتدرج الحبيبي الوارد في المادة الثامنة والأربعون.

ب- رص الردميات

إن رص الردميات من مختلف المواد يجب أن تتم بطبقات متشابكة لا تزيد عن (30) ثلاثين سنتمراً وتلك بكيفية معتمدة، بواسطة الهزّاسات الهزّارة أو المجهّزة بدوّاسات أو بواسطة آلية أخرى توافق عليها الإدارة وفقاً لمواقع العمل

بوزن لا يقل عن 150 كلغ. تكون سماكة كل طبقة تساوي 20 سنتم قبل الرص. أما عدد الضربات فلا يجب أن تقل عن ستة (6) ووفقاً لموافقة مهندس الإدارة. إن نوع ووزن وعدد معدّات الدك يجب أن تحظى بموافقة الإدارة بحيث تعطي النتائج المطلوبة وفقاً لقواعد الفن المتعارف عليه لمثل هذه الأعمال.

95- الورقة:

أ) شروط عامّة

إن أعمال الورقة تنفذ كما هو مبين على المسطحات. ويجب التأكد من عدم تأثير المياه والشتاء على قائمة الورقة ولذلك يجب أن لا تنفذ أيّة من أعمال الورقة قبل أن تكون حالة التجمّد قد تمت تقريباً. كذلك لا يجب وضع الورقة إلاّ بعد الإنتهاء من أعمال المنشآت الحديدية. كما تشمل الأعمال سدّ جميع الشقوق والثقوب بواسطة مونة مركّبة من 350 كلغ من الإسمنت في المتر المكعب من الرمل. أما داخل الخزان يجب سد الثقوب باستعمال الخرسانة الخاصة Non Shrinkage Mortar الذي يجب ان يعرض على موافقة الإدارة قبل البدء بالتنفيذ. جميع المساحات المورّقة يجب أن تكون مألّسة وبالسماكات المطلوبة من ممثّل الإدارة. وإذا تبيّن للمهندس أن بعضها غير مطابق للشروط على المتعهّد إعادة توريقيها وذلك على نفقته الخاصة. وعلى المتعهّد تقديم عيّنة بمساحة متر مربع واحد للموافقة من قبل ممثّل الإدارة. ويجب المحافظة على العيّنة الموافق عليها لحين إنتهاء أشغال الورقة. ويجب أن تكون جميع أعمال الورقة مطابقة لهذه العيّنة. توضع إشارات على الحائط المعدّ للورقة بنسبة إشارة أو علامة واحدة في المتر المربع. وتنفذ الورقة بالبلبل والمسطرة. يجب أن تكون المساحة المورقة مألّسة ومسطّحة كلياً ولا تبدو فيها أيّة نتوءات أو أخطاء. ولا يسمح بأيّ تفاوت. كذلك فإنّ التوصيلات مع أعمال الخشب ونعلات المنشآت الحديدية يجب أن تنفذ بطريقة دقيقة وبدون أخطاء. تنفذ أعمال الورقة بكلّ دقّة ومن الضروري وجود مسطرة خشبيّة وبلبل ومثلث وتأمين الإنارة خلال تنفيذ أعمال الورقة كذلك يجب تجهيز الورشة بالسقالات الضروريّة للوصول إلى جميع المساحات المطلوب توريقيها. وقبل تنفيذ أعمال الورقة يجب أن تكون المساحات نظيفة وترطبّ خلال ساعات قبل وضع الورقة. وبعد وضع الطبقة الثالثة من الورقة يجب رشّ الورقة خلال ثلاثة أيّام لتظلّ بحالة ثابتة من الرطوبة.

ب) تحضير المونة

يمكن تحضير المونة بالآلات الميكانيكيّة أو بالوسائل اليدويّة وفي هذه الحالة يعتمد إلى خلط المواد الصلبة قبل إضافة الماء وذلك على مساحة نظيفة بعيدة عن الأرض الطبيعيّة وأيّة مواد أخرى. يحسب حجم الرمل بواسطة صناديق معدّلة بحيث تناسب كل خلطة عدد كامل من أكياس إسمنت وزن 50 كلغ. تستعمل الخلطة بعد نصف ساعة من تحضيرها أو أقلّ قبل أن تبدأ مرحلة التجمّد.

ج) تنفيذ الورقة

قبل البدء بتنفيذ الورقة يجب التأكد من حسن تحضير المساحة الواجب توريقيها. تتألّف الورقة بصورة عامّة من:

- طبقة تأسيسية.
- طبقة ثانية تؤلف جسم الورقة.
- طبقة نهائية وهي التي تعطي المظهر النهائي. ويجب أن تحافظ جزئياً على منع نش المنشأة. ويمكن إستبدالها أو تغطيتها بورقة تجميلية.
- إن تنفيذ الطبقة التأسيسية هي إجبارية للمساحات الخارجية والخرسانة خاصة إذا كانت مالسة .
- يكون تركيب هذه الطبقة من 600 كلغ إسمنت في المتر المكعب من الرمل أو بحجم واحد من الإسمنت مقابل ثلاثة أحجام من الرمل.
- يكون الرمل ذات تدرج حبيبي 0.3-1.0 ملم ويحتوي على مواد ناعمة قليلة. وتكون نسبة المواد الناعمة فيها 10% كحد أقصى.
- توضع المونة بقدة بعد جبلها بواسطة مكنسة أو آلة ميكانيكية. تترك المساحة خشنة ودون أية معالجة إضافية.
- تبقى الطبقة التأسيسية رطبة مدة ثلاثة أيام على الأقل بحيث تكون لاصقة كلياً على المتكأ. وكل طبقة تأسيسية لا تكون قاسية خلال هذه الفترة وتتفتت بالأصابع ترفض ويجب إزالتها وإعادة وضع طبقة جديدة على حساب ونفقة المتعهد.
- أما الطبقة الثانية والطبقة النهائية فتتخذ على مرحلتين مختلفتين وفقاً للخصائص التالية:
- إن الطبقة الثانية هي ذات أهمية أساسية وتعطي الشكل النهائي للمنشأة وتكون هذه الورقة مكونة:
 - ♦ للورقة الداخلية: من 600 كلغ إسمنت في المتر المكعب من الرمل ذات تدرج حبيبي 0.1 - 0.5 ملم.
 - ♦ للورقة الخارجية: من 600 كلغ إسمنت في المتر المكعب من الرمل دون إضافة الكلس.
- توضع هذه الطبقة بعد أن تكون الطبقة التأسيسية قد بدأت مرحلة التجمد. المدة الضرورية لذلك تكون أكثر من 72 ساعة إجمالاً.
- ولتأمين تماسك هذه الطبقة توضع بطريقة سريعة ومتساوية ويتم وضعها على مرحلتين أو أكثر وفقاً للسماكات المطلوبة.
- يجب أن تكون المساحة خشنة.
- أما السماكات الإجمالية للطبقة التأسيسية والثانية فيجب أن لا تقل عن 1 سنتم.
- أما الطبقة النهائية فتكون مركبة:
 - ♦ للورقة الداخلية: من 600 كلغ إسمنت في المتر المكعب من الرمل.
 - ♦ للورقة الخارجية: من 600 كلغ إسمنت في المتر المكعب من الرمل.
- يكون الرمل ذات تدرج حبيبي 0.1 إلى 2 ملم وغنياً بالمواد الناعمة ولا يحتوي على مواد صلصالة أو عضوية.
- ولا يجوز إضافة مواد ناعمة ناتجة عن الصخور الكلسية المتفتتة.
- أما المدة الواجب إعتمادها قبل وضع الطبقة النهائية، في الحالات المتوسطة للطقس، فتتراوح بين 5 أيام وخمسة عشرة يوماً.
- يمنع رش الكلس أو الإسمنت أو التمليس بواسطة المالج (Truelle).
- تتراوح سماكة الطبقة النهائية بين 5 و 8 ملم.

إنّ السماكات المبينة هي الحد الأدنى ويجب على المتعهد وضع طبقات الورقة وفقاً للمناسيب المبينة على المسطحات. وعليه وضع السماكات الإضافية الضرورية وعلى نفقته الخاصة، لتظهر المساحات مسطحة كلياً وفقاً للخرائط التنفيذية. إنّ الطبقتين الثانية والنهائية يمنع وضعها على مستوى وصلات المنشأة. إنّ الزوايا العائدة للأعمدة والجسور وزوايا الجدران تعالج بدقة وبواسطة المثلث القائم الزاوية. إنّ الطبقة الثانية يجب أن تكون وفقاً للمظهر النهائي للمساحة المورقة عامودياً وأفقياً.

ترطب طبقات الورقة مرتين في اليوم خلال فترة أسبوع.

تنفذ الزوايا والجوانب (Arêtes) بنفس الوقت التي تنفذ فيه الورقة لمجمل المساحة ولا يسمح بتنفيذها لاحقاً.

يمنع وضع الورقة في الحالات التالية:

- إذا كانت الحرارة أقل من $5^{\circ}C$ درجات مئوية أو على متكا مجلد.
- إذا كان الهواء جافاً إلا إذا وافقت الإدارة على طريقة تجنب هذا الأمر.
- الطقس الممطر إلا إذا وافقت الإدارة على طريقة حماية الطين والورقة في هذه الحالة.
- إذا كان الطقس حار وجاف.

د - الورقة الداخلية الناعمة

تنفذ إجمالاً بطبقتين تتراوح سماكتها بين 15 ملم و 20 ملم على الأقل.

هـ) التفاوت

التفاوت المسموح به هو كالتالي:

- تقوس لا يتجاوز 3 ملم لمسطرة بطول ثلاثة أمتار توضع على المساحة المورقة في مختلف الإتجاهات.
- تفاوت البلب لا يتجاوز 7 ملم بالنسبة لمسطرة طول ثلاثة أمتار.

96- الأعمال المعدنية:

أ) المواصفات العامة:

على المتعهد أخذ القياسات الصحيحة على الورشة والضرورية لتنفيذ الأعمال المعدنية ويكون هو المسؤول الوحيد عن حسن تطابق هذه الأعمال بالمنشآت الأساسية.

إنّ طريقة التجميع تتم بواسطة قص الحديد بشكل زاوية، واللحام على الكهرباء يتم بطريقة متواصلة على طول الوصل بعد برد الحديد (Limage). وبعد اللحام فإنّ النتوءات والحديد الظاهر يزال بواسطة البرد لغاية إزالتها.

أما الثقوب فتنتفذ بواسطة المثاقب الكهربائية بفتيلة ذات قطر أصغر من الثقب وبعدها بفتيلة ذات قطر يساوي قطر الثقب. أما المسافات بين الثقوب المنقذة فيجب أن تتبّع الشروط التالية:

- المسافة بين الثقب وطرف المنشآت تساوي على الأقل قطر الثقب.
- المسافة بين محوري ثقبين متتاليين تساوي على الأقل ثلاثة أضعاف قطر الثقب.
- التفاوت في محور الثقوب المتتالية في خط مستقيم يساوي عشر (1/10) قطر الثقب.

- التفاوت في مسافات الثقوب لا تتجاوز عشر (1/10) قطر الثقب.
وعلى المتعهد تقديم كافة القطع والمعدات الضرورية لحسن تنفيذ المنشآت.
أما التثبيت فيتم بواسطة طين مكوّن من 400 كغ إسمنت في المتر المكعب من الرمل.
إنّ تسوية الدرف على البرايز يجب أن تنفّذ بطريقة تكون المجنّبات مطابقة بصورة قطعية على كامل الطول.
ب) دهان مانع الصدأ: على المتعهد تنظيف وإزالة جميع المواد اللاصقة بطريقة يراها مناسبة مع المهندس ثمّ يدهن بطبقتين من الزيرقون المانع للصدأ:
الطبقة الاولى قبل التركيب والطبقة الثانية قبل وضع طبقات الدهان الوسطية والنهائية.
ج) شروط عامة للتنفيذ: تنفّذ الأعمال وفقاً للمقاطع والتفاصيل المبينة على المسطّحات.
يجب أن تكون المنشآت الحديدية المنقّدة متينة وصلبة ومنقّدة بصورة جيّدة بشكل لا تتأثّر بالعوامل الخارجية والتجارب الميكانيكية التي تطلب من المتعهد. إنّ التثبيت بواسطة البراغي والمسامير المثنية (Rivets) ينفّذ بطريقة تؤمّن الثبات المطلوب ويكون معدن البراغي والمسامير من نوع ADX ذات قوّة تحمل عند التمرّق تتراوح بين 33 و 50 كغ/ملم².
يجب وضع وتخزين قطع الحديد المشغول المنوي تركيبها على مرتكزات خاصّة وموافق عليها بطريقة لا تتأثّر بالرطوبة أو أية عوامل أخرى تؤثّر على شكلها ومتانتها.

97- ضبط الأشغال:

يتمّ ضبط مقاييس الأشغال التابعة لمختلف المنشآت وفقاً لتقدّمها. ويتوجّب على هذه المقاييس أن تبقى ضمن الحدود القصوى للتفاوت المسموح، الوارد في هذا الفصل.
لا يستطيع المقاول المبادرة في تنفيذ أية مرحلة من الأشغال قبل الحصول على مذكرة خطيّة من قبل الإدارة تسمح له بذلك. ولا تعفي هذه المذكرة المقاول من أية مسؤوليّة متعلّقة بتنفيذ العقد وفقاً لمواصفات دفتر الشروط وقواعد الفنّ المتعارف عليها.
إنّ أيّ فرق بين الكمّيات الواردة على المسطّحات والكمّيات المكيّلة عند التنفيذ يكون أكبر من كمّيات التفاوت المسموح ينتج عنه هدم القسم المعني من المنشآت وإعادة تنفيذه على نفقة المقاول، وفقاً لتعليمات الإدارة.

98- التفاوت المسموح في الأبعاد والمناسيب:

يكون التفاوت الأقصى المسموح بين الأبعاد والمناسيب الرسمية المسجّلة على مسطّحات العقد أو المعدّلة من قبل الإدارة، والأبعاد والمناسيب المنقّدة، كما يلي:
أعمال الحفر والردم : ± 5 سنتمتر
أعمال الخرسانة : ± 2 سنتمتر

- تأثير التفاوت المسموح على كيل الأشغال

إذا كانت المقاييس المنفذة تفوق مقاييس العقد فيتم كيل الأشغال حسب مقاييس العقد في جميع الحالات.
إذا كانت المقاييس المنفذة أدنى من مقاييس العقد بنسبة مسموح بها، فيتم كيل الأشغال حسب المقاييس المنفذة فعلياً.
ويتوجب على المقاول أن يأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار عند تحديده الأسعار الإفرادية للعقد.

- التفاوت المسموح غير المذكور

تستطيع الإدارة خلال سير الأشغال أن تحدّد بواسطة أمر خطّي التفاوت المسموح لأشغال داخلة ضمن العقد إذا لم يرد التفاوت المسموح لها في دفتر الشروط.
ويتمّ تحديد هذا التفاوت وفقاً لأحدث نشرات القواعد العالمية (AFNOR, ISO, AASHTO, ASTM) أو ما يعادلها، بعد تكييفها لتلائم الأشغال المعنية، إذا اقتضى الأمر.

99- المنشآت الخرسانية:

إنّ السماكات المطلوبة مبيّنة على مسطّحات التنفيذ.

- فئة الخرسانة العائدة للمنشآت الخرسانية

إنّ فئة الخرسانة والحدّ الأدنى المسموح بها لقوة ضغطها محدّدة في الجدول التالي:

فئة الخرسانة

س	س	س
150	250	350
C150	C250	C350
150	250	350
نسبة الإسمنت (كلغ) لكل متر مكعب من الخرسانة		
الحدّ الأدنى المسموح به لقوة ضغط الأسطوانة كلغ/سنتم ² :		
125 -	180	7 أيام
180 -	250	28 يوماً
10-5 -	5-1	فحص تكوّن الخرسانة (سنتم)

قياس الأسطوانات لكسر الخرسانة: قطر 15 سم، إرتفاع 30 سم

- القوالب للخرسانة

يجب على المقاول توريد وتركيب جميع أنواع قوالب الخرسانة على اختلاف أنواعها بما فيه الدعائم، والتكليف، والمرابط، والمسامير الملولة، والسقايل المؤقتة، وألواح التمدّد، والشرحات، إلخ... ويكون مسؤولاً كلياً عن تصميم هذه القوالب وتركيبها وفكّها، وجميع الأعمال المتطلّبة لتنفيذ كافة أعمال الخرسانة على أكمل وجه.

يجب أن تكون القوالب قوية بحيث تعطي للخرسانة الشكل المطلوب، كما يجب أن تكون ذات خطوط وزوايا وارتفاعات صحيحة وذات جوانب قائمة، وأن تكون متينة وصلبة بحيث تتحمل الثقل الذي يقع عليها بدون حدوث أي هبوط وتتحمل جميع الصدمات والإهتزازات الناشئة أثناء سير العمل.

يجب أن تكون القوالب مطابقة للأبعاد والأشكال والمناسيب المطلوبة، وأقصى هبوط يسمح به يجب ألا يزيد عن 5 ملم.

يجب أن تنظف القوالب قبل المباشرة بأعمال الصب، ويجب أن تحتوي القوالب على فتحات في المحلات الضرورية لتسهيل إجراء التنظيف اللازم.

يجب أن يكون القالب منيعاً ضدّ تسربّ المونة وأن يكون قاسياً إلى درجة كافية لمنع تشويهه بسبب ضغط الخرسانة وغيرها من الأثقال الطارئة على عمليات الإنشاء، بما في ذلك الرج.

ويجب إنشاء القالب وصيانته بطريقة تمنع فتح الفواصل بسبب تقلص الخشب، وينبغي أن يكون القالب مصمماً بكيفية تتيح إزالته بسهولة دون إلحاق الضرر بالخرسانة.

وينبغي صيانة القالب بعد وضعه لمنع إلتوائه وتقلصه. ويجب فحصه للتأكد من أبعاده وحالته قبل صبّ الخرسانة مباشرة. ويجوز للمهندس في أي وقت أن يأمر بإعادة فحص القالب أو بإعادة إنشائه وأن يرفض السماح بصبّ الخرسانة داخل القالب إلى أن يتمّ إنشاؤه بصورة مرضية. وإذا حدث في أية مرحلة من مراحل العمل خلال أو بعد صبّ الخرسانة أن ظهرت على القالب علامات الإرتخاء أو التقوس فيجب إزالة الخرسانة إلى المدى الذي يأمر به المهندس وإعادة القالب إلى الوضع الصحيح وصبّ خرسانة جديدة. ولن يدفع إلى المقاول أي بدل عن هذا العمل الإضافي.

يجب تزييت الجانب الداخلي من جميع القوالب بزيت خفيف صافٍ أساسه البارافين لا يلطخ الخرسانة ولا يلحق بسطحها أي ضرر آخر. وينبغي إجراء التزييت حيثما كان ذلك ممكناً وذلك بعد إنجاز القالب وقبل تركيب حديد التسليح.

وينبغي، ما لم يأمر المهندس بخلاف ذلك، طلاء الجانب الخارجي من جميع القوالب بدهان معتمد جيّد النوعيّة أبيض شديد اللمعان ذي أساس زيتي قبل صبّ الخرسانة. وعندما لا تتمّ التغطية الكاملة بطبقة واحدة فإنّ المهندس يأمر بطلاء طبقات إضافية حسب ما يراه ضرورياً للحصول على التغطية الكاملة. ويجب طلاء القالب مجدداً عندما يأمر المهندس بذلك.

تسدّ الشقوق الناتجة عن التقلص بترطيب القالب بالماء قبل صبّ الخرسانة.

إنّ القالب المراد إستعماله ثانيةً يجب تنظيفه جيّداً وإعادة تزييته وينبغي، عند اللزوم، تجديده (إصلاحه) بتضبيطه أو إعادة صنعه. أمّا الأخشاب غير المرضية فسيرفضها المهندس ويجب أن تزال من الموقع.

إنّ عرض الخشب وسماكته، وحجم القوائم والعوارض وتباعدتها تحدّد وفقاً لطبيعة العمل. ويجب أن تكون كافية لتأمين متانة القالب ومنع تشويهه بسبب ضغط الخرسانة. تكون براغي القالب أو قضبانها أو أربطتها من الفولاذ، ويجب أن تكون من النوع الذي يتيح بقاء القسم الأكبر من الرباط في المنشأ بصورة دائمة. وينبغي تثبيتها في

مكانها بوسائط مشدودة إلى العوارض قادرة على تعزيز قوّة الأربطة. وللمهندس أن يسمح باستعمال الأربطة السلكية في الأقسام غير المنتظمة والإنشاءات المتفرقة إذا كانت ضغوط الخرسانة إسميّة وتمّت المحافظة على تخطيط القالب بوسائل أخرى. ويجب إزالة الأربطة عن جميع السطوح المكشوفة. تزال الأربطة إلى عمق لا يقلّ عن خمسة عشر ميليمتراً تحت سطح الخرسانة. وتقطع الأربطة السلكية ما لا يقلّ عن ستّة ميليمترات تحت سطح الخرسانة. وتعبأ التجاويّف بمونة إسمنت من جزء واحد بالحجم من الإسمنت وجزئين إثنين من الرمل وينبغي أن يترك السطح سليماً مستويّاً ومتجانساً في اللون.

تؤخذ كمّية كافية من الإسمنت البورتلاندي الأبيض وتخلط بالإسمنت في المونة بحيث إذا جفّت جاء اللون مطابقاً للون الخرسانة المحيطة بها.

ولا يجوز استعمال المورّعات الأنبوبية إلاّ إذا أمكن إزالتها لدى صبّ الخرسانة، كما يقرّره المهندس. وينبغي إزالة المورّعات الخشبية أو المعدنية لدى صبّ الخرسانة. إنّ استعمال مثبتات أو دعائم السدود الحاجزة للماء التي تمتدّ عبر القالب الموضوع لأيّ مقطع خرساني لا يسمح به إلاّ في الحالات الإستثنائية، وذلك فقط بموافقة المهندس. حيث لا يمكن الوصول إلى أسفل القالب، يجب ترك ألواح القالب السفلي مفكّكة أو ينبغي إتخاذ تدابير أخرى تتاح بها إزالة المواد الغريبة من القالب قبل صبّ الخرسانة مباشرة.

جميع الأطراف المكشوفة يجب شطبها باستعمال قوالب مثلثة مستوية مقطوعة يكون طول كل من أضلاعها عشرين ميليمتراً، ما لم ينصّ في المخطّطات أو يأمر به المهندس بخلاف ذلك.

- قوالب الخرسانة المصقولة Beton Brut de Decoffrage

على المتعهد استعمال قوالب خشبية خاصة للخرسانة المصقولة تسمح للحصول على واجهة مألّسة دون ظهور اي نتوءات او بحص ظاهر.

ولهذه الغاية تكون الواح القالب مصقولة وتستعمل للمرة الاولى . يجب تزييت الالواح بزيت خاص. يتراوح عرض الالواح بين 5سم و 8سم . توضع الالواح كما هو مبين على المسطحات ووفقاً لموافقة الإدارة. جميع الزوايا الخارجية المحدبة تشطب بواسطة زوايا او مربعات توضع في القالب لتأمين زوايا مانعة للنش. كما يجب تأمين استقامة المنشأة واتصالية تامة لحروف المنشأة. ولا يسمح بأية فروقات.

ان التسنيد والدعم يجب ان يتم بعناية خاصة.

ان استعمال الرباطات المعدنية قطر 6 ملم التي تخرق القالب من جهة الى اخرى لتثبيته يمكن استعمالها اذا وافقت الإدارة على ذلك شرط ان تمر عبر غلاف من الالمنيوم او البلاستيك للتمكن من سحبها فيما بعد وان تكون مستقيمة وفقاً لتربيع منتظم.

إذا كان المظهر الخارجي للخرسانة المصقولة لا يرضي الإدارة ، يمكن للإدارة طلب إزالة المنشأة وإعادة بنائها على نفقة ومسؤولية المتعهد. ولا يسمح للمتعهد تصليح وجه الخرسانة قبل معاينته من قبل ممثل الإدارة.

وإذا كان في رأي ممثل الإدارة وجوب تصليح اوجه الخرسانة ، وجب على المتعهد صقل الخرسانة وتصليح وتعبئة الأماكن المعينة ثم مسحها جيداً بحجر الكاربوراندوم ذات نعومة معتمدة وذلك على نفقة المتعهد الخاصة، بطريقة تسمح بالحصول على مظهر نظيف ومتناسق ، يكون التفاوت المسموح به يساوي ذلك المسموح به للورقة الناعمة.

- حديد التسليح

أ- وصف العمل

يتألف هذا العمل من تقديم وتركيب حديد التسليح وفقاً للمواصفات وطبقاً للمخططات.

ب- متطلبات الإنشاء

1) الوقاية والتخزين:

يجب وقاية حديد التسليح من الضرر في جميع الأوقات. وينبغي تخزين حديد التسليح فوق الأرض على منصات أو حوامل أو غيرها من الدعائم. ويجب تخزينه ووضع علامات عليه بكيفية تسهل المراقبة والفحص. ويجب أن يكون حديد التسليح عند إستعماله خالياً من الأوساخ، أو القشور الضارة، أو الدهان، أو الزيت أو غيرها من المواد الغريبة.

2) القطع والثني:

إن جميع عمليات قطع قضبان التسليح وثنيها يجب أن يقوم بها عمال ذوو كفاءة وأن تتم بمعدات يوافق عليها المهندس. ويجب قطع جميع قضبان التسليح وثنيها في موقع العمل، ما لم يبين خلاف ذلك على المخططات أو بموافقة خطية من المهندس. إن قضبان التسليح المثنية يجب أن تثني على البارد بالأشكال المبينة على المخططات، وينبغي أن تكون الشياث مطابقة للمتطلبات التالية، ما لم يبين خلاف ذلك على المخططات أو بموافقة خطية من المهندس.

ط = 6 ق للقضبان التي يتراوح مقاسها بين خمسة (5) ميليمترات وإثنين وعشرين (22) ميليمتراً.

ط = 8 ق للقضبان التي يتراوح مقاسها بين أربعة وعشرين (24) ميليمتراً وثمانية وعشرين (28) ميليمتراً.

ط = 10 ق للقضبان التي يبلغ مقاسها ثلاثين (30) ميليمتراً أو أكثر من ذلك.

حيث ط = الحد الأدنى لقطر الساعد الذي ينبغي ثني القضيب حوله.

ق = قطر القضيب.

3) الوضع والتنشيط والترابط:

جميع حديد التسليح يجب أن يوضع بدقة وأن يكون ثابتاً تماماً في أثناء صب الخرسانة بواسطة ركائز معتمدة في الوضع المبين على المخططات. ويجب ربط قضبان التسليح معاً ربطاً محكماً. وينبغي معاينة حديد التسليح المركب في أي قسم والموافقة عليه قبل صب أية خرسانة.

ولا يسمح بوضع القضبان أو غرزها في الخرسانة بعد صبها. جميع حديد التسليح الأفقي يجب أن يرتكز على ركائز أو موزعات معدنية يوافق عليها المهندس. ولا يسمح باستعمال الحجارة الصغيرة أو الكتل الخرسانية أو الخشبية

لتركيز حديد التسليح. ويجب تثبيت حديد التسليح بإحكام في مكانه في الوضع الصحيح وبالأبعاد المطلوبة كما هو مبين على المخططات باستعمال أربعة من الأسلاك عند تقاطع القضبان وشدها إلى الركائز والموزعات. إنَّ كَيْفِيَّة الركائز والأربطة لتثبيت حديد التسليح على الوجه الصحيح تكون خاضعة لموافقة المهندس.

(4) الوصل:

حيثما وجد المقاول ضرورة لوصل حديد التسليح في نقاط غير تلك المبينة على المخططات بسبب أطوال الحديد الذي أوصله إلى موقع العمل، وجب عليه أن يقدّم إلى المهندس رسومات تبين موقع كل وصلة للموافقة عليها قبل تركيب حديد التسليح.

ولن يجرى أي قياس أو دفع عن حديد التسليح الإضافي المستعمل في وصلات غير مبينة على المخططات. وينبغي تجنّب الوصلات عند نقاط الجهد الأقصى. ويجب أن تكون الوصلات متباعدة حيثما أمكن ذلك وأن تكون مصمّمة بحيث تضمن قوّة القضيب دون تجاوز وحدة جهد الترابط المسموح به.

إنّ القضبان المركّبة في أسفل الكمرات والعوارض، وفي الجدران، والأعمدة، والتحديات يجب، ما لم تبين المخططات خلاف ذلك، أن تتراكب ما لا يقلّ عن طول أربعين (40) قطراً، والقضبان القريبة من أعالي الممرات والعوارض التي يزيد فيها سمك الخرسانة تحت القضبان على ثلاثين (30) سنتمتراً يجب أن تتراكب ما لا يقلّ عن طول خمسة وثلاثين (35) قطراً. ولا يجوز في أيّة حال أن تتراكب القضبان أقلّ من ثلاثين (30) سنتمتراً.

(5) شبك التسليح للمنشآت:

يجب أن يكون شبك التسليح من حيث مقاسات القضبان والصفائح والتباعد فيما بينها حسب ما هو مبين على المخططات. ويجب أن تكون صفائح الشبك متراكبة كما هو مبين على المخططات. وينبغي أن يوافق المهندس على طريقة وضع الشبك وتثبيته في الوضع الصحيح.

ج- طريقة القياس

يكون قياس «حديد التسليح» مبنياً على العدد النظري للأطنان المترية كاملة في مكانها كما هو مبين على المخططات أو كما تركّب بموجب أوامر خطية من المهندس. ولن يسمح بأيّ تعويض عن المشابك، أو الأسلاك، أو غيرها من وسائل الربط لتثبيت الحديد في مكانه، ولن يجرى أيّ قياس للوصلات غير المبينة على المخططات. أمّا الأوزان المحسوبة فتكون مبينة على الجدول التالي، ولن يسمح بأيّ تعويض عن وزن معدن لحام القضبان. ولن يجرى أيّ قياس للتسليح الشبكي إذ أنّه يعتبر محملاً على إنشاء البند الذي يرد فيه.

أوزان قضبان الحديد

الوزن كلغ/م	القطر (ق) مم	الوزن كلغ/م	القطر (ق) مم	الوزن كلغ/م	القطر (ق) مم
7.130	34	2.000	18	0.154	5
7.990	36	2.470	20	0.222	6

7	0.302	22	2.980	38	8.900
8	0.395	24	3.550	40	9.870
10	0.617	26	4.170	45	12.500
12	0.888	28	4.830	50	15.400
14	1.210	30	5.550		
16	1.580	32	6.310		

- العمليات التحضيرية قبل البدء بصب الخرسانة

(1) عام

قبل البدء بأعمال صب الخرسانة يجب أخذ موافقة المهندس. ولا يجوز للمتعهّد أن يبدأ بهذه الأعمال إذا تبين للمهندس أنّ أحد شروط التنفيذ غير مستوفية. كما يجب أن تكون القوالب والمساحات المعدة لصب الخرسانة جاهزة كلياً وفقاً للمواصفات وموافقة المهندس.

(2) قعر الحفيرة

يجب أن تكون الحفيرة نظيفة وجاهزة وخالية من أية شوائب ومن المياه الجارية. أمّا طبقة الصخر فيجب تسويتها وتخشينها وتنظيفها بطريقة دقيقة ومعالجتها بمزيج من الماء والهواء تحت ضغط 7 بار على الأقل. وإذا تبين أن الأساس راشح وجب ترطيبه لمنع تسرب مياه الخرسانة المصبوبة.

(3) مراقبة منسوب الحفيرة الجاهزة لصب الخرسانة

على المهندس الموافقة على منسوب الحفيرة قبل البدء بعملية الصب. وإذا حصل وتمّ تعديل على الخرائط التنفيذية بموافقة المهندس تصبح هذه المسطحات والمقاطع التنفيذية هي المعتمدة لقياس كميات الخرسانة.

(4) الفواصل الإنشائية

عند الإنتهاء من صب إحدى طبقات الخرسانة يجب أن تخضع المساحة السطحية لعناية تامّة وحمايتها بطريقة تمنع إلحاق الضرر بها.

إنّ شكل ومواقع الفواصل الإنشائية يجب أن تحظى بموافقة المهندس.

في مرحلة التجمّد الأولى وقبل بلوغ مرحلة التجمّد النهائي، يجب تنظيف الفاصل الإنشائي بواسطة الماء والهواء المضغوط بهدف إزالة المونة السطحية وإزالة القطع اللاصقة جزئياً ووضع البحص الكبير ظاهراً دون إزالته. ولتجنّب إعادة تنظيف الفاصل الإنشائي قبل التجمّد الأخير يلزم المتعهّد بنقر الوصلات وتخشينها باستعمال الرجراج الآلي، وتنظيفها بواسطة رشّها بالماء والهواء المضغوط لمرحلة يخرج فيه الماء نظيفاً، ويجب في تلك الحالة تصريف المياه المستعملة خارج نطاق العمل.

ولا يمكن إستعمال القوالب لتنفيذ الوصلات الإنشائية إلّا بأمر خاص وخطّي من المهندس.

②

AS

AB

- صب الخرسانة

أ) نقل الخرسانة وصبها

لا يجوز صب الخرسانة إلا بعد أن يكون المهندس قد فحص القوالب وحديد التسليح ووافق عليهما. ويجب أن يكون نظيفاً خالياً من جميع الفضلات قبل صب الخرسانة. وينبغي الحصول على موافقة المهندس على طريقة صب الخرسانة وترتيب صبها. ولا يجوز، ما لم تبيّن المخططات أو يأمر المهندس بخلاف ذلك، إنشاء الفتحات الطرفية للجسور إلا بعد إنجاز جميع أعمال التكسيات أو غيرها من أعمال حماية الميول المحددة تحت الفتحة والموافقة عليها.

يجب أن تعالج السطوح الخارجية لجميع أعمال الخرسانة معالجة جيدة خلال صبها بواسطة أدوات من نوع معتمد. ويجب أن تكون المعالجة بحيث تدفع جميع البحص الخشن من السطح وتلتصق المونة بالقالب للحصول على سطح نهائي أملس خالٍ فعلياً من الماء والجيوب الهوائية.

وينبغي صب الخرسانة بكيفية تمنع الانفصال الحبيبي للمواد وزحف حديد التسليح من مكانه. ولا يجوز صب الخرسانة بكميات كبيرة في أية نقطة في القالب ثم مدّها أو معالجتها على امتداد القالب إذ أنّ هذه العملية تسبب الانفصال الحبيبي للمواد.

تصب الخرسانة في القالب في طبقات أفقية ويجب أن يجرى العمل بسرعة وبصورة مستمرة بين مسطحات محدّدة مسبقاً ومتفق عليها بين المقاول والمهندس.

حيث يقتضي الأمر استعمال ميول حادة لصب الخرسانة بواسطة المساقط، يجب أن تكون المساقط مجهزة بألواح حاجزة أو تكون ذات أطوال قصيرة تعكس اتجاه الحركة. ويجب أن يوافق المهندس على المساقط وعلى استعمالها. جميع المساقط، والقنوات، والأنابيب يجب أن تظلّ نظيفة وخالية من طبقات الخرسانة المتجمّدة وذلك بغسلها جيداً بالماء بعد كل تدفق للخرسانة فيها. وينبغي طرح الماء المستعمل للغسل بعيداً عن الخرسانة التي تمّ صبها. لا يجوز صب الخرسانة في القالب من ارتفاع يزيد على متر ونصف المتر (1 1/2) ما لم تكن محصورة في مساقط مغلقة أو أنابيب معتمدة، وينبغي الحرص على تعبئة كل قسم من القالب بصب الخرسانة بحيث تكون أقرب ما يمكن إلى الوضع النهائي. ويجب دفع البحص الخشن لإبعاده عن القالب كما يجب دفعه حول حديد التسليح دون زحف القضبان من مكانها. وبعد التجمّد الأولي للخرسانة، لا يجوز إحداث أيّ إرتجاج في القالب ولا يجوز تعريض أطراف حديد التسليح البارزة لأيّ ضغط.

يجب، ما لم يأمر المهندس بخلاف ذلك، دكّ الخرسانة برجاجات ميكانيكية مناسبة تعمل داخل الخرسانة. وينبغي عند اللزوم إكمال الرجّ بالمعالجة اليدوية بأدوات مناسبة لضمان الدكّ الصحيح الكافي.

ينبغي أن تكون الرجاجات من نوع وتصميم معتمدين.

ويجب تشغيل الرجاجات بحيث تدفع الخرسانة جيداً حول حديد التسليح والتركيبات الثابتة المدفونة وفي زوايا القالب.

ولا يجوز إستعمال الرجّاجات كوسيلة لدفع الخرسانة إلى المكان المعدّ لها بدلاً من صبّها في أماكنها الصحيحة. ويجب أن يستمرّ الرجّ في أيّة نقطة فترة كافية لتأمين الدكّ، ولكن لا يجوز تطويل هذه الفترة إلى الحدّ الذي يحدث عنده الانفصال الحبيبي للخرسانة.

يمنع صبّ الخرسانة في الماء منعاً باتاً ولا يسمح بالضحّ من داخل قالب الأساس في أثناء صبّ الخرسانة. وإذا اقتضى الأمر منع الفيضان، وجبّ إقامة سدّ من الخرسانة بواسطة مسقط أو وعاء مقفل وتركه ليجمّد. عند استعمال الأنابيب في الثقوب المحفورة، يجب أن يكون الأنبوب أملس ومزيتاً تزييتاً جيّداً، وأن يمتدّ فوق منسوب الثقب النهائي إلى حدّ يتيح صبّ خرسانة زائدة تعويضاً عن التكوّم المتوقع بعد إزالة الأنبوب. وعندما يراد سحب الأنبوب، يجب أن تكون الخرسانة المصبوبة في الأنبوب، من حيث التكوّم والصلابة، في حالة تقتضي أقلّ ما يمكن من الرجّ.

إنّ الخرسانة المعدّة لفتحات بلاطات بسيطة يجب أن تصبّ بعملية واحدة (1) مستمرة لكل فتحة، ما لم تنصّ المخطّطات أو يوافق المهندس على خلاف ذلك.

إن الطريقة المستعملة لنقل خلطات الخرسانة، أو المواد، أو المعدّات فوق بلاطات أرضية أو وحدات أرضية مصبوبة سابقاً أو فوق وحدات من منشآت ذات تصميم مستمرّ يجب أن تخضع لموافقة المهندس. ويمنع مرور الشاحنات، والمعدّات الثقيلة، والكمّيات الكبيرة من المواد على البلاطات الأرضية إلى أن تبلغ الخرسانة قوتها التصميمية.

(ب) الفواصل الباردة

عند وقف الصبّ المستمرّ للخرسانة في أيّ جزء من المنشأ أو تأخيرها لأيّ سبب من الأسباب مدّة تكفي لتمكين الخرسانة المصبوبة جزئياً سابقاً من بلوغ مرحلة التجمّد الأولي، يقرّر المهندس إنّ هذا الفاصل هو فاصل بارد وعلى المقاول أن يزيل فوراً من القالب الخرسانة المصبوبة جزئياً سابقاً. ولن يدفع مبلغ إضافي عن الصبّ الأولي للخرسانة أو إزالة الخرسانة التي تذهب هدرأ بسبب الفاصل البارد. وللمهندس أن يأمر بوقف كل أو أيّ جزء من أعمال الخرسانة التالية إلى أن يعتبر أنّ المقاول قد تلافى سبب حدوث الفاصل البارد.

(ج) الإنهاء

جميع السطوح العليا كسطوح الجدران الإستناديّة، والدعائم الطرفية، إلخ... يجب أن تعالج بالدكّ والمسح بواسطة ماسحة خشبيّة بكيفيّة تلصق المونة بالسطح وتنتج سطحاً متساوياً خالياً من الحفر أو الأماكن ذات المسام. والسطح الناتج على هذه الصورة ينبغي أن يعالج ليصبح سطحاً أملس وأن يمسخ مسحاً خفيفاً بفرشاة مبلولة لإزالة الطبقة المصفولة.

ويجب تسوية سطح بلاطة الجسر أو طبقة السطح العليا بآلة معتمدة لإنهاء السطوح يستخدم فيها مبدأ العارضة المتذبذبة، أو تسويتها، إذا وافق المهندس على ذلك، بقالب قياس بكيفيّة معتمدة للحصول على التحدب والمنسوب المبين على المخطّطات، واستثناء مما ورد أعلاه، يمكن تسوية الجسور الصندوقية المنشأة من الخرسانة المسلّحة بطرق أخرى معتمدة. ويمكن أن تكون آلة الإنهاء بمحرّك ذاتي أو أن تسير بواسطة رافعات يدويّة. ويجب أن

تكون العارضة متذبذبة ذاتياً وأن تعمل أو تقوم بالإنهاء من موقع متعامد مع محور طريق الجسر . ويمكن إنهاء الأقسام غير المنتظمة بطرق أخرى يوافق عليها المهندس. ويجب مسح طبقة السطح العليا وتسويتها بقدة الإستقامة ومعالجتها إلى ان يصبح السطح المنجز مطابقاً للمقطع العرضي المبين على المخططات. ولا يسمح باستعمال الموالمج الميكانيكية. وقبل أن يبلغ السطح مرحلة التجعد الأولي، يجب فحصه لمعرفة ما إذا كانت فيه عيوب أو تموجات بواسطة قدة إستقامة طولها أربعة (4) أمتار توضع موازية للمحور، وبواسطة قالب قياس للتحذب يستعمل في اتجاه متعامد.

ويكون التقدم على امتداد البلاطة في مراحل متعاقبة لا تتعدى نصف (1/2) طول قدة الإستقامة. وينبغي أن يصح فوراً كل فرق يبلغ أو يزيد على أربعة (4) ميليمترات عند القياس بهذه الطريقة. وبعد معالجة السطح، يجب إنهاؤه أيضاً بواسطة مكنسة بعد أن يكون لعان الماء قد زال تقريباً. وينبغي سحب المكنسة على السطح في اتجاه متعامد بحيث تتداخل أشواطها المتجاورة قليلاً. ويجب إجراء عملية التكنيس بحيث تبدو التغطضات الناتجة على السطح متجانسة في مظهرها ويكون عمقها ميليمترين (2) تقريباً. ويجب أن تكون المكاس من نوعية وحجم وصنع بحيث تنتج عند تشغيلها سطحاً نهائياً ينال موافقة المهندس. وعلى المقاول أن يهيء جسور عمل ملائمة لا يلامس أي جزء منها طبقة السطح العليا.

جميع السطوح الخرسانية يجب أن تكون صحيحة الخطوط ومستوية وخالية من الجيوب الحجرية أو الإنخفاضات الزائدة أو النتوءات البارزة عن السطح. والخرسانة في مقاعد الجسور وجدرانها يجب أن تكون في مستوى السطح الأعلى المنجز وأن تسوى بقدة إستقامة وتمسح. وأما السطوح الخرسانية التي ليست في حالة مقبولة أو التي تشير المخططات إلى وجوب إنهاء سطوحها فينبغي فركها ليصبح قوامها أملس متجانساً بواسطة طوبة من الكاربورندوم والماء النظيف حالما تتم إزالة قالب وتصحب الخرسانة جاهزة للفرك. إن المواد المفككة التي تتشكل على السطح بسبب الفرك بطوبة الكاربورندوم، يجب أن تزال حالما تجف. يفرك السطح بالخيش أو بطرق أخرى معتمدة. ويجب أن يكون السطح بعد إنهائه خالياً من جميع المواد المفككة. ولا يجوز استعمال وسيلة الغسل بالإسمنت.

إن جميع السطوح الصحيحة والمستوية الناتجة عن استعمال القالب الأملس والتي هي ذات لون متجانس وخالية من الجيوب الحجرية أو التعشيش أو الإنخفاضات الزائدة أو النتوءات البارزة عن السطح يجب أن تعتبر، ما لم ينص على خلاف ذلك في المخططات، سطوحاً مقبولة ولا يتطلب إنهاءها بالفرك، إلا في الحالات التالية: الجسور، البوردرات والأرصفة، والحواجز، والوجه الخارجي للكمرات الخارجية والبلاطات الأرضية، والجانب الأسفل للقسم البارز من البلاطات وبوردرات الدعائم الطرفية وجدران الأجنحة فوق مستوى إرتفاع كتف الطريق، وفي العبارات الصندوقية جميع سطوح الذروات، والوجه الخارجي لجدران الأجنحة، والوجه الأعلى، والقسم الأعلى من الوجه الخلفي، ووجوه نهايات الأنابيب يجب أن تنهى سطوحها بالفرك في جميع الحالات. وللمهندس أن يوافق على إنهاء خفيف بالفرشة إذا كان ذلك ينتج إنهاءً متساوياً.

إنَّ الأحكام الواردة أعلاه بشأن إنهاء السطوح لا تحول دون فرض إستعمال طوبة من الكربورندوم لتقويم خطوط الصب، وإزالة الزعانف، إلخ،... أو فرض إنهاء السطح بالفرك في جميع أقسام المنشأ التي لا يبدو سطحها مقبولاً على الرغم من استعمال القالب الأملس.

د) الترطيب والوقاية

ينبغي ترطيب الخرسانة كلّها طوال المدّة اللازمة للحصول على القوّة المحدّدة كاملة، على أن لا يقلّ ذلك عن سبعة (7) أيام متتالية. أمّا طريقة الترطيب وإجراءاته ومعدّاته فيجب أن يوافق عليها المهندس. ويمكن إجراء الترطيب بأيّة من الطرق التالية أو أيّة مجموعة منها، بالكيفيّة التي تتمّ الموافقة عليها.

1- الترطيب بالماء

إنَّ السطوح المشكّلة دون إستعمال القالب يجب أن تغطّى بالرمل أو الخيش أو أيّة فرشاة من نسيج معتمد تبقى ملائمة تماماً للسطح الخرساني، وينبغي إبقاؤها مرطّبة باستمرار. أمّا السطوح المشكّلة باستعمال القالب فيجب، في حال إزالة القالب قبل نهاية مرحلة الترطيب أن يستمرّ ترطيبها كما هو محدّد بشأن السطوح المشكّلة دون استعمال القالب. وعند استعمال الخيش، أو الرمل، أو غيرهما من مواد النسيج المعتمدة، يجب ألا تسبّب أيّ إنهاء غير مرغوب فيه، كخشونة السطح أو تغيير اللون في الأماكن المكشوفة للعيان. إنَّ الترطيب بالماء هو الطريقة الوحيدة المعتمدة لطبقة السطح العليا، والبلاطة العليا في العبّارات الصندوقيّة المنشأة من الخرسانة المسلّحة. ويجب إبقاء أقسام المنشآت المشكّلة باستعمال القالب، قبل إزالة القالب، مرطّبة باستمرار أيّاً كانت طريقة الترطيب.

2- الترطيب بالغشاء

في السطوح غير تلك التي ينصّ صراحة على وجوب ترطيبها بالماء فقط، يمكن إجراء الترطيب باستعمال غشاء ترطيب. وغشاء الترطيب يجب أن يكون مطابقاً للمتطلّبات المحدّدة لمواد أغشية الترطيب في المواصفات العالميّة. ويوضع غشاء الترطيب على دفعتين (2) ويكون معدّل وضع مركّب الترطيب كما يحدّده المهندس على أن يكون الحد الأدنى لمعدّل الوضع في كل دفعة لثراً واحداً (1) من الطلاء السائل لكلّ سبعة وأربعة أعشار (7.4) من الأمتار المربّعة من السطح الخرساني. توضع الطبقة الأولى فور إزالة القالب وقبل إنهاء الخرسانة وبعد اختفاء الماء السائب عن السطح. وإذا كانت الخرسانة جافّة أو أصبحت جافّة، وجب ترطيبها بالماء جيّداً ووضع مركّب الترطيب حالما تخنفي طبقة الماء عن السطح. وتوضع الدفعة الثانية بعد أن تكون الأولى قد جمّدت. وفي أثناء عمليّات الترطيب، يجب إبقاء أيّ من السطوح غير المرشوشة مبلّلاً بالماء. ولا يسمح باستعمال غشاء الترطيب في المساحات التي ستصبّ عليها خرسانة جديدة فيما بعد. يجب أن تكون معدّات الرشّ التي تشغّل باليد قادرة على إنتاج ضغط مستمرّ ومننظم لضمان رشّ غشاء الترطيب بصورة متساوية وكافية بالمعدّلات المطلوبة. ويجب خلط مركّب الترطيب خلطاً جيّداً في جميع الأوقات خلال الإستعمال.

وينبغي وقاية غشاء الترطيب من التلف طوال مرحلة الترطيب المحددة، وأية طبقة أصابها تلف أو أي ضرر آخر يجب أن تغطى بطبقة إضافية. وفي حال تعرّض غشاء الترطيب للضرر بصورة مستمرة يجوز للمهندس أن يأمر بوضع الخيش المبلل، أو غطاء من البوليثلين أو أية مادة أخرى معتمدة فوراً. ولا يسمح بأيّة حركة مرور أيّاً كان نوعها على غشاء الترطيب إلى أن تنتهي مرحلة الترطيب، ما لم يأذن المهندس بصبّ الخرسانة في الأقسام المجاورة، وفي هذه الحالة ينبغي إصلاح المساحات التالفة فوراً حسب ما يتمّ الأمر به.

هـ) طريقة القياس

يقاس هذا العمل بالأمطار المكعبة كاملة في مكانها فيما يختص بالأصناف المختلفة المعنية من الخرسانة. وتكون القياسات على أساس الأبعاد كما هي مبينة على المخططات أو على الأساس الذي يأمر به أو يوافق عليه المهندس خلافاً لذلك.

إن «حديد التسليح» و «الحديد الإنشائي» و «الحفر الإنشائي» وغيرها المستعملة في «تنفيذ المنشآت الخرسانية» تقاس ويتمّ الدفع عنها كما هو محدّد في الفصول الأخرى من المواصفات وفي جدول الكميات. ولن يجرى أي قياس للمساحات غير المسموح بها ولا للسمك الزائد كما هو محدّد في المواصفات الحالية. ويشمل هذا البند تقديم جميع المواد، وصبّ الخرسانة وإنهاء وترطيبها.

- إزالة القوالب

من أجل تسهيل الإنهاء، يجب إزالة القوالب عن السطوح العامودية التي تتطلب إنهاءً بالحكّ حالما تتصلّب الخرسانة إلى درجة كافية للحيلولة دون إلحاق الضرر بها، حسب ما يقرّره المهندس. وفي تحديد الوقت الذي ينبغي فيه إزالة القوالب يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار موقع المنشأ وصفته وحالة الجو وغير ذلك من الحالات التي تؤثر في تجمّد الخرسانة.

في حال إستعمال الإسمنت ذي القوّة العالية المبكرة، يمكن إنقاص الحدود الزمنية حسب ما يقرّره المهندس. إن الملاحظات الخاصة الواردة على المخططات بشأن إزالة القالب والأشغال المؤقّعة تحت الأقواس، والفتحات المستمرة، وغيرها من المنشآت الخاصة تكون لها الأسبقية على الحدود الزمنية المبينة أعلاه لإزالة القوالب والأعمال المؤقّعة.

بعد إزالة القوالب مباشرة، يجب إزالة جميع الزعانف الناتجة عن فواصل القوالب، وغيرها من النتوءات، وتنظيف جميع الجيوب وتعبئتها بمونة إسمنت مكوّنة من جزء واحد (1) بالحجم من الإسمنت البورتلاندي وجزئين إثنيين (2) من الرمل. تؤخذ كمّية كافية من الإسمنت البورتلاندي الأبيض وتخلط بالإسمنت في المونة بحيث إذا جفّت جاء اللون مطابقاً للون الخرسانة المحيطة بها. ويجب ترطيب الرقع قبل وضع المونة لتأمين الربط الجيد بالخرسانة. على المفاوض أن يقوم على نفقته الخاصة، عندما يأمره المهندس، باستعمال مونة معتمدة من نوع أيبوكسي (Epoxy) بدلاً من مونة الإسمنت البورتلاندي أو أن يهيء عامل ربط من نوع أيبوكسي ليستعمل بالإشتراك مع مونة الإسمنت البورتلاندي. وإذا رأى المهندس أن الجيوب الصخرية لها من المدى أو الصفة ما يؤثر تأثيراً مادياً

في قوّة المنشأ أو يعرّض حياة حديد التسليح للخطر، فله أن يعتبر الخرسانة غير صالحة وأن يأمر بإزالة وإبدال القسم من المنشأ.

ويجب أن تكون السطوح الناتجة عن ذلك صحيحة ومتساوية. أمّا أقسام المنشأ التي لا يمكن إنهاؤها أو إصلاحها على الوجه الصحيح بالكيفيّة التي يرضى عنها المهندس فينبغي إزالتها.

100- تجهيز البئر

يقدم المتعهد للبئر القطع واللوازم والاكسسوارات كما هو مبين أدناه وبالكمية اللازمة، ويقوم بكل الأشغال لإتمام الوصلات وتجهيز البئر وتسليمها جاهزة للعمل:
مجموعة الضخ المؤلفة من مضخة ومحرك بحسب مواصفات البئر.
لوحة كهربائية مناسبة.
جهاز الكلور.

جميع القطع اللازمة لتنفيذ وصلة رأس البئر (tête du forage) ووصل البئر على الخزان الموجود في وطى البان- بلاط (Cônes, Tés, Coudes...).

عداد لكمية الماء (Débimètre).

سكر (Robinet-vanne PN25).

جهاز قياس ضغط مانومتري (Manomètre).

سكر صباب (Clapet de non retour PN25).

صمام تنفيس (Ventouse).

جهاز (Pressostat).

وصلات واكسسوارات لجهاز الكلور.

كابلات كهربائية صالحة للتمديد تحت التراب وداخل الآبار مع لوازمها كافة.

مآخذ كهرباء معزولة (Prises de courant étanches monophasées et Triphasées).

علب توصيل كهرباء معزولة (Boîtes de jonction étanches).

مفاتيح كهرباء معزولة (Interrupteurs simples étanches).

إنارة (Luminaires).

عواميد إنارة (Candelabres).

قساطل 4" حديد أسود سن خشن (Rotary) مع لوازمها كافة.

وصلات واكسسوارات وصل وتركيب للقساطل.

أي قطع واكسسوارات لازمة لإتمام تجهيز البئر حسب القواعد الفنية.

قبل المباشرة بتجهيز البئر يقدم المتعهد للإدارة خرائط تنفيذية تبين أنواع ومقاسات وطريقة تركيب جميع مكونات التجهيز المذكورة أعلاه ولا يمكنه الشروع بتنفيذ الأشغال قبل الحصول على موافقة الإدارة على هذه الخرائط.

مواصفات التجهيزات الكهربائية والإلكتروميكانيكية والمائية الخاصة بمجموعة الضخ الغاطسة في بلاط مجموعة الضخ الغاطسة $Q=10 \text{ L/S @ } H=570\text{m}$:

تشمل الوحدة من تقديم ونقل وتركيب وتشغيل مجموعة ضخ غاطسة للدفع من الماركات الأوروبية المعروفة مؤلفة من: محرك ذات إستطاعة تزيد بنسبة 20% عن القدرة المطلوبة للمضخة، يدور بسرعة قصوى قدرها 3000 دورة في الدقيقة، ثلاثي الأطوار (280/220 فولت) 50 هرتز، ينطلق بواسطة التحويل التلقائي Autotransformateur وذات مردود أدنى قدره 80%.

مضخة محورية عامودية تعمل بالشفط الإيجابي، ذات سرعة الدوران نفسها الخاصة بالمحرك، ذات تصريف 10 ليتر/ثانية وإرتفاع ضخ إجمالي 570 متر وذات مردود أدنى 80%.

الكابلات الكهربائية:

يشمل تقديم ونقل وتمديد وتركيب المجموعة الكاملة من الكوابل الكهربائية النحاسية ما بين اللوحات الكهربائية من جهة ومجموعة الضخ الغاطسة وأجهزة القياس الإلكترونيميكانيكية والأجهزة الكهربائية (أجهزة الحماية وغيرها) ومد الكوابل داخل الأقنية في المحطة وتحت الأرض وداخل اللوحات والخزانات الكهربائية وكل ما يلزم من قطع.

بغية إيصال الطاقة الى المحطة من الخارج يتوجب امداد قساطل بلاستيكية قطر 8" خارج المحطة مغطاة بالرمال الناعم بسماكة 30 سم ومسقوفة باغطية يمكن نزعها وإعادة تركيبها، وأما من داخل المحطة يجب لحظ اقنية اقنية تمديدات قياس 40×40 يمكن تغطيتها بالحديد الصاج المجدد على ان يتم تأمين الحماية الكافية للوصلات والمداخل الكهربائية او استعمال سكك حديدية غير قابلة للصدأ Chemin de Cable

يجب ان تكون خطوط التغذية والتشغيل من طراز NYY 1000V ومن النحاس.

يجب ان يتم اختيار مساحة مقطع خطوط التوصيل على اساس المعطيات التالية :

$$J = 2 \text{ A/mm}^2 \quad \text{الكثافة القصوى 2 امبير/ملم}^2$$

$$DU = 5\% \quad \text{هبوط التوتر 5\%}$$

يتوجب على الملتزم تقديم ونقل وتركيب كافة خطوط نقل الطاقة والتمديدات الكهربائية وخطوط التغذية بين مجموعة الضخ والخزانة الكهربائية وبين هذه الخزانة ومصدر الطاقة .

ان الاجزاء المعدنية الواقعة في غرفة التشغيل يجب ان يؤمن لها مأخذ ارضي مكون من وتد او عدة اوتاد نحاسية كما يجب ان تطلّى العوارض النحاسية المجمعّة باللون الاسود كما يتوجب ان تكون مساحة مقطع خطوط التوصيل النحاسية 35 ملم على الاقل.

ان المقاومة القصوى المسموح بها للمأخذ الارضي يجب ان لا تتجاوز 5 اوم (Ohms) وفي جميع الاحوال يجب تنفيذ الاشغال الكهربائية وفقاً للمعايير العالمية المرعية الاجراء ولقواعد الفن ولتعليمات الادارة وعلى الاخص فان التوتر الكهربائي الذي يغذي اجهزة التشغيل يجب الا يتجاوز 220 فولت.

كما يتم اختيار قياس هذه الاسلاك طبقاً للمعايير الفرنسية NF C 15-100 بعد الاخذ بالاعتبار اطوال هذه الاسلاك، وطرق تمديدتها والشروط المناخية القصوى وانواع الكابلات المستعملة ويستحسن ان تزيد هذه القياسات عن تلك المحددة في المعايير المعتمدة.

كما يجب استعمال صهيرات ذات خرطوشة وبطيئة الذوبان بالقياس المناسب، وتركب داخل خزانة التشغيل لتأمين الحماية لكافة الاجهزة الكهربائية.

تركيب وتمديد الكابلات الكهربائية

شروط تركيب الكابلات الكهربائية

الشروط المحددة لتمديد الكابلات الكهربائية في الهواء الطلق ضمن حاملات الكابلات الأفقية (Chemins des câbles) يخصص حامل واحد للكابلات (chemin de câble) لنوع محدد واحد في الاسلاك والكابلات الكهربائية وذلك طبقات لدرجة التوتر. تمتد الكابلات في الحامل بالافضلية، من اعلى الى اسفل الحامل:

كابلات القوى (Câbles de puissance) ذات التوتر المنخفض وكابلات دورات التحكم.

جميع الكابلات العائدة للانارة والقوى المحركة يمكن تمديدها مع كابلات القوى ذات التوتر المنخفض.

جميع كابلات القوى تمتد على طبقة واحدة باستثناء الكابلات المفردة (Unipolaires) التي يتوجب جمعها بشكل مثلث ويؤمن ربطها برباط من الحديد غير قابل للصدأ كل 75 سم على مدى طولها وتثبت على حامل الكابلات لتحاكي تحركها بفعل القوى الكهروديناميكية (Efforts électrodynamiques) التي قد تنتج من (Court-circuit).

يمكن تمديد الكابلات العائدة للقوى المنخفضة (Câbles de faible puissance) مع كابلات التحكم شرط التأكد من عدم ارتفاع حرارة هذه الكابلات.

جميع اسلاك وكابلات القياس تمتد بشكل منعزل تماماً عن باقي الكابلات ولا يسمح بتخطي القاعدة مهما كانت الاسباب والشروط. وفي حال تمديد كابلات القياس بشكل موازي لباقي الكابلات، يتوجب ان لا تقل المسافة الفاصلة بين هذه الكابلات وكابلات القوى عن مترين وترتفع هذه المسافة الى خمسة امتار في حال ارتفاع قوة التيار الكهربائي في كابلات القوى عن 300 امبير وعند استحالة تأمين هذا الشرط يتوجب وضع كابلات القياس ضمن مجاري معدنية (Goulottes) مقللة تماماً مع غطاء معدني مناسب.

وفي حال التقاطع (Croisement) بين حامل كابلات القياس مع حامل كابلات القوى يتوجب ان يتم ذلك بزاوية 90 درجة. اما في حال ان هذا التقاطع يقع بزاوية بين 20 و 45 درجة افقية فيتوجب عندها تثبيت هذه الكابلات برباطات من الحديد ضمن الحاملات في الاقسام العليا من التقاطع.

يمكن ان تحوي حاملات الكابلات العدد الاقصى من الكابلات المسموحة بها بالشروط التنظيمية.

الشروط المحددة لتمديد الكابلات الكهربائية في الهواء الطلق ضمن حاملات الكابلات العمودية

في حاملات الكابلات العمودية تثبت الكابلات على مسافة كل متر بواسطة رباط الحديد غير القابل للصدأ او بطريقة مشابهة بحيث تكون في نفس المستوى على طول الحامل.

تجمع الكابلات، طبقاً لنوعيتها، وبنفس الشروط المعتمدة بالنسبة للحاملات الأفقية. ويتم فصل مجموعات الكابلات بواسطة الواح عازلة.

يتم وضع اسلاك وكابلات القياس ضمن حاملات مخصصة غير تلك المستعملة لكابلات القوى.

شروط التمديدات الفردية

في حال تمديد الكابلات ضمن مواسير خاصة لاحد الاجهزة، يتم التمديد بحيث لا يعيق عملية تفكيك الجهاز او التحرك حوله.

يمرر كابل واحد فقط ضمن الماسورة الواحدة.

تزود اطراف المواسير بعوازل من البلاستيك لمنع جرح او إنشقاق المواد العازلة للكابل.

شروط خاصة بالتمديدات داخل الخنادق (Tranchée)

تمدد الكابلات داخل الخنادق على عمق 40 سنتيمتراً تحت مستوى الارض وتستريح على طبقة رملية ناعمة بسماكة خمسة سنتيمترات تقريباً، وتطمر بطبقة رملية بسماكة عشرة سنتيمترات، ويحظر استعمال رمال الشواطئ، ثم يتابع الردم على مدى سماكة 30 سم تقريباً بالرمل العادي وتختتم عملية الردم حتى مستوى سطح الارض بعد ترصيص الطبقة النهائية.

يراعى تمديد الكابلات بحيث تبعد عن بعضها البعض بمسافة 20 سم على الاقل. ويراعى في تمديد كابلات القوى بحيث تكون على طبقة واحدة وتعتمد في تمديد الكابلات المنفردة (Unipolaires) بحيث تجمع بشكل مثلث مع استعمال الربطات المثبتة كما هو محدد سابقاً، اما اسلاك وكابلات التحكم فيمكن جمعها على عدة طبقات بحيث تبعد عن كابلات القوى بمسافة 20 سم على الاقل.

تمدد اسلاك وكابلات القياسات الكهربائية ضمن الخندق داخل انابيب من الفولاذ المزينة المعزولة بطبقة من الزفت او مثيله وبحيث تكون على ابعد مسافة ممكنة عن باقي كابلات القوى.

عند مرور الخندق تحت الطرقات او عند تقاطعها مع المنشآت من الباطون، تمدد الكابلات ضمن انابيب مناسبة مركزة داخل بلوكات من الباطون بحيث يخصص انبوب واحد لكل نوع من انواع الكابلات (كابلات القوى، كابلات التحكم او القياس). وبحيث لا تحتل هذه الكابلات اكثر من نصف مساحة الانبوب.

تستعمل انابيب البلاستيك لجميع التمديدات باستثناء كابلات القياسات الكهربائية التي تملأ داخل انابيب من الفولاذ المزين.

شروط خاصة بالتمديدات داخل الاقنية (Caniveaux)

تصمم الاقنية بحيث يؤمن اسفلها انحداراً يسمح بتصريف المياه المتجمعة فيها.

عند تقاطع الاقنية بجدار او باساس البناء الذي تدخل فيه، يتم اقفال مساحة التقاطع بعد مد الاسلاك والكابلات، بطبقة من الباطون او من الكلس او الحجر بسماكة عشرة سنتيمترات على الاقل.

تمدد الكابلات داخل الاقنية على حاملات شبيهة بحاملات الكابلات الأفقية الممددة في الهواء الطلق، وتطبق داخل الاقنية نفس شروط عزل مجموعات الكابلات طبقاً لانواعها المتبعة في حاملات الكابلات الأفقية.

نوعية حاملات الكابلات (Chemins de câbles) الممدة في الهواء الطلق

تصمم حاملات الكابلات بحيث تتحمل، بالإضافة الى وزن الكابلات حملاً إضافياً قدره 90 كلغ مركزاً في اية نقطة على مدى طول الحامل دون ان ينتج عن هذا الوزن الاضافي اية اضرار او انحناء دائم.

على المتعهد ان يتحقق من الامور التالية:

ان تصنع الحاملات بحيث تسمح بتهوئة طبيعية وكافية للكابلات وبحيث لا تسبب اي ضرر او خدش لعازل الكابل الممد فيها.

وبالنسبة لحاملات الكابلات الافقية:

ان لا تقل المسافة بين اعلى مسيرة للكابل وبين اسفل المسيرة التي تعلوها عن عشرة سنتيمترات بحيث تسمح باضافة او بازالة اي كابل على المسيرة السفلى مهما كان قطره.

ان لا تقل المسافة بين اعلى المسيرة او اسفلها، وبين اي حاجز على طول امتدادها عن عشرة سنتيمترات.

ان يتم اختيار المسافة بين اية ركيزتين عاموديتين لتثبيت مسيرة الكابل بحيث لا يزيد معدل انحناء المسيرة نتيجة الحمل الاقصى عن ثلاثة بالالف 3% من المسافة بين الركيزتين.

تصمم حاملات الكابلات بحيث يمكن اقفالها، عند الحاجة، بغطاء يمكن تثبيته على هذه الحاملات.

يراعى في تصميم الزوايا او في القطع التي تسمح بتغيير مستويات او اتجاهات هذه الحاملات بحيث لا تتسبب في درجة تقوس للكابل تزيد عن الدرجة المسموح بها فنياً.

تعتمد المسافة بين نقطة تركيز المسيرة وبين ركيزة التثبيت بحيث لا تقل عن 1/10 من المسافة بين اية ركيزتين للتثبيت.

تكون جميع القطع المستعملة في حاملات الكابلات من المعدن المزنيق كما يتم دهان جميع الركائز المستعملة، كما يراعى اختيار وسائل مناسبة لحماية الحاملات في الامكنة الرطبة او الامكنة المسببة للتآكل (استعمال مواد غير قابلة للصدأ او تغليف القطع بمواد عازلة مناسبة).

يراعى ان يكون عدد القطع الرئيسية المستعملة محدوداً قدر الامكان كذلك الامر في عدد الوصلات المؤقتة بالحزفات، كما يراعى في اختيار انواع المعادن المتلاصقة بحيث لا تتسبب بالتآكل.

تغلف المساحات المقطوعة في المعادن بدهان مكلفن (Galvanisé).

يمنع استعمال طريقة اللحام في جميع الحالات.

تطبق جميع الشروط المحددة اعلاه للحماية ضد التآكل في حاملات الكابلات المستعملة داخل الاقنية.

التوصيل

يتم توصيل اطراف الاسلاك بطريقة الترصيع (Sertissage) او بطريقة الدمغ (Poinçonnage) لتأمين الوصلات بين الاسلاك مع التجهيزات الكهربائية او بين الاسلاك مع بعضها البعض.

جميع قطع الوصل بانواعها تكون من النحاس المقصدر (Cuivre étuvé).

جميع المواد العازلة يجب ان تحتفظ بقدراتها العازلة بعد عمليات التوصيل او الترصيع.

وبشكل عام، يتوجب ان تتم جميع عمليات التوصيل طبقاً للشروط التنظيمية الحديثة المتبعة عالمياً.

قساطل التمديدات المائية لوصول مجموعة الضخ الغاطسة:

يشمل تقديم ونقل وتركيب القساطل الخاصة بكل التمديدات المائية المصنوعة من الحديد الأسود السميك ذات ضغط إسمي يصل إلى 25 وحدة جوية في الموقع والعائدة لوصول مجموعة الضخ الغاطسة العائدة لرأس البئر ، كما وصل خط الضخ المقترح بخزان وطى البان - بلاط التوازن من جهة أخرى بما فيه تقديم وتركيب الوصلات التابعة لها وربط القساطل بقطعها بما فيه تقديم جميع القطع والمعدات واليد العاملة اللازمة للتركيب بما فيه تكاليف التجارب المطلوبة وإصلاح العيوب التي قد تظهر خلال التجربة والتمديدات اللازمة لوصول محطة الضخ الجديدة بالخزان وبخطوط الدفع في الموقع.

المعدات الملحقة اللازمة لتركيز مجموعة الضخ الغاطسة:

يشمل تقديم ونقل وتركيب المعدات الملحقة اللازمة لتركيز مجموعة الضخ الغاطسة والمؤلفة من:

أجهزة لتركيز مجموعة الضخ الغاطسة.

أجهزة تثبيت الكابلات الكهربائية.

الوصلات والأكواع والمشتركات والسكورة والعدادات وساعات الضغط.

سكر فواشة (Vanne flotteur)، صمام مانع للإرتداد وصمام التحكم بمنسوب البئر (Globe Valve): قطر اسمي 100 ملم، ضغط اسمي 16 بار ويتم حمايتهم بواسطة طبقة من مادة المركب الصمغي (Epoxy) بسماكة أدناها 0,15 ملم مع الرباطات الإضافية للتركيب إذا لزم الأمر.

طاردة الهواء: قطر اسمي 60 ملم، ضغط اسمي 16 بار ويتم حمايتها بواسطة طبقة من مادة المركب الصمغي (Epoxy) بسماكة أدناها 0,15 ملم مع سكر العزل وكافة القطع الملحقة.

جهاز قياس تصريف المياه: من النوع الكهربائي المغناطيسي (Débitmètre Electromagnétique) يشمل على جهاز ارسال ومسجل وجهاز مجمع والدوائر الكهربائية والالكترونية كدوائر التغذية والمغير المتعدد الوظائف والمؤشر الرقمي وكابلات التوصيل والخزانات ومؤشرات رقمية ودوائر الحماية، واللوازم الخ... الضرورية لقراءة التصريف بصورة مباشرة فضلاً عن ارسال هذه القراءات الى لوحة التحكم.

جهاز قياس منسوب المياه في البئر: يُركب داخل البئر جهاز كامل لقياس منسوب المياه (Mesure de niveau)، يتألف من مسبار غاطس ذي مقاومة متأثرة بالضغط (Piezoresistive sensor) خاص بمنشآت شديدة العمق يركب داخل انبوب البولييثيلين، وكابل لنقل الإشارة يتضمن أنبوب دقيق لزوم مقارنة الضغط الجوي (Tube capillaire) ودوائر كهربائية والكترونية كدوائر التغذية والمغير المتعدد الوظائف والمؤشر الرقمي وكابلات التوصيل والخزانات ودوائر الحماية واللوازم وقطع التثبيت الخاصة عند منفذ البئر وعلبة لمنع تسرب الرطوبة الى داخل انبوب مقارنة الضغط الجوي الخ... واللوازم الضرورية لقراءة المنسوب على لوحة التحكم.

جهاز قياس حرارة المحرك، يُركب الجهاز كاملاً لقياس حرارة لفائف (Windings) محرك مضخة البئر الإرتوازي والمؤلف من مقياس حرارة رقمي مضبوط مسبقاً (Pt 100) ويشمل على دوائر كهربائية والكترونية للحماية ومؤشرات رقمية وكابل لنقل المعلومات وكافة اللوازم، الخ... الضرورية لقراءة الحرارة على لوحة التحكم.

جهاز قياس الضغط (Mesure de pression piezorésistive)، يُركب جهاز قياس ضغط (Piesoresistive) من أجل قياس الضغط في القساطل وكابل لنقل الإشارة ودوائر كهربية والإلكترونية كدوائر التغذية والمغير المتعدد الوظائف والمؤشر الرقمي وكابلات التوصيل والخزانات ودوائر الحماية واللوازم وقطع التثبيت الخاصة الخ... الضرورية لقراءة المنسوب على لوحة التحكم على أن يكون 16 بار.

أجهزة حماية المضخة من العمل عند جفاف المياه (Débistat) من عيار 16 بار وتشمل المجموعة أجهزة الحماية من العمل عند جفاف المياه (Débistat) في خزان التوازن ومركبة عند مدخل مجموعات الضخ الأفقية السطحية. بما فيه تقديم جميع القطع والمعدات واليد العاملة اللازمة للتركيب وتكاليف التجارب المطلوبة وإصلاح العيوب التي قد تظهر خلال التجربة.

يجب أن تطابق تجهيزات القساطل من اكواع ومشتركات ووصلات مخالفة وخلافه المواصفات الفنية العالمية العائدة للكاتالوجات الرسمية من المعامل. ويجب أن تكون مانعة للنش تحت تأثير مختلف الضغوطات الملحوظة ولا تؤدي إلى عطل فيها.

تقدم هذه التجهيزات كاملة مع جميع الملحقات الضرورية لتركيبها وفقاً للكشوفات التخمينية ووفقاً للأقطار والضغط الإسمي للقساطل.

وعلى المتعهد في جميع الأحوال تقديم شهادة من المصنع تظهر مطابقة هذه التجهيزات للمواصفات المطلوبة والموافق عليها من قبل الإدارة. جميع المواد المستعملة تخضع للمواصفات الفرنسية (AFNOR) والمستندات (D.T.U.) أو للمواصفات الصادرة عن الجمعية الأميركية (ASTM) أو المواصفات الصادرة عن معهد أئمة القياس الإنكليزية (B.S.S.)، الصادرة بتاريخ توقيع العقد أو النشرة الأخيرة لهذه المواصفات.

اللوحات الكهربية: مؤلفة من:

يخضع تركيب لوحات التوزيع الكهربية للشروط المحددة في المعايير الفرنسية NF C 15-100 والخاصة بالتمديدات الكهربية الداخلية - التوتر المنخفض.

تركب اللوحة في مكان المحدد على الخريطة المرفقة، وتؤمن الفتحات في الارض، تحت اللوحة، لتسهيل وصول مختلف التمديدات الكهربية من وإلى اللوحة بحيث تؤمن سهولة أعمال التشغيل والصيانة. تثبت اللوحة على الحائط او على الارض بشكل جيد ويتم توصيل جميع الكابلات قبل المباشرة بايصال التيار الكهربي ويخضع التوصيل والتركيب والتشغيل للشروط العامة المفروضة لمثل هذه المنشآت، لا سيما:

تنظيف كل القطع غير الموصلة (العازلة) للتيار الكهربي بشكل جيد وإزالة الغبار او الزيوت التي قد تكون عليها. التأكد من عدم وجود اي جسم غريب داخل اللوحة والتأكد من خلو الخزانة من مراكز تجمع الحشرات والرطوبة، والعمل على اجراء تنظيف عام والتأكد من سلامة دهان العلبة.

التأكد من صلاحية الوصلات الكهربية (الكابلات والقضبان النحاسية الرئيسية الموصلة للتيار وخلافها). التأكد من حسن عمل جميع الاجهزة الكهربية التي تتضمنها اللوحات وحسن توصيلها، بما فيها جميع الدورات الكهربية العائدة للتحكم والحماية والقطع والتوصيل لكل المرحلات (Relais) التي تتضمنها اللوحة.

التأكد من عدم وجود الرطوبة داخل الخزانة ومن حسن عمل المقاومات الكهربائية المخصصة لتسخين اجواء العلبة للحد من هذه الرطوبة (Résistances anticondensation).

التأكد من مقاومة الدورات الثانوية الموصلة للارض بحيث لا تزيد هذه المقاومة عن 5 اوم (Ohms) والتأكد من حسن عزل جميع الموصلات والقضبان النحاسية الرئيسية.

ملاحظة: ان قيمة المقاومة المحددة اعلاه (5 اوم) معطاة فقط بشكل بياني ويتوجب التأكد من قيمة المقاومة بعد الاخذ بالاعتبار الحدود المسموحة على ضوء طبيعة الدورات الكهربائية والخزانة المعدنية ومقاومة الارض.

- بعد التأكد من تطابق جميع الشروط المحددة اعلاه، يمكن ايصال الكهرباء للوحات والخزانات شرط ان لا تقل شدة انعزال جميع الاقسام الموصلة للكهرباء عن (1 Mohm).

تشتمل اللوحات الكهربائية على ما يلي:

لوحة عامة للتوزيع (Tableau principal).

لوحة للتشغيل والمراقبة والحماية (Tableau de controle).

وتشمل المجموعة تقديم ونقل وتركيب مختلف اللوحات الكهربائية ذات غلاف مصنوع من الألمنيوم أو من صفائح فولاذية بسماكة 2 ملم كحد ادنى معالجة ضد التآكسد وهي على سبيل الذكر لا الحصر لوحة لتشغيل المحطة يدوياً أو آلياً، لوحة عامة للقيادة، لوحة للمراقبة وللحماية لكل نظام ضخ، لوحة ملحقة لكافة الاجهزة والعدادات (مؤشر لمستوى المياه في البئر والخزان، عداد تدفق المياه، جهاز قياس ضغط المياه، إلخ...)

تشتمل هذه اللوحات على المعدات والتجهيزات التالية:

دوائر كهربائية وإلكترونية كدوائر التغذية وكابلات التوصيل بالأطوال اللازمة والخزانات ودوائر الحماية وكافة اللوازم. الإنارة ومآخذ التيار الكهربائي.

فاصل للمجموعة (Disjoncteur de groupe).

أجهزة الاقلاع الآلي بواسطة محوّل ذاتي (Autotransformateur or Soft Starter).

بالإضافة إلى مطلق اتوماتيكي من نوع المحول الذاتي (Autotransformer type or Soft Starter) يتألف من الخزانة، قضبان التوصيل وفاصل كهرباء ومفاتيح التماس (Power Contactors) وأجهزة الترحيل وكافة الكابلات والتوصيلات الداخلية وقطع التجميع والتوصيل بالارض وكافة اللوازم ومصحح معامل القدرة (Power factor capacitor bank) على خط التغذية الرئيسي مع المكثفات مع اشارات تحذير ضوئية لتوضح امكانية وجود طاقة مشحونة، ومع الحماية الكهربائية الضرورية الخاصة بهذه التجهيزات من صهيرات مع فواصل وقواطع تلقائية ومفاتيح تماس، إلخ... واللوازم.

بالإضافة الى الحماية التالية:

مرحل الحماية من الانخفاض في مستوى المياه داخل البئر/أو داخل خزان التوازن

أجهزة الحماية من التغيرات والانقطاعات والتقلبات في التيار الكهربائي.

مرحلات الحماية من العمل بلا ماء او عندما يكون الضغط مرتفعاً.

أجهزة حماية مجموعة الضخ الغاطسة للبئر .
اشارات خاصة للتعليمات والاعطال.

أجهزة قياس: التيار الكهربائي (Ampèremètres)، القوة المحركة الكهربائية (Voltsmètres)، لمبات إشارة (Lampes témoins)، تردد الكهرباء (Fréquence-mètre)، عداد استهلاك الكهرباء (Compteur horaire) وساعات مختلفة. أجهزة حماية الجهاز البشري (معدات للصيانة، توقيف للطوارئ إلخ...) بما فيه تقديم كافة القطع والمعدات واليد العاملة اللازمة للتركيب وتجربة المجموعة الكاملة من اللوحات الكهربائية وتكاليف تصليح العيوب التي تظهر اثناء التجربة. كما يتوجب على الملتزم تقديم وتركيب فاصل قلاب (Inverseur manuel de transfert) يدوي يسمح بإدخال توتر المولد أو توتر الكهرباء الأساسية لتشغيل محطة الضخ. ويكون التحكم من خارج اللوحة الكهربائية مع كافة الإشارات الصوتية والإشعاعية عن وجود تيار المولد أو تيار الكهرباء الأساسية مع إشارة صوتية لوجود التيار الأساسي عند تشغيل مجموعة التوليد.

حماية مجموعة الضخ الغاطسة.

يجري الكشف على اجهزة التوقف الاوتوماتيكي لمجموعة الضخ الغاطسة عند حدوث اي من الامور التالية:
تدني مستوى المياه في البئر الى المستوى الـ "منخفض".

عدم وجود ضغط على خط دفع.

وجود ضغط اضافي على خط دفع.

مجسات تشغيل وتوقيف عمليات الضخ وفقا "لمستوى المياه في خزان وطى البان-الرئيسي".

تؤمن هذه العملية بواسطة مؤقت للحماية لمستوى المياه في بئر بلاط ويرتكز على خاصية التوصيل للمياه ويستعمل مجسات (sondes) ذات توتر مرتفع كما يجب ان يعتمد مستويين اثنين في الخزان.

1 - مستوى "مرتفع" لا يؤدي بلوغه الى توقف المجموعة الغاطسة عن الضخ ولكن لا يسمح باعادة الاقلاع (في حال التوقف بسبب هبوط مستوى المياه او انقطاع التيار) الا بعد ارتفاع المياه ورجوعها الى هذا المستوى.

2 - مستوى "مرتفع" في خزان وطى البان الرئيسي يؤدي بلوغه الى توقف المجموعة الغاطسة في البئر عن الضخ.

ملاحظة: اما فيما يخص المستوى الاعلى للمياه في الخزان ، فأن وصوله، يؤدي الى ارسال انذار الى المحطة والى تصريف الفائض في قسطل الفائض الخاص بالخزان.

الحماية من تغير التوتر وانقطاع خط او التبديل في ترتيب الاطوار (عدم الموازنة)
تؤمن هذه الحماية بواسطة:

- مرحل توتري قابل للتعبير (Relais voltométrique)

- مرحل يؤمن التوازي لترتيب الاطوار ويفصل عند انقطاع احد خطوط الطاقة (Relais d'assymétrie de tension) (ajustable).

- مرحل لتأمين تتابع الاطوار ويفصل في حال عدم تأمين التتابع المطلوب (Relais de succession de phase) ويمكن تأمين هذه الحماية بواسطة مرحل واحد او اثنين او ثلاثة مستقلين، كما يجب ان يؤمن جهاز توقيت قابل للتغيير يؤخر عملية استئناف الضخ والاقلاع الفوري.

الحماية من العمل عند الجفاف (à sec) على الملتزم تأمين هذه الحماية بواسطة Pressostat, توضع على خط الدفع ويمكن تعديلها وفقا للضغط العملي. على الملتزم تركيب مؤقت يتحكم بعملية تشبيك او انطلاق هذه القطع في الخزنة الكهربائية الرئيسية.

ادوات التحكم والانذار

اضافة الى الاجهزة والادوات الملحقة المذكورة اعلاه يتوجب ان تتضمن الخزنة الكهربائية الاجهزة والادوات التالية :

- ثلاثة مصابيح اشارة (لكل خط مصباح) وذلك لكل مجموعة ضخ.
- ساعة قياس التوتر بواسطة فلتومتر ذو مغنطيس متحرك (Voltmètre ferromagnétique) يعمل من صفر إلى 500 فولت مصنف 1.5 مربع الشكل 96 x 96 مع مفتاح ذي سبع وضعيات.
- ثلاثة اجهزة قياس التيار (Ampèremètre) مغنطيسية ترتيب 1.5 مع مجال قياس مناسب وذلك لكل مجموعة ضخ.

- جهاز قياس الذبذبات (Fréquencemètre) : 45 الى 55 هرتز.

- عداد لساعات التشغيل لكل مجموعة ضخ.

- تأشيرة قياس حرارة المحرك.

- تأشيرة كمية المياه المتدفقة (Quantité d'eau en m³ , Debit en m³/h)

- جميع المفاتيح واجهزة التحكم الملحقة والصهيرات وجميع التمديدات الكهربائية وغيرها.

اشارة الاعلام عن الاعطال.

يجب على الملتزم ان يقوم بالكشف عل اجهزة انذار صوتية وضوئية ضمن الخزنة الكهربائية التي تشير الى الاعطال الرئيسية وللعلم:

التوقف الناتج عن القاطع الحراري لأي محرك.

التوقف بسبب هبوط مستوى المياه في البئر الى المستوى الـ "منخفض".

التوقف بسبب ارتفاع مستوى المياه في الخزان الرئيسي الى المستوى الـ "مرتفع".

التوقف بسبب ارتفاع وهبوط التوتر.

التوقف بسبب انقطاع احد خطوط الطاقة او عدم التماثل (Assymétrie)

التوقف بسبب تعاكس الاطوار (Inversion de phases)

التوقف بسبب الإنطلاق الطويل الأمد لأي مجموعة ضخ.

التوقف بسبب الضغط غير الكافي في سحب او شفت او دفع المجموعة العامودية.

الحماية ضد الصواعق

1- شروط عامة

تشمل الاشغال تركيب نظام كامل للحماية ضد الصواعق طبقاً للمعايير الفرنسية NF C 17-100، يشمل:

تقديم وتركيب مانع الصواعق

كابلات التوصيل للارض

المأخذ الارضي (Prise de terre).

طريقة التركيب

تشمل الحماية ضد الصواعق تركيب المانع على السطح وايصاله للمأخذ الارضي. يتم اختيار نوع المانع المركب على سطح المنشأة بحيث يؤمن الحماية الكاملة للمنشأة. تكون جميع التجهيزات العائدة لهذه الحماية صادرة عن مرجع او شركة مخصصة بتقديم التجهيزات المانعة للصواعق، كما تكون مصححة طبقاً لاحداث النظم الفنية المعتمدة عالمياً.

يثبت مانع الصواعق على عامود هوائي (antenne) بشكل قوي وثابت قادر لتحمل الاهتزازات والضغط الميكانيكي. يستعمل كابل من النحاس بقياس 90 ملم² على الاقل لتوصيل مانع الصواعق بالمأخذ الارضي، ويمدد هذا الكابل بشكل عامودي تماماً ويسمح باعتماد بعض الانحناءات شرط ان تكون بشعاع كبير (Large rayon de courbure). يمرر الكابل النحاسي، على ارتفاع مترين من سطح الارض، داخل انبوب من البلاستيك لتأمين الحماية الميكانيكية للكابل ويراعى في اختيار مجرى التمديد للكابل بحيث يكون بعيداً عن جميع الاقسام المعدنية في البناء.

تصنع المآخذ (المسارب) الارضية بالافضلية من المعدن المناسب المقاوم للتآكل الناتج عن التماس مع التربة كالنحاس من نوع (Copperweld) او ما يعادله، ويراعى في تحديد عدد المآخذ اللازمة بحيث تكون مقاومة هذه المآخذ مجمعة اقل من مقاومة أي مأخذ ارضي آخر مستعمل في الانشاءات.

صمام للحماية من طرق المياه (Vanne d'anticipation de coup du bélier):

من الفونت (Fonte) بقطر اسمي 100ملم، وضغط إسمي 16 بار في القاعة التقنية، يثبت بواسطة الرباطات وتتم حمايته بواسطة طبقة من مادة المركب الصمغي (Epoxy) بسماكة أدناها 0,15ملم بما فيه البراغي وكافة الملحقات اللازمة وفقاً للمسطحات التنفيذية.

جهاز قياس مستوى المياه داخل خزان الرئيسي (Mesure de niveau):

تشمل الوحدة من تقديم ونقل وتركيب جهاز قياس مستوى المياه (Mesure de niveau) داخل خزان الرئيسي مكوّن من كابل لنقل الإشارة ودوائر كهربائية والإلكترونية كدوائر التغذية والمغير المتعدد الوظائف والمؤشر الرقمي وكابلات التوصيل والخزانات ودوائر الحماية واللوازم وقطع التثبيت الخاصة الخ،... الضرورية لقراءة المنسوب على لوحة التحكم مسبار غاطس ذي مقاومة متأثرة بالضغط (Piesoresistive sensor).

ساعة قياس ضغط المياه (Manomètre): مؤلفة من:

عيار 6 بار مركزة عند رأس البئر.

وكمزودة بغطاء حماية وبسكر للعزل بما فيه كافة المعدات والملحقات اللازمة.

الأعمال الكهربائية العائدة للإنارة داخل محطة المراقبة وخارجها:

تستعمل معدات متطابقة مع المعايير الخاصة بالمواقع الرطبة والمتسببة بالتآكل (فئة الحماية IP55). يتضمن الثمن النقطة الكهربائية والمعدات والنقل واليد العاملة والوصل والتغذية والكابل الكهربائي والتركييب والإختبارات والتشغيل والتأمين بما فيه المقتضيات الضرورية كافة من أنابيب داخلية أو خارجية وأسلاك وعلب وحاملات ومجاري كابلات وتنقيير وتوريق إلخ ... ويتضمن تقديم وتركيب كابل التغذية والفواصل (Disjoncteurs). مفصلة على الشكل التالي:

وحدة الإنارة الخارجية لتسليط النور (Projecteur):

يشمل جهاز لتسليط النور (Projecteur) مزود بمجموعة لمبات (Led) مانعة لتسرب المياه (Etanche) قوة 80W. وحدة الإنارة الخارجية مثبتة على الحائط (Lampe LED):

يشمل جهاز إنارة خارجية وفقاً للأجهزة المستعملة لإنارة الشوارع (Lampe LED 80W ou équivalent) بما فيه نظام التأسيس الخاص بكل لمبة ونظام التحكم الأوتوماتيكي وفقاً لبرنامج أوقات معينة. وحدة الإنارة الداخلية LED:

يشمل أجهزة إنارة داخلية صناعية مقلدة 50 W LED و 25W مع كامل تجهيزاتها بما فيه الغطاء البلاستيكي للحماية من الرطوبة.

المفاتيح الكهربائية:

مفتاح كهربائي مانع لتسرب المياه (Interrupteur étanche).

مفتاح كهربائي عادي.

مأخذ للتيار:

مأخذ للتيار مانع لتسرب المياه Prise étanche أحادي الطور Monophasé أو ثلاثي الأطوار Triphasé.

مأخذ للتيار عادي أحادي الطور أو ثلاثي الأطوار.

اللوحة الكهربائية الرئيسية الخاصة بالإنارة:

وتشمل اللوحة الكهربائية الرئيسية الخاصة بالإنارة ومأخذ التيار الكهربائي وكل الأشغال والإنشاءات والقطع والكابلات والقواطع وقضبان التوصيل وطرق التوصيل بالأرض بما فيه العداد الكهربائي، اللازمة لتركيب هذه اللوحة ووصلها على المعدات والتجهيزات المعنية ومصدر الطاقة.

أجهزة إطفاء الحريق:

وتشمل على ثلاث أجهزة لإطفاء الحريق سعة كل واحدة 5كلغ، تعلق في سقف غرف الكلور والغرفة الفنية والغرفة الكهربائية وتعمل تلقائياً عند حدوث أي خلل أو حريق.

معدات وتجهيزات تعقيم المياه بواسطة الكلور:

تشمل المجموعة الكاملة لتقديم ونقل وتركيب معدات وتجهيزات تعقيم المياه بواسطة الكلور وذات إستطاعة قصوى قدرها 20,0كلغ/ساعة وتحتوي هذه المجموعة على:

خط مائي ذي ضغط اسمي يساوي 16 بار من قسطل توريد المياه الى الخزان ولغاية غرفة الكلور بما فيه إنشاء المأخذ اللازم.

سكر مائي يدوي ذي ضغط اسمي يساوي 16 بار .

مصفاة مائية ذات ضغط اسمي يساوي 16 بار .

مجموعة ضخ نابذة لتأمين الضغط الإضافي اللازم لعملية الحقن داخل خط الدفع بعد المجموعات الأفقية على ان يكون في حدود زيادة قدرها 3 كلغ/سم² عن ضغط خط الدفع.

مانع للارتداد ذي ضغط اسمي يساوي 16 بار .

سكر مائي يدوي ذي ضغط اسمي يساوي 16 بار .

جهاز لقياس وقراءة ضغط المياه.

جميع القساطل والقطع لإيصال المياه من وإلى آلة التعقيم.

حاقن مع صمام رقي، يعمل آلياً عند سيلان المياه داخله.

صمام منظم لضغط غاز الكلور وتنفيس الفائض منه.

صمام لضبط الفراغ الذي ينتج عن اي تعديل في مستوى ضغط المياه داخل الحاقن.

مؤشر لمعدل تغذية كمية الكلور التي يجري حقنها في المياه.

ضابط يدوي لمعدل التغذية مع جهاز تعيير داخلي.

جميع القطع والاجهزة اللازمة لتشغيل الآلة وعيار كمية الكلور التي يجري حقنها في المياه بصورة دائمة ودقيقة.

ثلاثة قناني تحتوي على مادة الكلور سعة الواحدة 50 كلغ.

نرابيج من الـ PVC أو الكاوتشوك أو المعدن الذي يتحمل التركيز العالي من مادة الكلور ذات ضغط اسمي 50 بار .

قناع واحد واقى من غاز الكلور من النوع الذي يغطي كامل الوجه مع تأمين الرؤية.

جهاز يدوي لقياس كمية الكلور المتبقي في المياه يعمل بواسطة مادة الارتوتوليدين (Orto-tolidine)، تعطي القراءة

التالية: 0,1 - 0,2 - 0,3 - 0,4 - 0,5 - 0,6 - 0,7 - 0,8 - 0,9 - 1,0.

قنينة تحتوي على مادة النشادر (Ammoniaque) التي تساعد على تحديد موقع ترويح غاز الكلور من الآلة.

طقم عدة أو مفاتيح لفك ووصل قناني الكلور وللصيانة.

قطع الغيار اللازمة لتشغيل وصيانة الآلة لمدة عام واحد مفصلة على لائحة مرفقة بالعرض.

مراوح التهوية عدد 2.

كاشف تسربات غاز الكلور .

تجربة وتسليم جميع المعدات وتدريب طاقم تشغيل المحطة:

وتشمل القيام بجميع التجارب الضرورية لاستلام الاعمال، وتدريب طاقم تشغيل المحطة وتقديم دفاتر التشغيل والصيانة

وتحليل المياه بأخذ عينة ونقلها الى المختبر والقيام بالتحليل.

كتب تفسيرية ومصورات

يتوجب على الملتزم ان يقدم كتب تفسيرية يبين فيها كيفية تشغيل الاجهزة والصيانة الدورية لها كما يشرح فيها كافة تفاصيل الاجهزة التي يتم تركيبها مستندا الى المسطحات والمقاطع والمصورات اضافة الى التعليمات والمستندات المقدمة من مصانع الاجهزة.

كما يجب ان يتضمن:

مسطح يبين بالتفصيل التجهيزات وهي في حالة التشغيل مع اعتماد ترقيم بياني لها.

لائحة بالتجهيزات المركبة مع ذكر الماركة والطرار والرقم.

تقدم الكتب التفسيرية والمستندات المذكورة اعلاه على ثلاث نسخ مجمعة ومجلدة بشكل جيد وتودع نسخة لجانب الادارة مرفقة بطلب الاستلام والنسختين الاخريتين في مكان خاص ضمن الخزنة المعدنية العائدة للمحطة.

تكوين العرض الفني

يجب ان يتضمن عرض المتعهد اضافة الى المستندات المذكورة في الفصول اعلاه المستندات الوارد ذكرها ادناه.

1- على المعارضين ان يرفقوا مع عروضهم مذكرة تقنية وصفية للتجهيزات وجميع الضمانات مقدمة وفقا لمواد دفتر الشروط الخاص.

2- يجب ان تتضمن العروض اجباريا وبصورة واضحة ومفصلة الوصف الفني للمواد والمعدات وتوابعها كما هو مبين ادناه :

المحرك الكهربائي لمجموعات الضخ (مجموعة الضخ الغاطسة)

- اسم المصنّع (الماركة)

- الطراز

- الشكل

- معايير التصنيع

- نظام الحماية

- العزل الكهربائي

- التبريد

- القدرة النظرية

- سرعة الدوران النظرية

- التوتر، الذبذبة او التردد (Fréquence) وعدد المراحل (Phases)

- شدة التيار النظرية (في ظروف العمل الطبيعية) (Intensité nominale)

- شدة التيار لدى الاقلاع (اقلاع مباشر)

- عامل القدرة بين 75 % و 100 % من الحمولة النظرية

- المردود والكفاءة بين 75 % و 100 % من الحمولة النظرية

(2)

PS

B

- المجسات الحرارية (thermosondes)

- طريقة الاقلاع

- عقب الارتكاز (Butées)

- جهاز تلقي الصدمات

101 - أشغال تنفيذ التمديدات المائية

1 - أشغال التنفيذ

- خرق الاسفلت أو القسم المعبد

لا يجوز للملتزم ان يباشر بخرق الاسفلت الا بعد الحصول على مذكرة العمل ببدء الأشغال.

- قياس الحفريات

لن يقل عرض وعمق الحفريات عن:

قياس قطر القساطل (بالملم)	عرض الحفرية عند القعر (بالمتر)	عمق (بالمتر)
32 وما دون	0.20	0.45
40-50-63	0.40	0.60
75	0.50	0.90
110-90	0.50	1.10
160-140	0.50	1.20
200	0.60	1.30

القياسات المذكورة أعلاه هي الحد الأدنى وعلى الملتزم توسيع الحفريات إذا كانت طبيعة الأرض أو مقتضيات العمل تقتضي بذلك وتعتبر كلفة أي زيادة في الحفريات مغطاة بأسعار الالتزام ومحسوبة أصلاً في هذه الأسعار. يزداد العمق الوارد في الجدول أعلاه (0.2 م) عندما تكون التمديدات تحت الرصيف.

يجب ان يكون قعر الحفرية مستوياً جيداً وموازيًا للمقطع الطولي للطريق الا في الممرات الخاصة. ان طول الحفريات المكشوفة خاضع لمتطلبات البلديات أو وزارة الأشغال العامة والنقل، كل في ما يعود للطرق التابعة لها، على أن لا تزيد عن 150 متراً.

يدفع سعر المتر الطولي للحفريات كما هو مبين في جدول الأسعار وتقدير الكميات مهما كانت طبيعة الأرض في موقع الحفريات (أرض رملية طينية، ترابية، صخرية، الخ،...). على الملتزم ان يأخذ كل الحيطة لتجنب وقوع أضرار على المنشآت التي تصادفه في الحفريات، وفي حال حصول مثل هذه الأضرار ارادياً أو غير

ارادي، على الملتزم ان يقوم باصلاحها فوراً على نفقته الخاصة (مواد، يد عاملة) باعتبار ان مثل هذه التكاليف محسوبة أصلاً في الأسعار المعروضة للالتزام، كذلك من المفروض ان تكون تكاليف هدم منشآت قديمة على شكل عمار أو خرسانة مسلحة تصادف الحفريات محسوبة في الأسعار المعروضة. يتحمل الملتزم تكاليف ضخ المياه النابعة من الحفريات من ضمن الأسعار المعروضة. في حال ضرورة تعميق الحفريات للنزول تحت قساطل أو مجارير أو قنوات تصريف الأمطار أو كابلات الخ،... تعتبر التكاليف محسوبة ضمناً في الأسعار الأساسية ويتحملها الملتزم على نفقته الخاصة.

على الملتزم ان يؤمن كل وسائل المحافظة على سلامة السير وذلك على نفقته الخاصة. يجب نقل الانقاض الى مكبات قانونية وأن يضع إشارات تنبيه تحمل إسم مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان على طول الحفريات غير المردومة بعد، كما هو مبين في المادة "عوائق لحركة السير وأضرار على الأملاك المجاورة" المذكورة سابقاً.

يجب على الملتزم ان يؤمن حضور شخص عند كل طرف من الحفيرة 24 ساعة على 24 لتنظيم السير في الاتجاهين عند العمل في الطرقات الضيقة التي لا تسمح بالسير في الاتجاهين بسبب الحفريات.

- فرش طبقة من الرمل أو البودرة

عند الانتهاء من الحفريات يجب فرش طبقة من الرمل أو البودرة سماكتها لا تقل عن (10) عشرة سنتيمترات فرشاً منتظماً في قعر الحفريات لتصبح قاعدة لاستقبال القساطل، ويجب ان يكون الرمل أو البودرة خالياً من كل مواد غريبة مثل الاتربة والصدف والاعشاب.

- تنزيل القساطل

بعد توزيع القساطل على طول جانب الحفيرة وتنظيفها جيداً من الداخل يقوم الملتزم بتنزيلها في الحفريات. يجب أخذ العناية والحيطه الكافية اثناء تنزيل القساطل للحفاظ عليها وعلى الطبقة الواقية الخارجية في حال وجودها.

عند كل توقف عن التركيب يجب على الملتزم سد أطراف الخط الممدد بسدات محكمة.

- أشغال وصل القساطل

يقوم الملتزم بأشغال وصل القساطل والقطع الخاصة المركبة على هذه القساطل بالطرق العلمية.

- أشغال الردم ونقل الفائض

بعد إتمام أشغال وصل القساطل يباشر الملتزم بعملية ردم الحفريات بالمواد المطلوبة والمذكورة لاحقاً في هذا الدفتر، مع ترك الوصلات مكشوفة إلى ان تتم أشغال التجارب الهيدروليكية عليها بنجاح. يقوم الملتزم بردم الحفريات بالرمل أو البودرة الناعمة المرصوفة على طبقات حتى طبقة البحص والزفت. على الملتزم دك الردم ورشه بالمياه، وذلك على مراحل لا تتعدى كل مرحلة سماكة (30) ثلاثين سنتيمتراً كحد أقصى.

يجب ان يحصل الملتزم على موافقة المشرف على التنفيذ من قبل المؤسسة على ردم كل طبقة قبل ردم الطبقة التي تليها.

يترك ما بين 25 سنتم إلى 30 سنتم في أعلى كل حفرة لاستقبال طبقة البحص والزفت في كل الأماكن التي كشفت بسبب الحفريات.

يقوم الملتزم بوضع شريط تنبيه (Warning Tape) من اللون الأزرق قبل وضع طبقة البحص على أن يكون الشريط التنبيه المذکور مصنع من مادة الـ Polypropylene ويعرض لا يقل عن 10 سم و تكون كلمة "مياه" او "Water" مطبوعة باللون الأسود على الشريط التنبيه وذلك على كامل مسار قساطل المياه التي تم تركيبها.

المواصفات الفنية للشريط التنبيه:

Tensile Strength: >3 N/mm²

Elongation at Yield: > 15%

Elongation at Break: >35%

يقوم الملتزم بنقل كامل الردم إلى المكبات العمومية القانونية على نفقته الخاصة.

- معدات المراقبة والتجارب الهيدروليكية

يقوم الملتزم بهذه التجارب بحضور المشرف على التنفيذ من قبل المؤسسة.

يجرب الخط لمدة ساعة تحت ضغط يساوي:

- ضغط الخدمة الأقصى $1.5 \times$ إذا كان ضغط الخدمة أقل من 10 بار.

- ضغط الخدمة الأقصى زائد (5) خمسة بار إذا كان ضغط الخدمة الأقصى يساوي أو يزيد عن

10 بار.

في كل الأحوال لا يجب ان يقل ضغط التجربة عن 10 بار.

ان التسامح بانخفاض الضغط لا يجب ان يتعدى 0.2 بار في الساعة، ولا يجب ان يتعدى طول القسم الذي يخضع لتجربة الضغط 500 م.

يقوم المشرف على التنفيذ باستلام نتائج التجارب الهيدروليكية.

يجب خلط المياه المستعملة في هذه التجارب بماء جافيل بنسبة نصف لتر واحد لكل متر مكعب.

يلزم سد أطراف الخط عند اجراء التجربة بواسطة سدات، وتكون المعدات المستعملة للتجارب كما يلي:

1- سدات مجهزة لاستقبال مياه التجربة وتنقيس الهواء مع قطع القساطل والسكورة والحنفيات اللازمة.

2- مضخة التجربة الهيدروليكية.

3- الدعامات اللازمة لتدعيم السدات وتثبيتها.

4- ساعات ضغط (مانومتر) عدد 2.

يجب تأمين ما يلي لإتمام عمليات التجارب:

- 1- عند الطرف الأعلى للخط : فتحة تنفيس للهواء مع سكر مركب إلى أعلى.
- 2- عند الطرف الأسفل : فتحة مع سكر لتعبئة المياه مع وصلة إلى المضخة والمانومتر.
- يقوم الملتزم بتأمين كل المعدات اللازمة ويمكن ان تقوم المؤسسة باعارته بعض القطع الخاصة كالسدات والوصلات.
- لتعبئة الخط قيد التجربة يمكن استعمال مياه شبكة مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان بعد موافقة مندوب المؤسسة، ويتم التجارب دائماً قبل اتمام عمليات الردم إلا في حال اعطاء تعليمات مخالفة لذلك.
- في حال عدم تحمل جزء من التمديدات للتجارب الهيدروليكية يصار الى استبداله على نفقة الملتزم.

- وصلة التفريغ - طاردة الهواء - وصلة على الخزان (أنظر جدول الأسعار وتقدير الكميات)

يقدم الملتزم اليد العاملة المختصة وكل القطع الفوتونية اللازمة وطارادات الهواء والقطع الخاصة، الخ،... والركائز الاسمنتية والحديدية والمخالفات (Reducers) والوصلة على الخزان، والسكورة الخ،... لاتمام الأشغال، ويقدم الملتزم القساطل الفوتونية والقطع التابعة لها من أنواع ومشتريات، ويقوم بوصل وتركيب القطع الفوتونية وتوابعها بحسب الأصول الفنية والخرائط المرفقة ودفتر الشروط هذا والخرائط التفصيلية المحضرة من قبله والموافق عليها من الإدارة.

تطبق مواصفات بنود "السكورة من الحديد الزهر المرن" و "طارادات الهواء" المذكورة أعلاه على مختلف المواد والقطع المستعملة لإتمام هذه الوصلات.

- ترميم الطرقات والأرصفة

بعد اتمام الردم على الملتزم القيام بعمليات ترميم الطرقات والأرصفة التي طالتها الأشغال. تدفع قيمة جميع أشغال الترميم المنفذة من قبل الملتزم بالمتر الطولي مهما كانت نوعية التعبيد والأرصفة.

أ - الطرقات المزفتة

أولاً - طبقة الاساس

* مواصفات المواد

تكون طبقة الاساس من البحص (Base course) بسماكة 20 سم. ويجب ان تكون المواد من البحص الناتج عن تكسير صخور لا تقل كثافتها عن 2.45 طن للمتر المكعب الواحد. أما تدرج المواد فيجب ان يكون مطابقاً لاحدى الخلطات التالية:

النسبة المئوية للوزن المار بالمنخل				مقاس المنخل حسب مواصفات ASTM
4	3	2	1	
--	--	--	100	3 انش
--	--	100	--	2 انش
100	100	100 - 70	--	1 1/2 انش
100 - 70	--	85 - 55	--	1 انش

2

85.

85

90 - 60	--	80 - 50	--	3/4 انش
75 - 45	--	70 - 40	--	3/8 انش
60 - 30	55 - 25	60 - 30	45 - 15	رقم 4
50 - 20	--	50 - 20	--	رقم 10
30 - 10	--	30 - 10	--	رقم 40
15 - 5	10 - 0	15 - 5	10 - 0	رقم 200

ويجب ان يكون القسم المار بالغريال رقم 40 من المواد الغير بلاستيكية.

* وضع المواد في مكانها

يقوم المقاول بخلط مواد طبقة الاساس بالماء بالكمية المناسبة للحصول على المحتوى الأمثل للرطوبة (Optimum moisture content). ويمكن ان تتم عملية الخلط هذه اما قبل وضع المواد في مكانها او اثناء عملية الوضع. ولا توضع الطبقة الا بعد التأكد من ان طبقة الردم الأخيرة حاضرة من حيث تماسكها وكثافتها ونظافتها لاستقبال مواد طبقة الاساس البحصية، وبعد الحصول على موافقة المهندس. بعد وضع المواد في مكانها بالسماكة المطلوبة، يقوم المقاول بدكها باستعمال حادلة رجرجة، ذات الوزن المناسب الذي يسمح بالحصول على كثافة 98 % حسب طريقة A.A.S.H.T.O المعدلة (Modified A.A.S.H.T.O Density). كما يجب الا تختلف مناسيب طبقة البحص بأكثر من سنتمتر واحد زيادة أو نقصاناً عن المناسيب المبينة على الخريطة.

ثانياً: - طبقة الايدياليت

يصار الى تنظيف وكنس طبقة البحص الجاهزة لتخليصها من الاتربة والمواد الأخرى بعد ذلك تتم عملية الرش بالاسفلت السائل (كات باك Cut back NCO/1) بمعدل 1000 (ألف) غرام تقريباً للمتر المربع. يقوم الملتزم بعد ذلك بتقديم ووضع طبقة من الايدياليت (زفت) بمعدل 125 (مائة وخمسة وعشرون) كيلو غرام للمتر المربع لتعطي على الأقل سماكة 5 (خمسة) سنتيمترات بعد الحدل دون تجاوز المستوى الأصلي للطريق في أي حال و دون الانخفاض عن هذا المستوى. تسوى سماكة هذه الطبقة بتمرير المحدلة زنة 4 (أربعة) طن بضعة مرات وتفتح الطريق للسير. في حال تعذر على الملتزم وضع طبقة الايدياليت فور اكمال عمليات طبقة الأساس بسبب رداءة الأحوال الجوية يطلب منه صب طبقة ستوكابل، انما صب هذه الطبقة لا تغني الملتزم من صب طبقة الايدياليت كما هو منصوص عنه اعلاه.

يجب أن تكون خلطة الايدياليت مكونة بالنسب التالية:

165 كيلو	- بحص
10 كيلو	- زفت
2 كيلو	- اترية (فيلر)

- رمل المحاجر 3 ملم 23 كيلو
المجموع 200 كيلو

ويكون قياس الحصى كما يلي:

- الثلث من 8 ملم الى 20 ملم

- الثلث من 3 ملم الى 10 ملم

- الثلث من صفر ملم الى 5 ملم

غير انه يمكن للمؤسسة تغيير هذا التركيب بعد فحص مخبري على أساس طبقة رابطة مركبة كما يلي:

- رمل المحاجر 3 (ملم) 190.50 كيلو

- اترية (فيلر) 2.50 كيلو

- زفت 100 / 80 7.00 كيلو

المجموع 200.00 كيلو

تمرر المحذلة 4 طن عدة مرات على الطبقة الرابطة وتفتح بعدها الطريق للسير .

ان التوجيهات المذكورة أعلاه لا تعفي الملتزم من وجوب التقيد تقيداً تاماً بتوجيهات وتعليمات الإدارة.

على الملتزم أخذ كل التدابير والاجراءات التي تضمن إعادة قالب الطريق إلى ما كان عليه وعدم انخفاض مستوى

هذا الطريق فوق التمديدات بعد إنهائه، وعليه ان يقوم على نفقته ومسؤوليته بتصليح أي شائبة قد تظهر على أي

قسم من هذه الأشغال.

ب - طرقات من الخرسانة (الباطون)

أولاً - طبقة الاساس

* مواصفات المواد

تكون طبقة الاساس من البحص (Base course) بسماكة 20 سنتم. ويجب ان تكون المواد من

البحص الناتج عن تكسير صخور لا تقل كثافتها عن 2.45 طن للمتر المكعب الواحد. أما تدرج

المواد فيجب ان يكون مطابقاً لاحدى الخلطات التالية:

النسبة المئوية للوزن المار بالمنخل				مقاس المنخل حسب مواصفات ASTM
4	3	2	1	
--	--	--	100	3 انش
--	--	100	--	2 انش
100	100	100 - 70	--	1 1/2 انش
100 - 70	--	85 - 55	--	1 انش
90 - 60	--	80 - 50	--	3/4 انش

75 - 45	--	70 - 40	--	3/8 انش
60 - 30	55 - 25	60 - 30	45 - 15	رقم 4
50 - 20	--	50 - 20	--	رقم 10
30 - 10	--	30 - 10	--	رقم 40
15 - 5	10 - 0	15 - 5	10 - 0	رقم 200

ويجب ان يكون القسم المار بالمنخل رقم 40 من المواد الغير بلاستيكية.

* وضع المواد في مكانها

يقوم المقاول بخلط مواد طبقة الاساس بالماء بالكمية المناسبة للحصول على المحتوى الأمثل للرطوبة (Optimum moisture content). ويمكن ان تتم عملية الخلط هذه اما قبل وضع المواد في مكانها او اثناء عملية الوضع. ولا توضع الطبقة الا بعد التأكد من ان طبقة الردم الأخيرة حاضرة من حيث تماسكها وكثافتها ونظافتها لاستقبال مواد طبقة الاساس البحصية، وبعد الحصول على موافقة المهندس.

بعد وضع المواد في مكانها بالسمكة المطلوبة، يقوم المقاول بدكها باستعمال حادلة رجرجة ذات الوزن المناسب الذي يسمح بالحصول على كثافة 98% حسب طريقة A.A.S.H.T.O المعدلة (Modified A.A.S.H.T.O Density). كما يجب الا تختلف مناسيب طبقة البحص بأكثر من سنتمتر واحد زيادة أو نقصاناً عن المناسيب المبينة على الخريطة.

ثانياً : الخرسانة (الباطون)

بعد اتمام عمليات طبقة الأساس يقوم الملتزم بصب طبقة من الخرسانة سماكتها لا تقل عن 10 سم حتى تصل الى المستوى الاصلي مع قالب الطريق.

يجب أن تكون الخرسانة مطابقة لمواصفات بند "أشغال خاصة" المذكورة لاحقاً.

ج - الأرصفة المبلطة

بعد انتهاء أعمال الردميات وبعد الرص التام واعطاء القاعدة الشكل اللازم، يقوم الملتزم بفلش طبقة 6 سم من الرمل على الأقل، يقدم الملتزم بلاط رصيف باب أول له ذات النحت والشكل للبلاط الموجود أصلاً ثم يقوم بتركيبه فوق مونة من الاسمنت سماكة 2 سم تقريباً.

يجب مساواة البلاط بواسطة المسطرة على نفس مستوى البلاط الموجود.

في حال هدم نعلة أو شعيرة رصيف على الملتزم أن يقوم بتصليحها على نفقته الخاصة.

102 - خرائط واقع التنفيذ:

عند الانتهاء من الأشغال على المتعهد تقديم خرائط واقع التنفيذ.

2- جدول الأسعار وتقدير الكميات

إن الأسعار المعرّف عنها في هذه اللوائح تغطّي، على سبيل الذكر لا الحصر، جميع الأعمال بما فيه تقديم المواد واليد العاملة والنقل بجميع أنواعه وجميع التكاليف اللازمة والأرباح لأجل التنفيذ الكامل للأشغال بدون إستثناء أو تحفّظ وكما جرى وصفها في دفتر الشروط هذا وطبقاً للخرائط المرفقة ولقواعد الفن وليكون العمل مكتملاً على أكمل وجه. بالإضافة إلى ما تقدّم، فإن الأسعار تأخذ بعين الإعتبار التكاليف والمصاريف التالية:

- تركيب وصيانة جميع اللوازم والتجهيزات المؤقتة خلال العمل ثم تفكيكها وإزالتها عند إنتهائه.
- المواد اللازمة والمعدات والآليات كافة وكل ما يلزم لتنفيذ العمل.
- إجراء مختلف الفحوصات والتجارب المخبرية اللازمة وتجارب الضغط وفقاً للمواصفات الفنية ولطلب المهندس المشرف من قبل المؤسسة.
- جميع الأعمال والمصاريف لأجل التقديم والنقل والتركيب والتخزين والحراسة وغيرها.
- الهوالك والنفقات العامة مهما كانت مسبباتها.
- التقيد التام بكل الشروط الإدارية منها والفنية.
- النثریات للأشغال النثرية والثانوية الضرورية للعمل.
- حماية الممتلكات العامة والخاصة وشبكات الخدمات العامة والتعويض عن جميع الأضرار التي يسببها المتعهد أثناء عمله.
- جميع الإحتياجات لوضع الحواجز والإشارات اللازمة لتأمين سلامة العاملين والمارة.
- جميع التأمينات ضد الحوادث والأخطار للأشخاص وللمواد والأعمال.
- تكاليف المخازن وورش التصليح والعمل.
- تكاليف ورسوم الجمارك والضرائب.
- تكاليف التيار الكهربائي والهاتف والمياه من توصيل وإستهلاك وغيرها.
- جميع المواد الإستهلاكية للمعدات من زيوت ومحروقات وقطع الغيار.
- اليد العاملة بجميع فئاتها من معاشات وتعويضات وجميع التكاليف اللازمة.
- جميع أنواع أعمال المساحة لتركيز المنشآت وتدقيق مواقعها وإرتفاعاتها وجميع خرائط التنفيذ وواقع التنفيذ التي يجب أن تقدم على شكل نسخة ورقية واحدة، ومسجلة على أسطوانات (CD).

الجزء الأول : أشغال تنظيمية وتحضيرية

الرقم	تعريف الأشغال	السعر الافراضي ل.ل.
أ-	<u>تنظيم الورشة</u> يشمل هذا السعر الاشغال التالية: الإستحصال من الجهات الرسمية والدوائر المعنية على الرخص اللازمة للأشغال وغيرها. الاستحصال من الجهات الرسمية على رخصة قطع الشجر، وإعادة غرس الاشجار المماثلة بعد الانتهاء من الاعمال. إقامة الورشة وتركيب المعدات والتجهيزات عند بدء الأشغال ثم فك هذه المعدات والتجهيزات لدى الإنتهاء من الأشغال مع جميع الأعمال المنفرقة والمكملة. تنظيف الورشة بصورة مستمرة وتأمين السلامة العامة فيها طيلة فترة الأشغال إلى حين إنتهائها. القيام بشق الطرقات المؤدية الى مواقع الاشغال وخاصة فيما يعود الى مواقع أنشاء الخزان وذلك وفقاً للمواقع المحددة في موضوع الصفقة. تأمين مكتب للورشة بما فيه التجهيزات العائدة له كافة. القيام بكل الأشغال غير الملحوظة في جدول الأسعار هذا من تدعيم وتثبيت وحماية بالخرسانة المسلحة وغيرها من الأشغال الضرورية لحسن سير الأعمال. تقديم ونقل وتركيب لوحة عدد 2 للتعريف عن المشروع قبل المباشرة بأعمال التنفيذ وفي الأماكن التي تحددها الإدارة. يدفع هذا البند على مرحلتين: 60% من قيمة البند عند أنتهاء من تأمين كافة التجهيزات العائدة للبدء بالعمل. 40% من قيمة البند عند انتهاء الاشغال وتنظيف مواقع العمل ووضع المشروع قيد التشغيل. يدفع ثمن مجموعة الأعمال مقطوعاً :	
	المجموع - أ -	

الرقم	تعريف الأشغال	السعر الافراضي ل.ل.
ب-	<u>أعمال هندسية</u> <u>محطة المراقبة وخط الضخ</u> دراسة الخرائط التنفيذية المرفقة بدفتر الشروط هذا من قبل الملتزم لإبداء رأيه فيها وإعداد خرائط تنفيذية جديدة لكل الأشغال الناقصة في حال وجدت وتحضير الخرائط التفصيلية كافة وتقديمها للإدارة للإستحصال على موافقتها عليها قبل البدء بالتنفيذ. والقيام بكل الأعمال التكميلية على الأرض طبوغرافية وسواها لتركيز الأشغال بما فيه الاعمال الطبوغرافية لزوم خط الضخ. تحضير وتقديم بالتزامن مع تقدم الأشغال خرائط واقع التنفيذ (As built drawings) التي تحتوي كما الخرائط التنفيذية على مسطحات تبين مسار الخطوط والشقالات وغرف التفتيش والوصلات وطاردات الهواء،... ومنشآت الدعم والتثبيت والبنى التحتية والإنشاءات الموجودة التي تتقاطع معها أو تجاورها وذلك على نسخة ورقية واحدة و CD مرسومة بواسطة برنامج AutoCAD وبمقياس توافق عليه الإدارة. يدفع هذا البند على مرحلتين: 60% من قيمة البند عند أنتهاء من أعداد خرائط التفصيلية لمحطة المراقبة وخط الضخ والاستحصال على موافقة الإدارة عليها واعداد تقرير فحص التربة. 40% من قيمة البند عند إنتهاء من أعداد خرائط واقع التنفيذ لمحطة المراقبة وخط الضخ والاستحصال على موافقة الإدارة عليها. يدفع ثمن مجموعة الأعمال ب مقطوعاً :	
	المجموع - ب -	
	المجموع الجزء الأول	

المجموع بالأحرف

الجزء الثاني: الأشغال المدنية لإنشاء محطة المراقبة وريكار رأس البئر

البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي		السعر الإجمالي ل.ل.
				ارقام	حروف	
1	أعمال الحفريات والردميات					
1.1	الحفريات من كل نوع ترابية أو صخرية يشمل هذا السعر المتر المكعب الواحد من الحفريات الترابية أو الصخرية لمحطة المراقبة ورأس البئر والتصوينة الخارجية وغرف التفتيش والمنشآت الأخرى، وإجراء تسويات في الأرض الطبيعية ونقل منتج الحفريات إلى مواقع الإستيداع المسموح بها وتقديم المعدات والمواد اللازمة واليد العاملة المتخصصة. تجري عمليات الحفر بالوسائل الآلية واليدوية ويحدّد عمق الحفريات بحسب مواصفات دفتر الشروط ووفقاً لتعليمات مندوب الإدارة. يعتبر قياس الحفريات حسب أبعاد الحفر التي يتطلبها كل نوع من المنشآت دون الأخذ بعين الاعتبار الإنهيارات مهما كان سببها.	م3	100			
1.2	الردميات البحصية يشمل هذا السعر المتر المكعب الواحد من تقديم ونقل وتخزين وفلش الردميات البحصية تحت أساسات لمحطة المراقبة ورأس البئر إذا دعت الحاجة لذلك بهدف تقوية قدرة تحمل التربة (Bearing capacity of the soil)	م3	10			

					بسمائة لا تتعدى 20 سنتم لكل طبقة من الردم، أو حول المحطة بسمائة 20 سنتم على الأقل، بما فيه تحضير الأرضية قبل فرش البحص ورصّها بواسطة الآليات وآلات الرص والحدل واليد العاملة المتخصصة وفقاً لتعليمات مندوب الإدارة. تكون الردميات البحصية وفقاً للمواصفات المذكورة في دفتر الشروط.	
			20	3م	الردميات العادية من منتج الحفريات أو من مصدر آخر يشمل هذا السعر المتر المكعب الواحد من تقديم ونقل وتخزين وفرش الردميات العادية من منتج الحفريات، أو من مصدر آخر بذات المواصفات المذكورة في دفتر الشروط، حول محطة المراقبة والتصوينات وغرف التفتيش والمنشآت الأخرى، بما فيه استعمال الآليات وآلات الرص والحدل واليد العاملة المتخصصة بحسب مواصفات دفتر الشروط ووفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	1.3
					أعمال الخرسانة	2
			10	3م	يشمل هذا السعر المتر المكعب الواحد من الخرسانة العادية (Blinding and mass concrete) المركبة من 250 كغ من الإسمنت لتنفيذ خرسانة النظافة سماء 10 سنتم تحت أساسات حيطان الدعم ومنشآت أخرى	2.1

			50	3م	الخرسانة المسلحة لمحطة المراقبة وغرفة رأس البئر والتصويينة الخارجية وحيطان الدعم والمنشآت الأخرى يشمل هذا السعر المتر المكعب الواحد من الخرسانة المسلحة المركبة (Reinforced concrete) من 400 كلغ من الإسمنت لزوم حيطان وأرضية وأعمدة وسقف المحطة، حيطان وأرضية وسقف غرفة رأس البئر وحيطان الدعم والتصويينة الخارجية والمنشآت الأخرى، بما فيه تقديم مواد الخرسانة والمواد المضافة للخرسانة واليد العاملة المتخصصة وأجور النقل إلى مواقع العمل يشمل هذا السعر تقديم ونقل وتخزين وتركيب وفك القوالب الخشبية للخرسانة وصب الخرسانة ورجّها جيداً وحمايتها بعد الصب وكل ما يلزم من مقتضيات مختلفة	2.2
			5	3م	خرسانة الدبش يشمل هذا السعر المتر المكعب الواحد من خرسانة الدبش (Cyclopean concrete) المركبة من 250 كلغ من الإسمنت مع الدبش لردم الفجوات والأغوار الموجودة في باطن الأرض أو حيث يلزم، بما فيه تقديم مواد الخرسانة واليد العاملة المتخصصة وأجور النقل إلى مواقع العمل وصب الخرسانة وحمايتها بعد الصب وكل ما	2.3

					يلزم من مقتضيات مختلفة لهذا العمل وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط وفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	
			طن	5	حديد التسليح المفتول الحزوني والأملس يشمل هذا السعر الطن الواحد من تقديم ونقل وتفصيل ووضع حديد التسليح المجدول والأملس (Steel reinforcement) مع التركيب والتربيط، بما فيه تقديم كل ما يلزم من معدات ويد عاملة متخصصة وأجور النقل إلى مواقع العمل، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط والخرائط التنفيذية المرفقة ووفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	2.4
			م.ط.	10	الواصل المانع للنش يشمل هذا السعر المتر الطولي الواحد من تقديم ونقل وتخزين وتركيب الواصل المانع للنش (Chemical Waterstop joints) في الخرسانة بين أرضية وحيطان غرفة رأس البئر، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط والخرائط المرفقة ووفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	2.5
					اعمال بناء حجر الطابوق يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة	3

					وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لبناء حائط من حجر الطوب أو حجر الخفان، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط .	
3.1	20 سنتم	حجر الطوب أو حجر الخفان سماكة	2م	120		
3.2	20 سنتم	حجر الطوب أو حجر الخفان سماكة	2م	30		
4		الورقة الداخلية والخارجية يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لوضع الورقة الداخلية أو الخارجية للمساحات داخل محطة المراقبة وخارجها بسماكة 16 ملم على ثلاث طبقات وبمؤونة مركبة من 600 كلغ من الإسمنت بالمتر المكعب الواحد من الرمل بما فيه تحضير المسطحات الخرسانية.	2م	350		
5		أعمال الحجر الصخري الطبيعي المبوز يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتلبيس الحيطان الخارجية المكشوفة من محطة المراقبة والمنشآت	2م	150		

					الأخرى التي تحددها الإدارة، بالحجر الصخري الطبيعي المبوز وتكحيله وتنظيفه بعد التكحيل على ان لا يقل ارتفاع الحجر عن عشرين سنتيمتر. يشمل هذا السعر أيضاً المؤونة لتثبيت الحجر والمكونة من 600 كلغ من الإسمنت لكل متر مكعب واحد من الرمل وسكك التثبيت المصنوعة من الألمنيوم، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط وفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	
					أعمال منع النش والعزل الحراري	6
			80	2م	الطبقة المانعة للنش على سطح محطة المراقبة مع العازل الحراري يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب الطبقة المانعة للنش على أسطح محطة المراقبة مع العازل الحراري، والتي تتألف طبقاتها من الأسفل إلى الأعلى كالتالي: طبقة أساس من سائل زفتي خاص للغشاء الزفتي يطلى به السقف والمتكأ (SBS) غشاء زفتي سماكة 4 ملم على الأقل مقوى بالبولىستر غير المنسوج (Bituminous waterproofing membrane reinforced with nonwoven polyester)	6.1

					عازل حراري سماكة 2.5 سنتم وكثافة 30 كلغ/م ³ على الأقل (Thermal insulation) غشاء للتصفية بوزن 100 غ/م ² على الأقل (Geotextile) مدة خرسانية سماكة 7سم خفيفة التسليح. (بليها أعمال التبليط وفقا للبند 7)	
					اعمال التبليط يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لزوم تبليط الارضيات والحيطان، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط	7
			80	2م	أعمال بلاط السيراميك للارض والجدران	7.1
			45	م.ط.	أعمال نعلات السيراميك	7.2
			65	2م	أعمال القرميد يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لزوم تركيب القرميد باللون الاحمر يركب على سقالة من الحديد المدهون بطبقة من الايبوكسي، وذلك بحسب المصورات المرفقة.	8
			1	مقطو ع	القساطل لمياه الأمطار لزوم سطح محطة المراقبة	9

					يشمل هذا السعر أعمال تقديم ونقل وتفصيل وجمع وتلحيم وتركيب وتثبيت قساطل حديد مزيبق قطر 2" لتصريف مياه الأمطار عن سطح محطة المراقبة، بما فيه تقديم كل ما يلزم من معدات ويد عاملة متخصصة وأجور النقل إلى مواقع العمل.	
			10	2م	أعمال الألمنيوم يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتصنيع وتركيب الأبواب والشبابيك المصنوعة من الألمنيوم، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط والخرائط التنفيذية المرفقة ووفقاً لتعليمات مندوب الإدارة يشمل هذا السعر أيضاً ما يلي: 10 - الزجاج سماكة 6 ملم (Simple glazing) الجوانات المانعة لتسرّب المياه جميع القطع اللازمة من كريمونات، مفصلات، غالات وغيرها المنتقاة من أجود الأنواع - الصناديق المثبتة في الجدران بواسطة الأسافين والطين وجميع التشطيبات - البراغي وأدوات التثبيت كافة	

					- معجونة التركيب الخاصة ومواد حشو الفواصل والفراغات - حماية المواد والقطع خلال العمل وتكاليف بدل التالف السقالات وغيرها من اللوازم	
			1000	كلغ	الأعمال الحديدية تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتصنيع وتفصيل وجمع وتلحيم وتركيب سالام خارجية، ودرايزين للحماية وأغطية للفتحات من الحديد المزنيق، وابواب خارجية للغرف، وشبك حماية للشبابيك من الحديد المشغول وغطاء للقنوات داخل أو خارج غرف السكورة وغرف التفتيش المفتوحة وغيرها من المنشآت	11
					الدهان	12
			500	2م	الدهان نوع لاتكس للمساحات الداخلية و ايبوكسي للمساحات الخارجية. يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لدهان المساحات الخارجية أو الداخلية ، من حيطان ومتكأت الأسطح وأسقف، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط وفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	12.1
			5	2م	الدهان الزيتي للمساحات الخارجية المطمورة	12.2

					يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لدهان على وجهين المساحات الخارجية المطمورة لكافة المنشآت بالسائل الزفتي، وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط وفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	
13	أعمال التصوينات والبوابات الرئيسية					
13					يشمل هذا السعر تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتصنيع وتفصيل وجمع وتلحيم وتركيب التصوينات الحديدية وفقاً لما هو وارد في الخرائط العائدة للمشروع على حدود العقارات المستملكة، وأدوات التثبيت كافة السقالات وغيرها من اللوازم	
13.1	التصوينات	م.ط.	100			
13.2	البوابة الرئيسية قياس 220*200	وحدة	1			
13.2	البوابة الرئيسية قياس 220*400	وحدة	1			
14	الأرصفة	م2	30		يشمل هذا السعر المتر المربع الواحد من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لإنشاء رصيف أمام غرفة المراقبة وحيث يلزم وفقاً لتعليمات مندوب الإدارة.	

					يشمل هذا السعر أيضاً ما يلي : - وضع طبقة من الخرسانة العادية المركبة من 250 كلغ/م³ سماكة 5 سنتم فوق طبقة الرمل - تركيب بلاط أرصفة 9 مربعات قياس 20×20 سنتم سماكة 2 سنتم مركبة من 350 كلغ/م³ بواسطة الطين الإسمنتي المركب من 600 كلغ من الإسمنت ملء الفواصل بالطين الإسمنتي المركب من 600 كلغ من الإسمنت	
15	الأعمال الكهربائية للإنارة الداخلية والخارجية					
15					يجب أن تستعمل معدات متطابقة مع المعايير الخاصة بالمواقع الرطبة والمتسببة بالتآكل أي من حماية فئة IP65. تتضمن الأسعار التالية كلفة النقطة الكهربائية وتشمل تقديم المعدات وأجور النقل واليد العاملة المتخصصة والوصل والتغذية والكابلات الكهربائية والفواصل (Breakers) والتركيب والإختبارات والتشغيل والتأمين بما فيه المقتضيات الضرورية كافة من أنابيب داخلية أو خارجية وأسلاك وعلب وحاملات ومجاري كابلات وتنقيير وتوريد إلخ،...	
15.1	وحدة الإنارة الخارجية	وحدة	12			

					يشمل هذا السعر الوحدة من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب إنارة خارجية مثل الأجهزة المستعملة لإنارة الشوارع (LED lamp) بما فيه تقديم ونقل وتركيب عنق يثبت على الحيطان الخارجية وفقاً لما هو وارد على الخرائط المرفقة. يشمل هذا السعر أيضاً نظام التأريض الخاص بكل وحدة ونظام التحكم الأوتوماتيكي وفقاً لبرنامج أوقات معينة.	
			12	وحدة	وحدة الإنارة الخارجية لتسليط النور يشمل هذا السعر الوحدة من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب جهاز لتسليط النور على الواجهات الخارجية مزود بلمبة (LED) مانعة لتسرب المياه (Waterproof) قوة فعلية 150 واط.	15.2
			12	وحدة	وحدة الإنارة الداخلية فلورسانت يشمل هذا السعر الوحدة من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب جهاز إنارة داخلية صناعية مغلقة فلورسانت قوة 36×2 واط مع كامل تجهيزاتها بما فيه الغطاء البلاستيكي للحماية من الرطوبة.	15.3

			10	وحدة	مأخذ للتيار يشمل هذا السعر الوحدة من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب مأخذ للتيار مانع لتسرب المياه (Waterproof outlet) أحادي الطور Single phase	15.4
			1	مقطوع	اللوحة الكهربائية الرئيسية الخاصة بالإضاءة يشمل هذا السعر أعمال تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب اللوحات الكهربائية الرئيسية الخاصة بالإضاءة ومأخذ التيار الكهربائي بما فيه الأشغال والإنشاءات والقطع والكابلات والقواطع وقضبان التوصيل وطرق التوصيل بالأرض اللازمة لتركيز هذه اللوحات ووصلها بالمعدات والتجهيزات المعنية ومصدر الطاقة وذلك بحسب الأصول الفنية.	15.5
			1	مقطوع	تأمين الطاقة بواسطة اللوحات الشمسية للإضاءة يشمل هذا السعر أعمال دراسة الحاجة للطاقة الكهربائية ودراسة تأمين الطاقة بواسطة اللوحات الكهربائية بقوة 10 أمبير والقيام بتقديم ونقل وتركيب	15.6

					وأجراء التجارب اللازمة كافة بما فيه كل المصاريف والرسوم اللازمة لزوم محطة المراقبة.	
			1	مقطوع	تأمين الطاقة بواسطة اللوحات الشمسية للإنارة يشمل هذا السعر أعمال دراسة الحاجة للطاقة الكهربائية ودراسة تأمين الطاقة بواسطة اللوحات الكهربائية بقوة 10 أمبير والقيام بتقديم ونقل وتركيب وأجراء التجارب اللازمة كافة بما فيه كل المصاريف والرسوم اللازمة لزوم خزان وطى البان - بلاط	15.7
			1	مقطوع	القساطل الحديدية والوصلات والتجهيزات الكاملة لوصل خط الضخ بخزان وطى البان بلاط الموجود يشمل هذا السعر أعمال تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب القساطل الحديدية، الأكواع، المشتركة، المخروطات، الفواشات، الوصلات القابلة للفك والتجهيزات الأخرى الكاملة واللازمة لحسن تنفيذ أشغال وصل خط الضخ المقترح المصنوع من البوليثلين بالخزان الموجود في وطى البان - بلاط وذلك بحسب مواصفات دفتر الشروط والخرائط التنفيذية المرفقة.	16

					يشمل هذا السعر أيضاً أعمال تحضير القساطل والقطع التابعة لها عبر تنظيفها من الداخل والخارج برشها بالرمل المضغوط حتى إبراز الحديد النظيف ثم وضع دهان إيبوكسي عليها من الداخل والخارج باللون الذي تحدده الإدارة مع طبقات الأساس على أن تكون هذه المواد صالحة لمياه الشرب المعدة للإستهلاك البشري وعلى الملتزم تقديم المستندات التي تثبت ذلك. بما في ذلك اعمال فتح فوهة في الخزان لتمرير القساطل الخاصة بخط الضخ والغلاف المانع للنش من الخرسانة المسلحة وكل ما يلزم من مقتضيات التنفيذ	
			1	مقطوع	أجهزة قياس مستوى المياه في خزان وطى البان-بلاط الموجود يشمل هذا السعر الوحدة من تقديم ونقل وتخزين المواد اللازمة وتقديم اليد العاملة وكل ما يلزم من معدات لتركيب أجهزة خارجية لقياس مستوى المياه داخل الخزان الموجود في وطى البان بما فيه المساطر والعوامات والكابلات الحاملة واللقطات وغلافات الحماية والزلاقات وسكورة القطع أو العزل وسكورة التفريغ وجميع القطع اللازمة لحسن عمل الأجهزة.	17

					إضافة لمبيّنات المنسوب المذكورة أعلاه يتم تركيب أجهزة قياس ضغط Pressure measurement) (device لقياس منسوب المياه Pressure transmitters /) (Pressure type level meter). وقراءة المؤشر عند موقع خزان وطي البان-بلاط وداخل محطة المراقبة.	
					مجموع الجزء الثاني	

المجموع بالأحرف

الجزء الثالث : تجهيز بئر بلاط- التجهيزات الإلكترونية وميكانيكية والمائية

البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي		السعر الإجمالي ل.ل.
				ارقام	حروف	
18	الأشغال المطلوبة تتضمن تقديم وتركيب واختبار وتشغيل وتسليم كامل المعدات وكذلك الأكسسوارات والتوصيلات وخلافها. كل المعدات والأكسسوارات والتوصيلات يجب أن تكون جديدة وغير مستعملة سابقاً.					
18.1	مجموعة الضخ الغاطسة Q=10 L/S : H=570m.	1	عدد			
19.1	Aeration Pipe OD50	570	م.ط			
19.2	Rising Column Pipe DN100	570	م.ط			
19.3	Piezometric Tube OD50	570	م.ط			
20.1	الكابلات الكهربائية بكافة قياساتها لزوم البئر 2 (3*120mm2)*	1	مقطوع			
20.2	الكابلات الكهربائية بكافة قياساتها لزوم البئر 2 (3*120mm2)*	1	مقطوع			
21	بطول تقريبي 30م.	1	مقطوع			
22	اللوحات الكهربائية: لوحة قائمة بذاتها على قواعد حديدية معالجة ضد الصدأ ومحمية من المياه والغبار بدرجة حماية IP66.	1	مقطوع			
23	وتشمل لوحة التشغيل لزوم البئر.	1	مقطوع			
24	ولوحة التحويل الاوتوماتيكي بين كهرباء مؤسسة كهربائى لبنان وكهرباء المولد	1	عدد			

			عدد	2	التوصيل بالأرض والحماية من الصواعق.	25
			عدد	1	جهاز قياس مستوى المياه داخل البئر ووصل المؤشر داخل لوحة التحكم بما فيه كافة الكابلات اللازمة (Piezometer)	26
			عدد	1	Air release valve DN50, PN16 with isolating valve	27
			عدد	1	Dismantling Joints DN100, PN16	28
			1	عدد	Y Strainer DN 100 PN16	29
			1	عدد	Electromagnetic Flowmeter DN 100 PN16 ووصل المؤشر داخل لوحة التحكم	30
			2	عدد	Pressure Gauge - 0-6 bars	31
			2	عدد	Sampling ball valve DN13, PN16	32
			2	عدد	Pressure Switch/Flow Switch	33
			1	مقطوع	صمام للحماية من طرق المياه (Vanne d'anticipation de coup de bélier قطر 100 ملم)	34
			1	عدد	جهاز قياس ضغط المياه داخل القساطل ووصل المؤشر داخل لوحة التحكم (Pressure measurement device)	35
			1	مقطوع	Hydraulic accessories (bends, tees, pipes, flanges, gaskets, joints, bolts, nuts,	36

					supports, insert well head piece...)	
			1	مقطوع	أجهزة إطفاء الحريق.	37
			1	مقطوع	معدات وتجهيزات تعقيم المياه بواسطة الكلور.	38
			1	مقطوع	تجربة وتسليم جميع المعدات وتدريب طاقم تشغيل المحطة.	39
			1	مقطوع	تقديم ونقل وتركيب أجهزة الاتصال بين محطة المراقبة من جهة وخزان الموجود من جهة أخرى بغية مراقبة وقراءة والتحكم بمستوى المياه داخل خزان وطي البان الموجود بغية تشغيل البئر وفقا " لمستوى المياه داخل الخزان الموجود في وطي البان	40
					مجموع الجزء الثالث	

المجموع بالأحرف

@

ش.

AB

الجزء الرابع: أشغال التمديدات لزوم خط الضخ

يغطي هذا السعر خرق وتكسير الزفت أو الرصيف.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	خرق وتكسير زفت أو رصيف لتركيب قساطل بالأقطار التالية بالملمتر					
41	140 بولييثيلين	م.ط.	750			
					المجموع	

يغطي هذا السعر أشغال الحفريات في جميع أنواع الأراضي وفقاً للشروط والتعليمات المبينة في المستند رقم 1 مع نقل كامل المنتج الحفر الى خارج مواقع العمل ضمن مكبات مسموح بها.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	حفريات لتركيب قساطل بالأقطار التالية بالملمتر					
42	140 بولييثيلين	م.ط.	1000			
					المجموع	

2

42

42

يغطي هذا السعر اشغال ردم طبقة من الرمل أو البودرة تحت القساطل على عرض الحفر سماكة 10 سم.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	ردم طبقة من الرمل أو البودرة لتركيب قساطل أقطارها بالملمتر					
43	140 بوليثلين	م.ط.	1000			
	المجموع					

يغطي هذا السعر تقديم ونقل وتفريغ القساطل.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	تقديم ونقل وتفريغ قساطل أقطارها بالملمتر					
44	140 بوليثلين	م.ط.	1000			
	المجموع					

2

AS

AB

يغطي هذا السعر وصل القساطل في الحفريات بما فيه وصل الأكواع.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	وصل قساطل أقطارها بالملمتر					
45	140 بولييثيلين	م.ط.	1000			
					المجموع	

يغطي هذا السعر تقديم ونقل وتفريغ وتركيب القطع الخاصة مع ملحقاتها اللازمة على خط الضخ الجديد ، كذلك القطع الخاصة اللازم تركيبها اثناء وصل القساطل وقص القساطل الموجودة وشد البراغي وأعمال الضبط وكل تكاليف توسيع الحفريات عند اللزوم. سميت كل قطعة خاصة بالقطر الأكبر الموجود فيها.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	سكر جارور (Gate Valve) ضغط 16 وحدة جوية والجوان القابل لل فك وكافة ملحقاته كما هو وارد في الخريطة المرفقة قطره بالملمتر					
46.1	100	قطعة	2			

					طارادات هواء عامودية ذات وظيفة ثنائية (Double Air Release Valve) ضغط إسمي 16 وحدة جوية بما فيه السكر الحماية وتي على الخط الرئيسي قطر ملم	
			3	قطعة	63	46.2
	المجموع					

يغطي هذا السعر اشغال ردم طبقة من الرمل أو البودرة على عرض الحفر كامل الخندق.

سعر إجمالي (.ل.ل.)	سعر الوحدة (.ل.ل.)		الكمية	الوحدة	الوصف	سعر رقم
	بالأرقام	بالأحرف				
					ردم بالرمل أو البودرة الناعمة المرصوفة على طبقات كامل الخندق لقساطل أقطارها بالملم	
			1000	م.ط.	140 بوليثلين	47
	المجموع					

2

PS

AB

يغطي هذا السعر القيام بتجارب هيدروليكية.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	تجارب هيدروليكية على خطوط اقطارها بالملمتر					
48	140 بوليثلين	م.ط.	1000			
					المجموع	

يغطي هذا السعر إعادة تزفيت الخنادق بعد تركيب القساطل والردم المستورد وفق الشروط المطلوبة ويتضمن السعر 25 سم من الحجارة المكسرة لطبقة الأساس وتزفيت سماكة 5 سم بعد الحدل ووضع الشريط التنبيه (Warning Tape).

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
49	إعادة قالب الطريق المزقة الى ما كان عليه، وذلك بعد تركيب القساطل والردم المستورد ويتضمن: - 25 سم من الحجارة المكسرة لطبقة الأساس. - طبقة من الزفت على أن لا تقل عن 5 سم محدولة					

2

22

22

					وذلك بعد تركيب قساطل أقطارها بالملمتر :	
			750	م.ط.	140 بوليئيتيلين	49.1
			1000	م ط	تقديم ونقل وتركيب الـ Warning Tape بعد الردم حسب الشروط الفنية	49.2
	المجموع					

يشمل هذا السعر الحفر وتقديم المواد والتنفيذ.

سعر إجمالي (.ل.ل)	سعر الوحدة (.ل.ل)		الكمية	الوحدة	الوصف	سعر رقم
	بالأرقام	بالأحرف				
			5	م.مكعب	بناء ركائز من الباطون السيكلوبيان	50.1
			5	م.مكعب	بناء ركائز من الباطون المساح مع رباطات ANCHOR	50.2
	المجموع					

غسل التمديدات وتعقيمها.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
	غسل وتعقيم تمديدات اقطارها بالملمتر					
51	140 بوليثلين	م.ط.	1000			
					المجموع	

يغطي هذا السعر بناء وتجهيز غرف التفتيش حسب الخرائط المرفقة. ويشمل أشغال الحفريات وتقديم المواد والبص
والرمل والأسمنت وحديد التسليح وأغطية الفونت قدرة تحملها 40 طن، والمياه في موقع الأشغال والتنفيذ.

سعر رقم	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة (ل.ل.)		سعر إجمالي (ل.ل.)
				بالأحرف	بالأرقام	
52	بابعاد (150×150) x150	قطعة	5			
					المجموع	

المجموع بالأحرف

جدول الأسعار العام

السعر ليرة لبنانية	الوصف
	مجموع الجزء الأول : أشغال تنظيمية وتحضيرية
	مجموع الجزء الثاني : الأشغال المدنية لإنشاء محطة المراقبة وريكار رأس البئر
	مجموع الجزء الثالث : تجهيز بئر بلاط- التجهيزات الإلكترونية وميكانيكية والمائية
	مجموع الجزء الرابع : أشغال التمديدات لزوم خط الضخ
	المجموع
	الضريبة على القيمة المضافة (11%)
	المجموع العام

المجموع بالأحرف:
قيمة الضريبة على القيمة المضافة بالأحرف:
قيمة الصفقة الإجمالية مع الضريبة على القيمة المضافة بالأحرف:

العارض :
التوقيع :
تاريخ :
طابع أميري :

2

RS.

B

3- تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة تجهيز البئر الأرتوازي في بلاط مع خط الضخ لغاية خزان وطى البان -
بلاط قضاء جبيل

أنا الموقع أدناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
المتخذ لي محل اقامة منطقة حي
شارع ملك
رقم الهاتف مكتب فاكس
البريد الالكتروني

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.
وأني تقدمت لهذا الالتزام للاشتراك ب:

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاب تنفيذ في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

التاريخ _____
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
مليون ليرة لبنانية

4- تصريح النزاهة

عنوان الصفقة:
مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة
إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

- 1- ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
- 2- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
- 3- لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
- 4- لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
- 5- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيًا كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

الختم والتوقيع

5- تعهد برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام

أنا الموقع أدناه
المتخذ محل إقامة في
محل معترفاً باطلاعي على جدول الأسعار وتقدير الكميات ودفتر الشروط ومرفقاته العائد لـ

أتعهد، بالاستناد إلى ملف الإلتزام الذي اطلعت عليه، وعملاً بالقرار رقم 4 تاريخ 2020/4/28 الصادر عن مجلس الوزراء اللبناني المتعلق بتطبيق المادة الخامسة من قانون السرية المصرفية التي تجيز رفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام لصالح مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان، بأن أرفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام لصالح مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان، فور تبليغي قرار إسناد الإلتزام إليّ.

ربطاً

مستندات العرض المطلوبة

المتعهد

رقم الهاتف:

طابع أميري /1.000,000/ل.ل.

نُظِمَ في

